الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

الملف الصحفي

العدد( )

# حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

21/3/1430هـ الموافق 18/3/2009م

# الفهرس


| الموضوع | رقم الصفحة |
| --- | --- |
| الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان | 2 |
| هيئة حقوق الإنسان | 13 |
| أخبار ذات علاقة ( من الصحف المحلية ) | 16 |
| أخبار ذات علاقة ( من الصحف الخليجية) | 89 |

# الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

# "غصـــون الرحـمة" حمـلة تستهـدف مليـــونـي شخـص

المصدر: جريدة عكاظ ( الجمعة 1430/03/16هـ ) 13/ مارس/2009 العدد : 2826
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090313/Con20090313263802.htm

معتوق الشريف ـ جدة

تطلق الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في الثالث والعشرين من شهر ربيع الثاني القادم في جدة حملة (غصون الرحمة)، تستمر ثلاث سنوات لمناهضة العنف ضدّ الأطفال، وتستهدف مليوني شخص خلال الستة أشهر الأولى، وقال لـ «عكـاظ» الدكتور حسين بن ناصر الشريف المشرف على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة، إن الجمعية ستشارك أيضاً في أنشطة «معرض المرأة السعودية الخليجية» الذي تنظمه جمعية الإيمان للخدمات الخيرية ورعاية مرضى السرطان خلال الفترة من 23 /4 إلى 3/ 5 المقبلين في مركز جدة الدولي للمعارض والمؤتمرات للغرض نفسه.

# "حقوق الإنسان" و"الاتصالات" تناقشان أضرار أبراج الجوال اليوم

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264368.htm

معتوق الشريف ـ جدة

تناقش الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة الاتصالات ومختصون في مجالات: الطب، الاتصالات، الجمعيات المدنية، والشركات المقدمة للخدمة الهاتفية، قضية أضرار أبراج الهاتف الجوال، والضوابط اللازمة لتوفير شروط السلامة، في ورشة عمل في جدة اليوم. وأوضح مشرف فرع الجمعية في جدة الدكتور حسين الشريف، أن الورشة تناقش الدراسة التي أعدها عضو الجمعية طلال قستي، والتي تتناول أخطار هذه الأبراج وآثارها على الصحة العامة، مشيرا إلى أن «هيئة الاتصالات ستشارك في الورشة بورقة وثلاثة مهندسين متخصصين في الأبراج، كما تشارك شركة موبايلي بورقة عمل يقدمها مساعد مدير الشبكات المهندس خالد القثمي، إضافة إلى مشاركة المجلس البلدي بورقة عمل أيضا».

# "الداخلية" وجهت باستفادتهم صحياً وتعليمياً ...
# "حقوق الإنسان" تطالب أسراً "نازحة" إلى الليث بتقديم أوراقهم إليها

المصدر: جريدة الحياة - 09/03/14//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090313-0183f0ef-c0a8-10ed-0042-76fd97c79ba6/story.html

الليث - سعيد المهابي
طالب مدير فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور حسين الشريف بعض «النازحين» إلى محافظة الليث من قبيلة العدوان الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية، بإرسال أوراقهم إلى الجمعية حتى يتم اتخاذ السبل المناسبة لحل قضاياهم ومتابعتها أولاً بأول مع الجهات المختصة والسعي لحلها، مؤكداً في الوقت ذاته عدم تلقي الجمعية لأي معاملة في ما يخص وضعهم.
وكانت مجموعة من قبيلتي العدواني والحسانية طالبوا بتحسين أوضاعهم المعيشية، ومنحهم بطاقات هوية وطنية سعودية، إذ إنهم لا يملكونها منذ أن نزحوا بعد أزمة الخليج الأولى من منطقة الدرب في جازان إلى قرية الجويني في محافظة الليث.ووعد الدكتور الشريف في حديث إلى «الحياة» أفراد القبيلتين بزيارة قريبة إلا أنه لم يحدد وقتها. فيما أكدت مصادر رسمية لـ«الحياة» أن معاملة القبيلة منظورة في كل من مكة المكرمة وعسير وجازان، وصدرت بحقهم توجيهات سابقة من وزارة الداخلية تقضي باستفادتهم من الخدمات الصحية والتعليمية أسوة بالمواطنين.وأكد مشرف تعليم الكبار في إدارة التربية والتعليم بمحافظة الليث محمد ختيم المالكي أن أفراد القبيلتين المذكورتين الذين لا يحملون بطاقات سعودية لهم كامل الحق في إكمال دراستهم حتى المرحلة الثانوية، إلا أنهم لا يحصلون على شهاداتهم التعليمية حتى اكتمال أوراقهم الثبوتية.وقال المالكي: «فتحت لهم حالياً فصول محو الأمية حتى يحصل أكبر عدد منهم على التعليم المناسب».ويبلغ عدد الأسر النازحة نحو 95 أسرة بتعداد يصل إلى 900 شخص، ويتراوح عدد أفراد الأسرة الواحدة بين أربعة و 20 فرداً يسكنون داخل صنادق خشبية مصنوعة من شجر الأثل ومغطاة ببعض الحشائش اليابسة.

**الأسر تعتاش على بيع الفحم**

رصدت «الحياة» معاناتهم في صنادقهم التي لا تقيهم حراً أو برداً، فيما يزداد الحال سوءاً عند نزول الأمطار.وتمتهن تلك الأسر بشكل أساسي بيع الفحم، إلا أنهم فقدوا مصدر رزقهم وباتوا بالكاد يجدون قوت يومهم، ولم يعد في استطاعتهم العمل في هذه المهنة، بعد صدور التوجيهات الحكومية الأخيرة التي تمنع الاحتطاب.ومن أهم مطالب أفراد أولئك الأسر منحهم بطاقات أحوال وطنية، خصوصاً وأن شيخ قبيلتهم اعترف بهم ضمن أفراد قبيلته،ويقول أحمد سالم العدواني «البطاقة الوطنية أهم مطالبنا، والأحوال المدنية في محافظة الليث تطالبنا بإحضار شهود إثبات، فأحضرنا لهم شهوداً من أبناء قبيلتنا الذين يحملون بطاقات، ولا نزال ننتظر».وطالبت الأسر بإنشاء مساكن مناسبة لهم، وتأمين مستلزمات غذائية عاجلة لانتشالهم من الحال التي يعيشونها، إضافة إلى منحهم ولو استثنائياً بطاقات خاصة تمكنهم من العمل والتنقل داخل السعودية، وإلغاء أوراق التجوال التي يحملونها وتعطيهم حق التنقل داخل محافظة الليث فقط».وفي شأن المساعدات الخيرية أكد مدير جمعية البر في محافظة الليث ناجي محمد الزبيدي أن هذه القرية تابعة لمركز أضم ولذلك هي من اختصاصها، في حين، قال مصدر في هيئة الإغاثة الاسلامية: «إن نشاط الهيئة في الليث سنوي وليس شهرياً منتظماً لذلك لا يمكن الرجوع إليها في مثل هذه الحال».

# "حقوق الإنسان" تحقّق في أضرار أبراج الجوالات

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 18/3/1430 هـ الموافق 15 مارس 2009 العدد 5634
http://www.aleqt.com/2009/03/15/article_204744.html

فايز الثمالي من جدة

أوضح الدكتور حسين الشريف المشرف العام على فرع الجمعية في منطقة مكة المكرمة، أن الجمعية فتحت ملفا واسعا للتحقيق في أضرار أبراج شركات الاتصالات على صحة الإنسان وحقه في السلامة الجسدية، حيث استند في ذلك إلى دراسات تؤكد أن أبراج الجوال مضرة في صحة الإنسان، مشيرا إلى قيام طلال قستي عضو الجمعية في إجراء دراسة وافية عن هذا الموضوع، ستعلن نتائجها النهائية في ورشة العمل.

وأكد الشريف إلى أنه من حق المواطنين رفع دعاوى على تلك الشركات والمطالبة بتعويضات مالية ستكون الأعلى في مجال التعويضات في حال ثبتت خطورتها على صحة الإنسان.

ولفت المشرف على فرع الجمعية إلى وجود شكاوى عديدة بخصوص هذه الأبراج، إضافة إلى وجود أشخاص تضرروا منها، وسيقومون بزيارتهم قبل إعلان النتائج، مشيرا إلى قلة وعي بعض المواطنين حول خطورة ذلك الأمر لدرجة أن بعضهم يؤجر سطح منزله لهذه الأبراج دون معرفة بمدى خطورتها وأضرارها.

وكانت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات قد قررت المشاركة بورقة عمل في الورشة التي تنطلق اليوم وتنظمها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة تحت عنوان "ضوابط أبراج الجوال والسلامة البيئية".

# هيئة الاتصالات: لا ضرر من أبراج النقال في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264593.htm

أحمد السلمي - جدة

طمأن مسؤولو هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السكان في المملكة بأن الموجات الصادرة عن أبراج الجوالات أقل بكثير من 300 مرة عن الحد المسموح به من قبل المنظمات الصحية العالمية.

واستند مسؤولو الهيئة في تطميناتهم خلال محاضرة أقيمت أمس في جدة، إلى نتائج دراسة وجه بها صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض، وشاركت فيها هيئة الاتصالات، وزارة الصحة، ومدينة العلوم التقنية، شملت 120 موقعا لأبراج الجوال في مختلف المناطق، وتوصلت إلى أن الموجات الصادرة من أبراج الجوال لا تؤدي إلى أمراض السرطان، كما يعتقد البعض، مؤكدين أن لديهم دراسات علمية متخصصة من قبل أساتذة جامعيين تؤكد عدم وجود خطورة من الأبراج الهاتفية الواقعة داخل الأحياء السكنية أو قرب المدارس.

وشارك في المحاضرة جمعية حقوق الإنسان وأدارها الدكتور حسين الشريف رئيس الجمعية، بحضور الدكتور إبراهيم الحربي من هيئة الاتصالات والمعلومات، أمانة جدة، شركة الكهرباء، المساحة الجيولوجية.

وأوضح الدكتور حسين الشريف رئيس جمعية حقوق الإنسان، أن المحاضرة تهدف إلى التخفيف من مخاوف الناس من أضرار الأبراج والهوائيات المنتشرة في المساكن وعلى الأسطح وفي بعض المناطق المأهولة بالسكان.

# تأثير"كهرومغناطيسية الجوال" تشعل الاختلاف بين المختصين بمقر حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الاثنين، 16 مارس 2009
http://al-madina.com/node/116476

هتان أبو عظمة-جدة- تصوير: بكري القرني

تباينت آراء مجموعة من الخبراء والمختصين في مجال الاتصالات حول خطورة الإشعاعات الكهرومغناطيسية الصادرة من أبراج الجوال سواء الموجودة فوق أسطح البنايات أو تلك الهوائيات المركبة فوق أبراج ، بعضهم اكد خطورتها على صحة الانسان مع عدم وجود دراسات تؤكد ذلك والبعض الآخر أكد أنها لا تشكل خطورة وأن الجسم يمتصها كما يمتص الأشعة الصادرة من الشمس وآخرون أكدوا أن المنازل التي تعلوها تلك الهوائيات تخلو من الإشعاعات . جاء ذلك في ورشة عمل عن خطر أجهزة الجوال على صحة العامة التي أقيمت مساء الأمس في مقر حقوق الانسان بجدة.

في البداية أوصى عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان طلال قستي تطبيق الضوابط البلدية الحالية يعطي الاجابة الشافية على السؤال الرئيسي ويؤكد أن حكومة المملكة حريصة على تحسين خدماتها التي تلامس حقوق الانسان فيما يخص هذا الجانب والمطلوب من أمانات المدن ان تبادر لأداء دورها المطلوب وتحمل المسؤولية في تنفيذ تعلميات وزارة الشؤون البدليه والقروية في هذا الجانب بغض النظر عما اذا كانت هناك اضرار للاشعاعات المنبعثة من الأبراج أم لا ؟ كما أوصى بعدم اعطاء تصاريح جديدة لإنشاء أبراج الجوال من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات الا بموجب ضوابط خاصة باشتراطات المواقع ، مع اضافة الضوابط إلى العقود القائمة او التي ستعقد مستقبلاً مع شركات الاتصالات الخاصة بالجوال .من جهته أوضح أخصائي تقنية المعلومات المهندس طارق العمري أنه كلما زاد عدد السكان زاد عدد الأبراج وهذه الابراج الموجودة الآن ما هي إلى حديد مفرغ لا يضر ولا ينفع بشيء والمهم تلك الهوائيات المركبة عليه في الأعلى والتي تصدر الموجات الكهرومغناطيسية التي تعتبر شكلا من أشكال الطاقة تنتج بسبب تذبذب الشحنات ، وقال: إنه لا يوجد دليل علمي يؤكد أن تلك الإشعاعات قد تسبب السرطان ،

وبعد دراسات على منازل المواطنين التي تعلوها هوائيات الاتصالات أقل بـ 300 مرة من الإشعاعات التي تنقلها تلك الأبراج وهي نسبة ضئيلة جداً .من جهته قال المهندس خالد القثمي من شركة موبايلي :إن العقود الموقعة مع ملاك البنايات التي تعلوها هوائيات الاتصالات بنود تحمي بموجبها الطرفين منوهاً بانه وكما تم ذكره آنفاً بعدم وجود دليل علمي يشير إلى خطورة تلك الموجات على صحة الإنسان .

# حقوق الإنسان تدرس أولى قضايا تكافؤ النسب بين زوجين بجدة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 17 مارس 2009
http://al-madina.com/node/116561

أنور السقاف - جدة

تتهيأ جمعية "حقوق الانسان" بمنطقة مكة المكرمة لاستقبال اوراق الدعوى التي تقدم بها ذوو مواطنة سعودية ضد زوجها بدعوى "عدم تكافؤ النسب" والمطالبة من خلال المحكمة العامة بالتفريق بينهما على الرغم من موافقة الزوجة الاستمرار مع زوجها ، وأوضح الدكتور حسين الشريف مدير جمعية حقوق الأنسان - فرع مكة المكرمة، انه من الضروري النظر في طبيعة المشكلة وأسبابها وحيثياتها التي دعت اهل الزوجة الى رفع قضية ضد الزوج، بالاضافة الى دراسة الشكوى بشكل دقيق ومن ثم يتشكل موقف "حقوق الانسان" منها ، وأشار الى ان "حقوق الانسان" كقاعدة عامة ليست مع التفريق خصوصا ان هناك موافقة من الزوجة ، ووجود اطفال بين الطرفين كما ان الاضرار التي يمكن ان يوقعها تفريق الزوجين اكبر بكثير من المصالح التي يتوقعها اهل الزوجة ، ولكن قد يكون هناك سبب محوري في رفع اهل الزوجة قضية ضد الزوج بسبب الكذب ابتداء عندما تقدم للزواج ، ورأى ان مبدأ "عدم تكافو النسب" على اطلاقه غير صحيح ، فقد يكون هناك اخطار محدقة للاطراف في القضية... وكانت المحكمة العامة بمحافظة جدة قد اجلت فى جلستها أول امس الفصل في قضية التفريق بين الزوج (ع . م) والزوجة بدعوى عدم تكافؤ النسب والتي رفعها أهل الزوجة بعد حدوث مشاكل واختلافات في وجهات النظر بسبب ورث قديم - حسب اقوال الزوج - وتقدم الزوج بصورة (برنت) من الاحوال المدنية تثبت زواج اخت زوجته من مواطن سعودي غير قبلي ولم يتقدم اهل الزوجة بدعوى التفريق عليه اسوة بما حصل معه ، وقال الزوج الذي طلب عدم الافصاح عن اسمه الكامل او اسم زوجته (للخصوصية) ان القاضي طلب منه انهاء القضية بتطليق زوجته واستغرب الزوج مطالبة اهل زوجته بالتفريق بينه وزوجته مؤكدا انه تقدم للأسرة باسمه الحالي ولم يقم بالكذب عليهم والادعاء انه من قبيلة لا يرغبونها، وأن السبب الرئيسي في قيام هذه الدعوة والتي وصفها بـ "الانتقامية" هو قيام زوجته بإلغاء الوكالة الشرعية التي كانت بحوزة اخوانها من ابيها بعد وفاة والدها ، وقوله ان زوجته حاليا تعتبر يتيمة وليس لها بعد الله سواه ، مشيرا الى ان احد اخوتها قام بطردها في منتصف الليل بعد ان مارس الضرب عليها ولجوئها اليه لحمايته على اعتبار انه الزوج الشرعي لها ...يذكر ان القضية بتفاصيلها تعيد للأذهان اول قضية تفريق بدعوى عدم تكافؤ النسب في المملكة والتى شهدتها ردهات محكمة الاستئناف بمنطقة الرياض والتي أيدت بدورها التفريق بين الزوجة (فاطمة) والزوج (منصور) عام 1428هـ.

# حكم عليه بالسجن 5 أعوام بتهمة حيازة مخدرات ...

# "حقوق الإنسان" تبحث قضية السجين السعودي في اليمن

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء - 09/03/17//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/riyadh/03-2009/Article-20090316-1138d236-c0a8-10ed-0042-76fd3259396e/story.html

الرياض - أحمد غلاب

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أن «الجمعية» ستبدأ اتصالاتها مع الجهات المعنية للتوصل إلى حقيقة اعتقال المواطن السعودي «أ. ق» أثناء وجوده في اليمن ومحاكمته بتهمة حيازة مخدرات.

وقال لـ«الحياة» أمس: «الجمعية شرعت بفتح هذا الملف، وستبدأ اتصالاتها مع الجهات المسؤولة من أجل التوصل إلى الحقيقة الكاملة، ومن خلال اطلاعنا الأولي على أوراق القضية فإن السفارة السعودية في اليمن كان لها دور جيد في متابعة القضية».

وكانت المحكمة الجزائية في اليمن حكمت أخيراً بسجن المواطن السعودي خمسة أعوام بتهمة حيازة مخدرات، في حين اتهمت عائلته السلطات اليمنية بتعذيبه و«فبركة» التهمة الموجهة إليه. وطالب شقيق السجين في اتصال مع «الحياة» أمس بتدخل السفارة لاستئناف الحكم، قبل أن تنقضي المهلة التي لم يتبق منها سوى أسبوع.

وحصلت «الحياة» على نسخة من خطابات رسمية وجهها السفير السعودي في اليمن علي الحمدان إلى وزير العدل اليمني، وإلى رئيس مجلس القضاء الأعلى اليمني ورئيس المحكمة العليا قال في مجملها: «عندما تابعت سفارة المملكة قضية مواطنها «السجين» تعرضت للابتزاز والاستغلال وآخر المطالب دفع مبلغ 100 ألف ريال سعودي مقابل إخراجه من السجن، وإنهاء القضية بوساطة وسطاء الطرفين، ولكن ومن نقطة حفاظنا على العلاقات التي يربطها الدين والنسب فإننا نطالبكم بعين الاعتبار لما جئنا به إليكم». وزاد: «عملية دهم المواطن السعودي في فندق كان يقطنه بمحافظة «رداع» لم يكن بوجود مسوغ قانوني، وتمت مصادرة جميع أغراضه الشخصية من أفراد الأمن السياسي، وتم تلفيق وترتيب سيناريو يمثل الصورة الحقيقية لحقوق الإنسان التي يستهان بها». ولخّص ما تعرض له السجين السعودي في احتجاز حريته من دون مسوغ قانوني، والاعتداء عليه بالتعذيب النفسي والجسدي وتزوير وتلفيق الأجهزة الأمنية لملف ومحاضر وحقائق القضية، وحرمانه من حقوقه التي كفلها له القانون والأعراف الدستورية والدولية في اتفاق حقوق الإنسان، التي وقّعت عليها اليمن في جنيف.

# حقوق الإنسان تدعو لحماية أهالي الشرقية من تلوث المصانع

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/03/21هـ ) 18/ مارس/2009 العدد : 2831
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090318/Con20090318264851.htm

محمد عضيب ـ الدمام

طالبت جمعية حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية المركز الإقليمي للأرصاد وحماية البيئة، تخفيف الأضرار البيئية الناتجة من المصانع القريبة من التجمعات السكانية، وذلك لحماية المواطنين والمقيمين من الأضرار البيئية الناتجة عن انبعاث الغازات من المدن الصناعية ومناطق تكرير الزيت والمناطق الصناعية في الجبيل. وأكدت الجمعية أنها ستتابع التحليلات التي يفترض أن تجريها المختبرات المتنقلة لقياس درجات التلوث في الهواء، في إطار الوصول إلى إجراءات للتخفيف من هذه الأضرار. على صعيد آخر أوضح تقرير أصدرته الجمعية أمس أن القضايا الإدارية تشكل النسبة الأعلى في القضايا التي تلقاها الفرع العام الماضي بنسبة 24 %. ويشمل هذا النوع من القضايا على الأخطاء الطبية، تعديل الوضع الوظيفي، العنف النفسي على الموظف، استعادة وظيفة، تعدي من بعض الجهات الإدارية، الاعتداء على الممتلكات. وجاءت قضايا العنف الأسري في المرتبة الثانية بنسبة 15 %، تليها قضايا السجناء والقضايا العمالية بنسبة 13 % ، قضايا الأحوال الشخصية 11 % ، قضايا الأحوال المدنية 5 %، القضائية 5 %، القضايا الأخرى 13 %. وبين التقرير أنه تم النظر في 1787 قضية منها 479 قضية أسست لها ملفات، ومتابعتها مع الجهات المختصة، 1308 قضايا تم أخذ الاستشارة فيها هاتفيا بحضور صاحب القضية.

# منهج دراسي حول حقوق الإنسان للطلاب

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 21-03-1430هـ الموافق 18-03-2009م العدد 13060 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13060&P=1&G=3

سهام الدوسري- الدمام

تنتظر الجمعية الخيرية الوطنية لحقوق الإنسان قرار وزارة التربية والتعليم حول إعداد مادة دراسية تعني بحقوق الإنسان تدرس لجميع المراحل. وقال رئيس لجنة الرصد والمتابعة بجمعية حقوق الإنسان عبد الخالق عبد الحي : إن المنهج يدرس حاليا على المستوى الجامعي ومع بداية السنة الدراسية الجديدة سيدرس على جميع المراحل مشيرا إلى أن هذا القرار جاء حرصا على أهمية توعية وتثقيف الطالب بماله من حقوق.وبين انه توفي خلال الخمس سنوات الماضية 15طفلا نتيجة العنف الأسري كما ان 86 بالمائة من مشاكل النساء مع ذويهم في المملكة هي بسبب الجفاء العاطفي .

# آل سيف: حقوق الانسان نالت ثقة المواطن والمقيم ورفعت الوعي الحقوقي

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 21-03-1430هـ الموافق 18-03-2009م العدد 13060 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13060&P=1&G=3

د. آل سيف يتحدث الى وفد متقاعدي ارامكو

جعفر تركي- الدمام

أكد المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بالشرقية الدكتور عبد الجليل آل سيف أن الجمعية رغم قصر عمرها استطاعت من خلال الانجازات والاستشارات أن تحوز على ثقة المواطن والمقيم مما أعطى ثقة كبيرة للجمعية لمواصلة العمل.واشار ال سيف خلال استقباله امس لوفد من قدامى موظفي شركة أرمكو السعودية يضم 11 أمريكيا وعربيين فى مقر فرع الجمعية الى ارتفاع مستوى وعي المواطن بالجانب الحقوقي . وفي ختام اللقاء تم توزيع إصدارات الجمعية باللغة الانجليزية على الوفد ، و تكريم أكبر شخصية في الوفد. وفى السياق نفسه اصدرت الجمعية تقريرها الخاص بالعام الماضي وتضمن الخدمات والزيارات التي قدمتها الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بالمملكة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

# ضمن ورقة رد قدمتها في ورشة عمل لجمعية "حقوق الإنسان" في مكة

# "هيئة الاتصالات": لا وجود لأبحاث علمية تثبت ضرر "أبراج الجوال"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 20/3/1430 هـ الموافق 17 مارس 2009 العدد 5636
http://www.aleqt.com/2009/03/17/article_205285.html

فايز الثمالي من جدة

نفى المهندس عبد الله بن عبد العزيز الضراب نائب المحافظ للشؤون الفنية وعدد من مسؤولي هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وجود ضرر واضح للموجات الصادرة عن أبراج الجوال الموضوعة على المنازل، مشيرا إلى عدم وجود بحث علمي يثبت الضرر على صحة الإنسان.

وأبان الضراب خلال مشاركته بورقة عمل في الورشة التي نظمتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة تحت عنوان "ضوابط أبراج الجوال والسلامة البيئية"، أن هناك أكثر من أربعة مليارات مشترك في العالم ولم يثبت تضررهم بأبراج الجوال حيث لم تثبت الدراسات نفيا ولا تأكيد وجود ضرر جراء الموجات الكهرومغناطيسية الصادرة من أبراج الجوال، مفضلا قربها من العميل بسبب تقليل استهلاك طاقة الجوال والتي تسهم في تقليل استهلاك بطارية جهاز الجوال إضافة إلى التقليل من طاقة البث الصادرة.

وقال الضراب "من الواضح أنها أصبحت عاملا نفسيا ونتمنى من الوسائل الإعلامية طمأنة المواطنين وعدم تضخيم الأمور"، مبينا أن هناك دراسة لدمج بعض الأبراج في برج واحد للتقليل من مخاوف وقوع أضرار لا سمح الله.

كما أشار الضراب إلى أن هناك تعاونا بين ثلاث جامعات في السعودية تهتم بدراسات من خلال متخصصين وبمشاركة الطلاب، لافتا إلى أنه سيعقد في الثامن من نسيان (أبريل) المقبل ورشة عمل تجمع متخصصين وخبراء في مجال الاتصالات والصحة العلمية.

من جهته، اتفق المهندس خالد القثمي مهندس أول تخطيط في المنطقة الغربية وعدد من المسؤولين في هيئة الاتصالات على أن الأمر بات نفسيا وقالوا "نحن حريصون جدا على صحة المواطن والمقيم فلو كان هناك ضرر واضح لكانت هناك إجراءات أخرى لوضع الأبراج في السعودية ولكن نحن نطمئن الجميع أن هناك إجراءات تضعها الهيئة مبنية على ضوابط للالتزام بالصحة العامة.

من جهته، قدم عضو الجمعية طلال قستي دراسة ضوابط أبراج الجوال والسلامة البيئية، منوها بإحصائية معلنة من الاتحاد الدولي للاتصالات وهو وكالة تابعة للأمم المتحدة فإن أكثر من نصف سكان العالم يستخدمون الهاتف الجوال أو الموبايل حاليا، وبموجب تقرير صدر حديثاً فإن عدد المشتركين في الهاتف الجوال في العالم وصل 4.1 مليار بنهاية عام 2008م كما يقدر عددهم في المملكة نحو 28 مليون مشترك.

وقال الدكتور حسين البار رئيس لجنة الصحة والبيئة في المجلس البلدي تقدم أكثر من 500 مواطن إلى المجلس البلدي في جدة بشكوى يفيدون باستغلال الحدائق الخاصة بأحيائهم وذلك بتأجير أمانة جدة الحدائق الخاصة بالأحياء لشركات الجوال لإقامة أبراج داخل تلك الحدائق.

وأكد الدكتور طارق فدعق رئيس المجلس البلدي في جدة أن المجلس ناقش في جلسات سابقة وضع أبراج الجوال وذلك بناء على الشكاوي التي تقدم بها بعض المواطنين من تضررهم بهذه الأبراج، مبينا أن المجلس قرر وضع عشرة ضوابط للسماح بإنشاء أبراج الجوال في الحدائق العامة بشرط الالتزام بهذه الضوابط التي اتفق عليها أعضاء المجلس البلدي وهي أن تقوم الشركة المستأجرة للحديقة بزراعتها أثناء فترة العقد واستغلال الحدائق المهجورة فقط وعدم وضع أبراج الجوال في الحدائق بجوار المدارس وخاصة مدارس الأطفال وكذلك عدم السماح بإقامة أكثر من برج واحد في الحديقة وعدم استخدام الحدائق التي تستخدم كملاعب أطفال مع عدم السماح باستخدام مولدات الديزل وعدم تجاوز النسبة المحددة من مساحة الحديقة وهي 10 في المائة وتقديم المساحة التي تسيج حول البرج بداخل الحديقة مع مراعاة النواحي الجمالية للأبراج ومعالجتها لكيلا تشوه مظهر الحي.

من جانبها، طالبت أمانة جدة هيئة الاتصالات السعودية بإجراء الدراسات العلمية المحكمة من جهة علمية محايدة لقياس مستوى الإشعاعات الصادرة من أبراج الجوال في مدينة جدة وذلك حتى يتم التأكد من أنها ضمن المستويات الإشعاعية المسموح بها عالمياً.

# هيئة حقوق الإنسان

الرياض

## التقى مسؤولي "اليونيسيف" في جنيف ..

# د. العيبان: العنف الأسري ضد الأطفال قضية دولية يعاني منها الكثير من الشعوب

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ - 16 مارس2009م - العدد 14875
http://www.alriyadh.com/2009/03/16/article416315.html

الرياض- نايف آل زاحم

أشاد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان بجهود منظمة اليونسيف لحماية الأطفال في العالم، وتقدير المملكة لهذا الدور الرائد موضحا في ذات السياق الاهتمام الكبير الذي توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز وولي عهده الأمين لتوفير الرعاية والحماية للأطفال، جاء ذلك خلال زيارته لمقر منظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونيسيف بجنيف وذلك على هامش أعمال الدورة العاشرة لمجلس حقوق الإنسان والذي ترأس فيه وفد المملكة المشارك في هذه الدورة، حيث كان في استقباله رئيس الدفاع عن حقوق الطفل والتعليم - ينس ماثيس، وكيمبرلي جامبل- باين كبيرة مستشاري حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين بالمنظمة.

وأشاد مسؤولو اليونيسيف بالكلمة التي ألقاها معالي رئيس الهيئة خلال انعقاد هذه الدورة، وهنأوا المملكة على سياساتها وخططها التطويرية الناجحة التي تتبناها، وعبروا عن عميق الشكر والتقدير للدور القيادي الذي تضطلع به المملكة في مجال دعم البرامج الإنمائية لمنظمة اليونيسيف في العالمين الإسلامي والعربي والذي بلا شك يشكل حافزا لهذه الدول للسير في نفس الاتجاه.

ومن جانبه أكد معالي الدكتور العيبان على أن المملكة عضو فاعل في المجتمع الدولي فيما يخص حماية حقوق الطفل من خلال انضمامها لاتفاقية حقوق الطفل في فبراير ( 1996م) وإسنادها لمهمة متابعة بنود الاتفاقية إلى اللجنة الوطنية للطفولة والتي قامت بوضع استراتيجية لنشر ثقافة حقوق الطفل داخل المملكة وتعزيز ممارستها وحمايتها، إضافة إلى عضوية المملكة في العديد من الصكوك الإقليمية والعربية والإسلامية، ومنها عهد حقوق الطفل في الإسلام عام 2005م.

وأوضح بأن العنف الأسري وخاصة الموجه ضد الأطفال قضية دولية تعاني منها الكثير من الشعوب، والمملكة معنية بحماية الأطفال من إساءة المعاملة والإهمال والاستغلال من خلال رفع الوعي وبث المعرفة لدى الأفراد والمؤسسات، مشيرا إلى انضمام المملكة إلى بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال، واتفاقية العمل رقم 182(أسوأ أشكال عمل الأطفال)، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين برا أو بحرا أو جوا، وتبني المملكة للآليات الكفيلة بتنفيذ هذه الاتفاقيات. كما تطرق معاليه أثناء اللقاء إلى الجهود المبذولة للحد من تهريب الأطفال واستغلالهم في التسول موضحا أن المملكة توفر لهؤلاء المعاملة الطيبة وتتكفل بإيوائهم في دور الرعاية مؤقتاً ريثما يتم تسليمهم إلى ذويهم. كما تطرق معالي الدكتور العيبان للدور المميز الذي يقوم به صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبدالعزيز بصفته رئيس برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند) والعمل الدؤوب الذي يقوم به سموه في رفع معاناة الأطفال في العالم موضحا أن مثل هذه الرعاية الكريمة أكبر دليل على ما توليه المملكة من اهتمام بالغ بحماية ورعاية الطفل.

كما تم التأكيد في اللقاء على أهمية تضمين اتفاقيات حماية الطفولة للدساتير والتشريعات في كافة الدول، وأهمية استمرار التعاون والتفاهم بما يخدم مسيرة حقوق الطفل على المستوى العالمي.

# العيبان استقبل السفير الأسباني

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 20 ربيع الأول 1430 العدد 13319
http://www.al-jazirah.com/147281/ln109d.htm

الرياض - عبدالرحمن السريع
استقبل معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان في مكتبه بمقر الهيئة اليوم السفير الأسباني لدى المملكة منويل الابارت والوفد المرافق له.
ورحب معاليه في بداية اللقاء بالسفير الأسباني ومرافقيه، وأشاد بعمق العلاقات السعودية الأسبانية في مختلف المجالات.
من جانبه أكد السفير الأسباني حرص بلاده على تدعيم العلاقات بين البلدين الصديقين وهنأ معالي الدكتور العيبان على توليه رئاسة الهيئة مشيداً بجهود الهيئة وما تقوم به.

# أخبار محلية ذات علاقة

## الأميرة عادلة تفتتح الملتقى التربوي في جدة

# 500 خبيرة تبحثن حلول التحرش بالأطفال غدا

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 1430/03/17هـ ) 14/ مارس/2009 العدد : 2827
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090314/Con20090314263970.htm

ليلى عوض ـ جدة

تبحث أكثر من 500 خبيرة ومختصة في مرحلة رياض الأطفال غدا الحلول الجذرية لمشكلة التحرش الجنسي بالأطفال وانعكاساها على الطفولة. ويهدف الملتقى التربوي الثاني لمركز تدريب معلمات رياض الأطفال للعام الدراسي الحالي الذي تبنته وترعاه صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز رئيسة برنامج الأمان الأسري، نشر ثقافة حقوق الطفل وأهمية احترامها، بالإضافة إلى توعية المجتمع بمخاطر الاعتداء الجنسي على الأطفال، والتعريف بطرق توعية الأطفال بحقوقهم وخطورة انتهاك هذه الحقوق وكيفية التعامل معها. ويناقش الملتقى الذي تنظمه إدارة رياض الأطفال التابعة لمكتب الإشراف التربوي (بنات) بعنوان (الطفل أمانة) في كلية دار الحكمة في جدة، أربع أوراق عمل تدور حول قضية التحرش الجنسي وتستشرف آفاقها، حيث تركز الورقة الأولى التي تقدمها د.إنعام الربوعي رئيسة مجلس إدارة حماية الأسرة على الجانب الطبي، وتطرح فادية عناني رئيسة وحدة الخدمة الاجتماعية لصحة جدة وعضو مجلس إدارة الجمعية الجانب الاجتماعي للمشكلة، فيما تتناول فاطمة الرفاعي رئيسة اللجنة التدريبية والتأهيل وعضو مجلس إدارة الجمعية تداعيات المشكلة على نفس الطفل، وتختتم سميرة الغامدي بورقة عملها عن الجانب الإعلامي في توعية الجمهور للحد من الظاهرة. وفي وقت اعتبرت مسؤولة الإعلام التربوي في إدارة رياض الأطفال عائشة زاهر أن الملتقى يعد صرخة استغاثة لمعاناة يعيشها صغارا لا يستطيعون رفع الأذى عنهم، ثمنت مديرة رياض الأطفال سوزان هلال حمادي دعم رئيسة برنامج الأمان الأسري حيث «يجسد رعايتها للملتقى مدى اهتمامها الكبير بالطفل بالدرجة الأولى والتنشئة السليمة له بما يسهم في تهيئة الحياة الصحية المناسبة». وقالت إن الأميرة عادلة حريصة على رفع الوعي حول رفض إساءة معاملته وإهماله، وترفض ظاهرة العنف ضد الأطفال، وتتبنى مناهضتها في المجتمع بشتى الجهود المتاحة من خلال دورها الفعال في برنامج الأمان الأسري، وسعيها الدؤوب إلى تفعيل البحث العلمي والطبي والاجتماعي والنفسي والدعوة إلى ضرورة التدريب المتخصص للعاملين في مجال العنف الأسري.وبينت أن هدف الملتقى الأسمى نشر ثقافة حماية الطفل في كل مكان من التعرض للتحرش الجنسي أيا كان جنسه أو عرقه أو دينه.وحذرت من التداعيات الخطيرة لتعرض الطفل للتحرش الجنسي، جسديا ونفسيا واجتماعيا، حيث تؤثر على حاضره ومستقبله، وتنعكس سلبا على المجتمع، خاصة وأن المملكة عضو فاعل في المجتمع الدولي، وقد سبق انضمامها إلى اتفاقية حقوق الطفل في فبراير 1996م، والتي بموجبها تم إسناد مهمة متابعة بنود اتفاقية حقوق الطفل إلى اللجنة الوطنية للطفولة وتم تكلف وزير التربية والتعليم برئاستها وتتكون من ممثلين للجهات الحكومية ذات العلاقة من شؤون الطفل.وذكرت أن إدارة رياض الأطفال أخذت على عاتقها مهمة تجنيد جهودها كافة من أجل وضع آليات علمية للحد من إيذاء الأطفال، ويعتبر هذا الملتقى خطوة إيجابية لمحو كافة صور التحرش الجنسي على الأطفال وانتهاك حقوقهم، كما يؤكد الحاجة الملحة إلى دعم مناهج التعليم العام بالوعي القانوني للطفل من أجل استيعاب حقوقه القانونية والإبلاغ عن تعرضه لأي حالات تحرش جنسي أو أي ضرر نفسي وجسدي.

# أمانة جدة تخصص أرضا لمركز حماية الطفولة

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 1430/03/17هـ ) 14/ مارس/2009 العدد : 2827
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090314/Con20090314263993.htm

عدنان شبراوي - جدة

وافق أمين محافظة جدة المهندس عادل فقيه على تخصيص أرض لتكون مقراً لمركز (حنون) التابع لجمعية حماية الأسرة الذي يضم 600 طفل، ويعمل المركز على توعية وتثقيف الأطفال وتقديم برامج توعوية واجتماعية ورياضية وترفيهية من خلال مختصين، وأوضح رئيس فريق العمل التنفيذي لافي البلوي أن المركز الذي يعد الأول من نوعه يعمل على تأهيل الأطفال، بحيث تتاح لهم فرص الانخراط في المجتمع، وتحمل المسؤولية والدفاع عن حقوقهم، والمشاركة في الأنشطة ذات العلاقة لاسيما التوعوية منها.

الرياض

## المملكة في كلمتها باجتماع مجلس حقوق الإنسان بجنيف:

# الدول الكبرى تستفيد من التجربة السعودية في مكافحة الإرهاب

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 16 ربيع الأول 1430هـ - 13 مارس2009م - العدد 14872
http://www.alriyadh.com/2009/03/13/article415688.html

جنيف - واس:

أكدت المملكة العربية السعودية إدانتها للإرهاب بكل صوره وأشكاله وتبنيها حملة توعية وطنية مستمرة لمحاربة الفكر المتطرف. وأنها من أوائل الدول التي نجحت تجربتها في مكافحته عن طريق تنشيط الحوار من خلال المؤتمرات والفعاليات الحوارية وتقديم القيم الحقيقية للدين الإسلامي ودعمها مبادرات اقليمية ودولية حيث حققت التجربة السعودية في مكافحة الإرهاب نجاحات كبيرة من خلال تبني برامج حوارية حظيت بإشادة عالمية وتمت الاستفادة منها في عدد من الدول الكبرى، مشددة على مواصلة التزامها بمحاربة الإرهاب بجميع أشكاله ودعمها للمجتمع الدولي في مكافحته لهذه الآفة.

جاء ذلك في كلمة المملكة أمس أمام اجتماع مجلس حقوق الإنسان المنعقد في جنيف حيال البند الثالث لأعمال المجلس والمعني بمكافحة الإرهاب. وأوضحت المملكة أنها نهجت إستراتيجية وقائية تتمثل في تعزيز قيم العقيدة الإسلامية وأهمية التسامح واستراتيجية علاجية اعتمدت على تشجيع أولئك الذين ينساقون مع المنحرفين في أفكارهم المتطرفة لكي يتخلوا عن آرائهم من خلال تعايش صريح وبناء جسور الحوار.

# تجاوبا مع ما نشرته "عكاظ" عن معاناة سكان بئر عسكر

# إيقاف تراخيص التعدين ونقل مساكن عمال الشركات

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 1430/03/17هـ ) 14/ مارس/2009 العدد : 2827
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090314/Con20090314263997.htm?kw

قايد آل جعرة، أحمد معيدي ـ نجران

أوصت لجنة مشكلة من ثلاث جهات حكومية بنقل مساكن العمال في «بئر عسكر» إلى داخل حدود تراخيص مؤسسات التعدين، إضافة إلى وضع حدود للمناطق السكنية في المنطقة وحمايتها من التداخل مع مناطق الاستثمار التعديني بمسافة كافية بما يحفظها من التأثيرات البيئية المختلفة، كما أوصت اللجنة بإيقاف التصاريح التي لم يبدأ العمل في مواقعها وعدم منح أو تجديد لتصاريح التعدين في المنطقة إلا بالتنسيق مع الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة. وكان مدير عام الصحة الوقائية في وزارة الصحة وجه الشؤون الصحية في منطقة نجران بتشكيل لجنة من الصحة والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة وأمانة منطقة نجران للإفادة العاجلة عن معاناة سكان مركز بئر عسكر مع شركات التعدين والتي يتهمونها بنشر الأمراض الوبائية بينهم. («عكاظ» 1430/3/5هـ). وأكد مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في صحة نجران صالح بن علي آل ذيبة أن المديرية تلقت خطابا من مدير عام الصحة الوقائية في وزارة الصحة حول شكوى تقدم بها أهالي بئر عسكر أفادوا فيها بأن غاز «الرادون» الذي يتصاعد أثناء استخراج صخور الجرانيت بواسطة الشركات التي تعمل في المناطق المحيطة بمنازلهم تسبب في العديد من الأمراض المستعصية إضافة إلى مرض الصفار المعروف بـ«التهاب الكبد الفيروسي» والذي انتشر بين طلاب وطالبات المدارس في قريتهم وذلك بسبب تلوث البيئة وفق خطابات رسمية من متوسطة وثانوية خباب بن الأرت ومدرسة الشرى الابتدائية جراء الملوثات الناتجة عن وجود المستنقعات والمجاري المكشوفة والأتربة الملوثة بالمواد الكيميائية. مشيرا إلى أن اللجنة انتقلت مواقع شركات التعدين ومساكن العمال في تلك الشركات كما جالت على مساكن الأهالي حيث تبين للجنة قرب المسافة الواقعة بين مساكن المواطنين وشركات التعدين الواقعة بالجهة الشمالية من المجمع التعديني وقربها أيضا من مساكن العمال الواقعة شمال الطريق وجنوبه. وأضاف: خلصت اللجنة إلى توصيات تم رفعها لوزارة الداخلية تضمنت إمكانية الاستفادة من المواقع المحتوية على الخام والواقعة بالجهة الجنوبية من الطريق العام في «وادي النجف» و «وادي شجاع»، وكذا إغلاق مجمعات مساكن العمال القائمة في القرية على الخط الرئيسي ونقلها إلى داخل حدود تراخيص المؤسسات إضافة إلى وضع حدود للمناطق السكنية في المنطقة وحمايتها من التداخل مع مناطق الاستثمار التعديني بمسافة كافية بما يحفظها من التأثيرات البيئية المختلفة، وكذا إلزام أصحاب المؤسسات بإزالة الإضرار القائمة مثل برك الصرف السائلة وأكوام المخلفات البلدية وصخور الجرانيت غير الصالحة للتصنيع خاصة تلك المجاورة والمحيطة بمساكن القرية علاوة على عدم منح أو تجديد أي تصاريح للتعدين في المنطقة إلا بالتنسيق مع الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة مسبقا، مع ضرورة متابعة هذه الجهات لأوضاع وحدود هذه المؤسسات بالمنطقة. كما أوصت اللجنة بإيقاف التصاريح التي أعطيت للمواقع التي لم يبدأ العمل بها.

وأشار آل ذيبة إلى أن الشؤون الصحية تعمل حاليا على تجميع البيانات الخاصة بالحالات المرضية المستعصية في بئر عسكر.

في المقابل رفع رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان برقية عاجلة لصاحب السمو الملكي وزير الداخلية بين فيها نتائج زيارة وفد الهيئة لمركز بئر عسكر أثناء زيارته لنجران مؤخرا وذلك بناء على الشكوى المقدمة من أهالي بئر عسكر.

وأشار رئيس الهيئة في برقيته التي حصلت «عكاظ» على نسخة منها إلى عدم تمكن الأهالي من تنفيذ حكم المحكمة الجزئية بتاريخ 1427/1/28هـ والمميز من هيئة التميز بتاريخ 1427/3/11هـ والمتضمن إلزام أصحاب بعض الشركات بنقل

سكن العمال بعيدا عن مساكنهم. مؤكدا أن وفد الهيئة زار مركز بئر عسكر للاطلاع عن قرب على الآثار الصحية والبيئية والتي تسببها مكائن التعدين في المنطقة من أضرار والتقى الوفد بعدد من المواطنين في موقع الشكوى وتم الاستيضاح منهم بشكل مباشر وقد توفرت القناعة التامة لدى الوفد بأهمية رفع الضرر عن المواطنين في تلك المنطقة، معربا عن أمله في أن توجه الوزارة من يلزم بتنفيذ الحكم الصادر من المحكمة الجزئية بإلزام الشركات بنقل سكن عمالتها من مواقعها الحالية المجاورة لسكن الأهالي إلى مواقع بعيدة عن سكنهم وكذلك إلزام هذه الشركات العاملة في تلك المنطقة بالمحافظة على البيئة من خلال ردم الحفر والمستنقعات والمحافظة المستمرة على البيئة.

من جهته قال المواطن علي محمد آل الحارث الوكيل الشرعي لسكان بئر عسكر بأنه تقدم بشكوى رسمية خلال الأسبوع الماضي باسم الأهالي إلى وزارة الداخلية يطالب فيها برفع الضرر عن قريتهم وإنقاذ حياة أطفالهم من الإمراض المستعصية بسبب شركات التعدين.

مشيرا إلى الأهالي يعتزمون مقاضاة وزارة الصحة لدى ديوان المظالم وسيطالبون بتعويض مادي لأسر المتوفين بسبب مرض السرطان والمصابين الذين لازالوا يعانون من الأمراض المستعصية.

الرياض

## متعاقدون غير سعوديين يمارسون مهام خارج عقودهم

# الخدمة المدنية تقترح إصدار تقرير نصف سنوي يرفع إلى المقام السامي عن تجاوزات الجهات الحكومية

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 16 ربيع الأول 1430هـ - 13 مارس2009م - العدد 14872
http://www.alriyadh.com/2009/03/13/article415689.html

الرياض - عبدالسلام البلوي:

اشتكى تقرير حديث لوزارة الخدمة المدنية من عدم ممارسة المتعاقدين غير السعوديين لمهام أعمال الوظائف التي تم التعاقد معهم عليها، وكذلك عدم تجاوب بعض الجهات الحكومية مع ملاحظات الخدمة المدنية بشأن القرارات الصادرة عنها.

واقترحت الوزارة العمل على إصدار تقرير نصف سنوي يرفع إلى مقام خادم الحرمين الشريفين يبين درجة تجاوب الجهات للمتطلبات النظامية التي تقع ضمن اختصاصها وتحديد الجهات التي لا تلتزم معالجة تجاوزاتها.

# القضاة يتعرفون على أنظمة العدالة العربية والدولية

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 1430/03/17هـ ) 14/ مارس/2009 العدد : 2827
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090314/Con20090314263972.htm?kw

واس ـ الرياض

ينخرط عدد من القضاة في وزارة العدل اليوم في حلقة علمية للتعرف على نظم العدالة العربية والدولية، التي تنظمها كلية التدريب في جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لمدة ثلاثة أيام، وذلك في مقر الجامعة في الرياض. وأوضح رئيس الجامعة الدكتور عبد العزيز بن صقر الغامدي أنها تأتي للارتقاء بقدرات العاملين في السلك القضائي حتى يكونوا على دراية كاملة بأدق المتغيرات والمستجدات في مختلف المجالات. وأبان أن الجامعة أولت موضوع القضاء أهمية وعناية خاصة، حيث أفردت الجامعة حيزا مقدرا من نشاطاتها حول أهمية القضاء وقامت في إطار التعاون القائم بينها وبين المؤسسات الدولية ذات العلاقة بتنفيذ مؤتمر دولي موضوعه (القضاء والعدالة). وأشار إلى أن الحلقة تتناول جملة من الموضوعات المهمة حول محكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية، ومنظمة العفو الدولية نشأتها وأهدافها ومهامها وصلاحياتها واختصاصاتها، ومنظمة حقوق الإنسان، ومنظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، ومنظمة التجارة العالمية ومزايا وتبعات انضمام المملكة لها، ولمحة عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، المنظمة الدولية للطفولة (اليونيسيف)، ولمحات عن القضاء في فرنسا والسودان ورومانيا وغيرها من الموضوعات المتصلة بالقضاء وجوانبه المختلفة. كما أصدر مركز الدراسات والبحوث في الجامعة مجموعة من الدراسات والإصدارات في هذا المجال بلغت 50 إصدارا ونظم أكثر من 28 ندوة علمية. ونظمت كلية اللغات وكلية علوم الأدلة الجنائية المئات من البرامج التعليمية التطبيقية حول هذا الموضوع، ونفذت كلية التدريب ثماني دورات تدريبية و أربع حلقات علمية، إضافة إلى مناقشة أكثر من 255 رسالة ماجستير و أربع رسائل دكتوراه حول هذا الموضوع من خلال كلية الدراسات العليا.

# تأنيث محلات المستلزمات النسائية قرار في الأدراج

المصدر: جريدة عكاظ ( الجمعة 1430/03/16هـ ) 13/ مارس/2009 العدد : 2826
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090313/Con20090313263901.htm

عبد الرحمن الخنارش ـ جدة

جاء قرار مجلس الوزراء في 1425/4/12هـ القاضي بتأنيث محلات بيع المستلزمات النسائية الخاصة لتوسيع نطاق عمل المرأة في مجالات متنوعة وجديدة، وبين القرار قصر العمل على المرأة في محلات بيع الملابس النسائية الداخلية وملابس النوم اعتبارا من 22 جمادى الأولى 1427هـ، فيما يتم قصر العمل عليها في محلات بيع العباءات والملابس النسائية الجاهزة اعتبارا من 22 جمادى الأولى 1428هـ وفق مقتضيات الضوابط الشرعية المحددة، على أن يتم تهيئة أماكن ومحلات بيع هذه المستلزمات، وحجبها عما حولها بشكل يمنع رؤية من بداخلها. أثار القرار ردود فعل متباينة في أوساط المجتمع وجدلا واسعا لم ينته حتى بعد إصدار وزارة العمل قرارا بتأجيل تطبيقه، وعلى الرغم من مضي الوزارة قدما في منح تصاريح العمل لمحلات بيع الملابس النسائية التي تستوفي الشروط، إلا أنها لم تتخذ أية خطوات جديدة في إلزامية تأنيثها. وأكدت مصادر في وزارة العمل لـ «عكاظ الأسبوعية» أن تأجيل قرار تأنيث المحلات النسائية في بداية صدوره جاء بناء على شكوى عدد من التجار الذين طالبوا بتأجيل تنفيذ القرار.

وأضافت المصادر ذاتها في سياق تبريرها لهذا التأجيل: أن الوزارة كانت عازمة على تطبيقه لولا أن جهات مسؤولة رأت أن ارتباطه بفترة محددة سيلقي أعباء على التجار، وأن من المصلحة العامة تأجيله حتى تعمل الوزارة على تهيئة السوق المحلية لمثل هكذا قرار، والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة بما يضمن تطبيقه بشكل أكثر نجاحا، نافية في الوقت نفسه أن تكون الوزارة لم تكمل استعدادها له.

ونفت المصادر أيضا أن تكون جهات دينية وراء تأجيله باعتبار أنه يلاقي قبولا واسعا، ولا سيما أنه يحمل جانبين مهمين في حال تطبيقه يختص الأول منهما بالسعودة، والثاني بما تطالب به المرأة من سد للحرج الذي تجده في شراء ملابسها لا سيما الداخلية من أيدي الرجال.

وكان الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر السابق، أوضح أن الهيئة لا تقف أمام قرار مزاولة النساء العمل في محلات بيع الملابس النسائية، وأعلن في بيان سابق للهيئة عدم وقوفها ضد تأنيث محلات بيع المستلزمات النسائية، لكنها شددت على تطبيق قرار مجلس الوزراء رقم 187 الذي نص على عدم اختلاط النساء بالرجال في أماكن العمل، فيما تعمل سيدات سعوديات متطوعات لتكثيف حملات توعية منذ صدور القرار لشرح المبررات التي يقلن: إنها تأتي لصالح توظيف سيدات في محلات بيع الملابس النسائية منها توفير الخصوصية لهن.

وأعلن المتحدث الرسمي باسم وزارة العمل خطاب العنزي أن الوزارة تواصل منح التصاريح لفتح أو إدارة محلات بيع الملابس النسائية، وأن الوزارة تمنح حاليا التصاريح للمحلات النسائية ولممارسة المرأة للأنشطة التجارية، بعد التأكد من مطابقة المحلات للشروط التي يجري العمل بها في مكاتب العمل، مضيفا أن الوزارة لم تتخذ أية خطوات جديدة لتطبيق قرار إلزامية تأنيث محلات الملابس النسائية.

وحول ما اتخذ من إجراءات حيال قرار التأنيث أشارت مصادر في وزارة العمل إلى أن الوزارة بالتعاون مع صندوق الموارد البشرية ومن خلال مكاتب العمل في مناطق المملكة أعدت الكثير من الفتيات ودربتهن بهدف تفعيل القرار.

# محاضرة جامعية تضرب عن الطعام لحرمانها من الزواج

المصدر: جريدة عكاظ ( الخميس 1430/03/15هـ ) 12/ مارس/2009 العدد : 2825
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090312/Con20090312263750.htm

محمد عضيب ـ الدمام

أضربت محاضرة في جامعة الملك عبد العزيز عن الطعام؛ بسبب الرفض المستمر من قبل والدها لأي عريس يتقدم لها، ودعت المحاضرة (التي تبلغ من العمر 37 عاما) جمعية حقوق الإنسان وفروعها في المناطق إلى سرعة التدخل لإنقاذها وأخريات يتعرضن إلى العضل من قبل آبائهن وأولياء أمورهن، الذين يتذرعون بحجج واهية على حد قولها. وهددت الشابة ـ التي تمنعها ظروفها ومكانتها الاجتماعية من مقاضاة والدها ـ بالزواج سرا عند تأكدها من عدم استجابة ولي أمرها وإصراره على رفض العرسان.

وقالت المتضررة لـ «عكاظ»: حياتي الآن أشبه بالجحيم، فقطار الزواج أوشك أن يغادر محطتي، وأريد أن أصون نفسي وكرامتي، غير أن والدي لا يكترث بذلك ويبحث فقط عن المال، وأضافت المحاضرة الجامعية: تقدم لي خمسة عرسان من عائلات جيدة، ولكن أبي رفضهم بحجة أنهم ليسوا قبليين، وحجته الجاهزة دائما «غير مناسبين»، مشيرة إلى أنها تعد والدها بعدم قطع المصروف الذي يأخذه منها شهريا ( 2000 ريال)، مؤكدة أنها لا تريد سوى تحصين نفسها، ولاسيما أنها تذهب يوميا من منزل والدها في مكة المكرمة إلى الجامعة في جدة مع سائق أجنبي.

يذكر أن «عكاظ» سبق أن نشرت خلال هذا الشهر عن تدخل جمعية حقوق الإنسان لحسم قضية 61 فتاة في الرياض، جدة، مكة، جازان، والشرقية حرمن من الزواج بسبب عضل الآباء وأولياء الأمور، ورفعت الفتيات قضايا على أسرهن في المحاكم لحسم المشكلة.

# رسالة لقمة الدوحة لتعزيز حقوق الإنسان ونزاهة الانتخابات

المصدر: جريدة عكاظ ( الخميس 1430/03/15هـ ) 12/ مارس/2009 العدد : 2825
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090312/Con20090312263601.htm

واس ـ عمان
اتفق المشاركون في المؤتمر الخامس للمؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان والذي اختتم أعماله أمس في عمان، على توجيه رسالة إلى الملوك والرؤساء والقادة العرب المشاركين في مؤتمر القمة العربية المقبل في الدوحة نهاية الشهر الحالي، تتضمن المطالبة بتعزيز دور الجامعة العربية في حماية حقوق الإنسان ونشر ثقافتها، وإسناد مهمة إدارة العملية الانتخابية في الدول العربية إلى جهات تتمتع بالاستقلال التام والاحتكام إلى السلطة القضائية للفصل في أي شكوك أو طعون حول العملية الانتخابية، وضرورة إدخال إصلاحات أساسية على القوانين والأنظمة الانتخابية ذات الصلة بما يضمن ممارسة سليمة للعملية الانتخابية وضمان المشاركة الفاعلة للمرأة في الترشح والانتخاب والحياة العامة، ومطالبة الدول العربية التي ليس فيها مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان أن تعمل على إنشاء مثل هذه المؤسسات وأن يكون لها دور واضح في كافة مراحل العملية الانتخابية التي يشترط أن تكون نزيهة وشفافة.

# 25 شخصاً يؤسسون جمعية خيرية لرعاية مرضى الإيدز بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الجمعه 16 ربيع الأول 1430هـ - 13 مارس2009م - العدد 14872
http://www.alriyadh.com/2009/03/13/article415689.html

الرياض - محمد الحيدر:
أعلن بالرياض عن موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية على تأسيس جمعية خيرية لرعاية مرضى الايدز بالرياض. وطالبت الوزارة المؤسسين وعددهم 25 شخصا بسرعة عقد الاجتماع التأسيسي لانتخاب أول مجلس إدارة للجمعية لتسيير أعمالها عبر الاقتراع السري. يذكر أن منطقة الرياض تشكل ثاني اكبر منطقة بالمملكة اكتشافا لحالات الإصابات بفيروس نقص المناعة «الايدز» بعد مدينة جده.

# هولندا تقرر إنشاء أول دار دولية لحقوق الأطفال

المصدر: جريدة الوطن السبت 17 ربيع الأول 1430هـ الموافق 14 مارس 2009م العدد (3088) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3088&id=94089&groupID=0

لاهاي: فكرية أحمد

أعلن وزير الشباب والأسرة في هولندا أندريه روفوت، عن إنشاء أول دار دولية لحقوق الطفل في العالم، وسيتم افتتاحها العام المقبل بمدينة لايدن الهولندية.

وأكد أن الدار ستكون بمثابة المركز الدولي لحقوق الطفل، وسيضم خبراء قانون، وخبراء لرعاية الأطفال وأخصائيين اجتماعيين، ويمكن لكل أطفال العالم الحصول من هذه الدار على المعلومات المتعلقة بحقوقهم الاجتماعية في التعليم، والصحة، والرعاية، وغيرها من الحقوق، كما سيمكن الأطفال من الحصول على الحماية القانونية أو المساعدة حال انتقاص حقوقهم، أو تعرضهم للعنف والاستغلال.

جاء ذلك إبان مشاركة الوزير الهولندي في المؤتمر الدولي الذي عقد في هولندا بمشاركة أكثر من 50 مؤسسة ومنظمة معنية بحقوق الأطفال، حيث عقد المؤتمر الأسبوع الماضي تحت عنوان "حماية الفتيات من العنف"، وتم خلاله التركيز على تعرض الفتيات خاصة في الدول النامية والأفريقية لعمليات الختان حتى الآن، واعتبار ذلك نوعاً من التشويه والإيذاء البدني، وطالب المؤتمر بقوانين دولية تجرم الختان، وتحمي الفتيات من العنف المنزلي والعنف الاجتماعي.

كما طالب روفوت وزير الشباب الهولندي اليونسيف بضرورة إنشاء ما يسمى "بديوان مظالم الأطفال" لتلقي شكاوى الأطفال، والتدخل القانوني لدى الدول لوقف إهدار حقوق الأطفال، وأن يكون بكل برلمان في دول العالم عضو يمثل حقوق الأطفال ويتبنى الدفاع عنها، مشيرا إلى أنه "في هولندا يتم دراسة هذه الفكرة، والتي تقدمت بها خديجة عريب عضو البرلمان الهولندي مؤخرا ، وهي مغربية الأصل.

كما انتقد المشاركون بالمؤتمر القصور في عدد دور حماية الأطفال خاصة الفتيات من أعمال العنف، وكذلك عجز الموازنات التي تخصصها الدول لرعاية الأطفال، خاصة المعاقين، أو الذين تحدث لهم إعاقات نتيجة للعنف وسوء المعاملة.

وأكد المؤتمر أن الاحتفال في نوفمبر الماضي بمرور 20 عاما على الاتفاقية الدولية لرعاية الطفولة والتابعة للأمم المتحدة، لم تتم خلاله رصد النتائج المطلوبة من هذه الاتفاقية، فلا يزال الأطفال يتعرضون في العديد من دول العالم للعنف والتعذيب، والزج بهم مبكرا في أسواق العمل.

# تبرز حاجتها مع الأحداث وتخلط المخطئين بالمجتمع الصالح وتعفيهم من أصدقاء السوء

# اختصاصيون لـ"الحياة": "الأحكام البديلة" تعفي الدولة من الخسائر... وتردع الجاني بـ"إيجابية"

المصدر: جريدة الحياة السبت - 14/03/09//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090313-017406d6-c0a8-10ed-0042-76fdbad5ba89/story.html

جدة

أكد اختصاصيون لـ«الحياة» أن العقوبة البديلة التعزيرية وسيلة ناجعة لزجر وردع الجاني وجبر الضرر الذي أصاب المجني عليه، مشيدين بالتوجه الذي انتهجه بعض القضاة باستبدال العقوبات التعزيرية من الحبس والجلد إلى أحكام بديلة كحفظ القرآن الكريم أو الإلزام بنظافة المساجد أو العمل لدى الجمعيات الخيرية والمستشفيات.

وبرزت في الآونة الأخيرة بعض الأحكام البديلة التي أصدرها قضاة في مناطق مختلفة من السعودية وكان آخرها، إصدار المحكمة العامة في جدة حكماً يقضي بحفظ ثلاثة أجزاء من القرآن الكريم ضد شاب عربي تم القبض عليه من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتهمة خلوة غير شرعية، فتمت إحالته للمحكمة الجزائية بلائحة دعوى عامة، وحكم عليه بحفظ ثلاثة أجزاء، وتم تصديق الحكم من هيئة التمييز، إضافة إلى الحكم على حدث في محافظة الليث بحفظ جزء تبارك خلال شهر، وغيرها من الأحكام البديلة التي أصدرها قضاه، وجاء أشهرهم في هذا الخصوص قاضي المويه. وأكد المستشار القضائي في مركز الدراسات القضائية ناصر بن زيد بن داود لـ«الحياة» أن العقوبات التعزيرية ليس فيها ما هو أصلي وما هو بديل، بل كل ما يحقق الهدف المنشود منه في سبيل تخفيف الجريمة، وردع المجرم، وتهيئته لتغيير حاله من الإجرام إلى الاستقامة «فهو مطلوب ومرغوب».

وأضاف ابن داود «أما العقوبات المعمول بها اليوم والمقتصرة على السجن والجلد فلا شك أنها قد تحقق نسبة ضئيلة من الردع في نسبة قليلة من المجرمين والجناة، ولكنها لا تنفك عن نتائج عكسية»، موضحاً أن تمرد المجرم على مجتمعه لقاء حبس حريته مدة طويلة من الزمن، الأمر الذي يجعله يعود إلى جريمته فور خروجه من السجن في حالات ليست بالقليلة، حيث يتعلم الكثير من فنون الإجرام في السجن ويترقب يوم خروجه ليبدأ في انتهاج مجال إجرامي لم يكن يعلمه من قبل، إضافة إلى حرمان أسرته من إشرافه ورعايته والعمل الشريف في سبيل تأمين حاجاتهم، هذا غير أن المجتمع لا يستفيد من المجرم في سجنه، فيخسر الوطن أحد أفراده طيلة مدة سجنه.

وأوضح أن السجن يكلف الدولة مبالغ طائلة لقاء الحراسة والإعاشة من دون مردود يعود منه، فالعقوبة إنما حلت بأسرته ومجتمعه وبالدولة التي تخصص جزءاً من موازنتها لمصلحة السجون ونزلائها، وقال: «إن التوجه لابتداع عقوبات غير السجن والجلد أولى من الاستمرار في عقوبات أثبتت فشلها أو خطرها على كثير من السجناء».

وأضاف ابن داود «إن العقوبات البديلة لا حصر لها، وهي تختلف باختلاف الأشخاص والجرائم والمجتمعات»، وقال: «من أهمها الغرامات المالية التي يمكن أن تكون ناجعة مع المنحرفين من العمال الوافدين، الذين ولاشك سيحسبون حسابات لدفع الغرامة قبل إقدامهم على ارتكاب المخالفات، فهم جاؤوا لجمع المال وتحويله إلى بلادهم لا لتفريقه وهدره».

وتابع: «كذلك الأعمال الخدمية بحسب المهنة التي يتقنها المجرم، فمن كان متقناً لعلم من العلوم أو مهارة من المهارات توجه في حقه إلزامه بتدريس عدد من الساعات مجاناً، ومن كان يتقن حرفة كالسباكة والحدادة والميكانيك والبناء ألزم بتنفيذ أعمال تتناسب مع جرمه لمصالح عامة كالمدارس والمستشفيات، أو دور المستحقين من الفقراء والمساكين».

وشدد ابن داود على نجاح العقوبات بالأعمال اليدوية البحتة مثل: تنظيف المقرات والطرقات، وغسيل الممرات والسيارات، وحفر الأساسات والآبار، ونقل البضائع والمعدات وتحميلها وتنزيلها، وفك الأثاث وتركيبه، وزراعة الحدائق والأرصفة وسقايتها، وفرش المساجد وكنسها وتطييبها، وترتيب فصول الدراسة وصيانتها، ونحو ذلك مما فيه خدمة للمجتمع، وإرغام للمذنب بما يمنعه من العودة لجرائمه، ويزجر الآخرين عن مثل فعله»، معتبراً المصادرة وإتلاف الممتلكات بالحرق أو بالتكسير، كما في إتلاف المواد المحظورة من أشرطة وأطعمة مخالفة أمام صاحبها مبالغة في التعزير.

وأكد ابن داود أن العقوبات الحديثة تتناسب مع كل الجرائم التعزيرية، ومع كل الفئات العمرية للمجرمين، ومع التاريخ الإجرامي للمجرم، «بخلاف السجن والجلد الذي لا يناسب الأحداث، ولا حديثي العهد بالإجرام وإن كانوا كبار سن، ولا يتناسب مع كثير من المخالفات البسيطة والمتوسطة»، مشيراً إلى أنه ليس الهدف الوحيد من فرض العمل الخدمي على الجاني أن يرتدع عن مخالفته حتى لا يجبر عليه مرة أخرى، بل الهدف منه أن يتواصل مع أفراد من المجتمع، ويتعايش معهم أثناء أداء الأعمال الخدمية، والتي ليست تطوعية في حقه بل إلزامية.

وزاد: «من خلال العمل الجماعي وأثناء العمل الاجتماعي وطوال فترة الحفظ والتسميع على قراء الحلقات يضطر الجاني للاحتكاك بأناس هم خير من أصدقاء السوء الدافعين له نحو الإجرام، فيتحسن سلوكه شيئاً فشيئاً، وينشأ هو بتلك العقوبات علاقات جديدة على نحوٍ أفضل من ذي قبل، فتذبل دوافعه الإجرامية وتموت لهذه الأسباب».

وأضاف «بعض الأعمال الخدمية هدفها إرغام الجاني على القيام بأعمال لا يقبلها قبل ارتكاب الجريمة، فتكون سبباً في اجتناب تلك المخالفات، حتى لا يوصم ولا يعير بعمل تلك الأعمال التي يحتقرها».

**علم النفس: تستأصل السلوك السلبي لدى الجاني**

أكد اختصاصي الأمراض النفسية في مستشفى الصحة النفسية بجدة الدكتور سهيل خان أن العقوبة البديلة أسلوب راق لعلاج مشكلات سلوكية لدى بعض مرتكبي الأخطاء (الجنايات) ولا شك أن منها فائدة كبيرة.

وقال خان لـ«الحياة» : «من الناحية الطبية النفسية فإن العلاج البديل هو تنمية سلوك إيجابي لدى الجاني أو الحدث واستئصال السلوك السلبي لديه، وعدم تعريض الجاني (الحدث) لخطورة اكتساب سلوكيات من داخل السجن»، مشيراً إلى أن «الشخص عندما يرتكب جناية فإنه يحمل سلوكاً سلبياً ولديه طريقة تفكير سلبية، فيتم تعديلها بطريقة إيجابية، واستبدالها بأمر إيجابي».

وأضاف خان: «إن الطب النفسي الحديث يعتبر للعقوبة البديلة دلالات على فهم ووعي القضاة الذين لديهم هذا التوجه»، متابعاً: «لاشك أن العمل الخيري والعمل الشخصي كحفظ القرآن وتنظيف المساجد تنمي الجانب الإيجابي في الإنسان الذي يعد جزءاً فاعلاً في المجتمع، إضافة إلى حصوله على الأجر من خلال العقوبة البديلة التي قام بها».

ونفى خان ما يردده البعض في أن يتحول العمل الخيري في تفكير الجاني إلى عقوبة فقط وقال: «الجاني سيشعر في عقله الباطني أن هذا عمل خيري فيستقبله من ناحية إيجابية، ولا يتوقع منه أن يتصور أنه عقوبة، بل سيستقبلها على أنها عمل إيجابي أفضل من السجن».

**«قانوني» : للأحكام البديلة اعتبارات عدة**

علق المحامي والمستشار القانوني محمد الطويرقي على العقوبات البديلة للتعزير بقوله: «إن العقوبة البديلة التعزيرية تعتبر زاجرة ورادعة للجاني وتجبر الضرر الذي أصاب المجني عليه، وتترك العقوبة التعزيرية لسلطة القاضي والمعيار الذي يأخذ به القضاة في التخفيف والتشديد في العقوبة، وقد يأخذ القاضي بالحكم المخفف إذا كانت الجريمة من الجرائم البسيطة خصوصاً إذا تنازل المدعي بالحق الخاص».

وأكد الطويرقي لـ«الحياة» أنه طالما أن العقوبة التعزيرية ليست مقننة فليس هناك ما يمنع القاضي استبدال أحكام بديلة بعقوبة الحبس والجلد، في ظل نظام الإجراءات الجزائية وغيرها من الأنظمة، ولعل ذلك كله لا يتعارض مع خصوصية بعض الأنظمة التي نصت على عقوبات بعينها، ولعل الكلام هنا يقتصر فقط على العقوبات التعزيرية غير المقننة وهي التي لم يرد بها نص.

وقال الطويرقي: «سلطة القاضي التقديرية هي الأولى في ذلك، وللقاضي أن يحكم بما يراه مناسباً لردع الجاني وتقويم سلوكه»، ويرى أنه من الواجب أن تؤخذ اعتبارات عدة للحكم بالأحكام البديلة منها حداثة سن الجاني، وخلو صحائف السوابق من جرائم سابقة، و سقوط الحق الخاص وكذلك أن تكون الجريمة من الجرائم البسيطة.

# إحصاءات حديثة تقدرهم بـ 10٪ بينهم 59٪ ذكور و41٪ إناث و67٪ حملة مؤهلات

# "مخصصات" مالية شهرية للعاطلين.. لمواجهة أعباء المعيشة ومحاصرة أسباب الجريمة

المصدر: جريدة الوطن 1430هـ الموافق 14 مارس 2009م العدد (3088) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3088&id=94146&groupID=0

عاطلون أثناء التقديم على إحدى الوظائف

الدمام: أمل التريكي

من بين أهم ما تتميز به المملكة أنها تضع الرعاية الاجتماعية للمواطنين في مقدمة أولوياتها.. وانطلاقا من هذه الحقيقة تبرز أهمية الدعوة إلى إقرار "مخصصات" مالية شهرية في صورة إعانات "مؤقتة" للعاطلين عن العمل.

مواطنون واجتماعيون وخبراء وتربويون وقانونيون أجمعوا على ضرورة صرف تلك المخصصات للعاطلين، لتحقيق أمرين مهمين.. الأول: مساعدتهم في مواجهة أعباء المعيشة، والتغلب على مخاطر "الغلاء"، والثاني: غلق أبواب الجريمة، ومحاصرة أسبابها.

وحذروا من أن غياب تلك المخصصات يدفع الشباب العاطل إلى المتاجرة في الأسلحة، والممنوعات لتوفير احتياجاتهم اليومية، والمعيشية.

وأكدوا أن "إعانة" الدولة للعاطلين عن العمل من شأنها تعزيز روح المواطنة والانتماء لديهم، وقطع الطريق أمام استغلال بعض الفئات المتشددة لاحتياجاتهم.

وشدّدوا على حق كل مواطن قادر على العمل في "وظيفة" تتناسب مع قدراته ومؤهلاته، أو الدعم المادي لضمان العيش الكريم في حالة عدم توفر تلك الوظيفة.

وقالوا: إن كثيرا من العاطلين أشدّ احتياجا لأموال "الزكاة" ممن يستفيدون منها في الوقت الحالي.

وطالبوا بوضع ضوابط ومعايير يتم من خلالها تنظيم مَنح تلك المخصصات لمن يستحقها، بحيث لا تكون دافعة إلى تَواكل الشاب، وضمان ألا يَرفُض أحد أي عمل مناسب يُعرَض عليه.

أما رجال القانون فجاءت تحذيراتهم واضحة وحازمة، مؤكدين أن حاجة العاطلين إلى المال لتدبير معيشتهم تدفعهم للسرقة، والمتاجرة في الممنوعات، والوقوع في الجرائم المختلفة.

وأوضحوا أن صرف مخصصات مالية للعاطلين عن العمل "وقاية" من الانحراف والسقوط في طريق الإجرام.

وفي السطور التالية نتعرف على المزيد من آراء واقتراحات ومعالجات الخبراء والاجتماعيين والتربويين والقانونيين لهذه القضية.

أحدث الإحصاءات الصادرة من مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات تكشف أن 10 % من الشعب السعودي "عاطلون" عن العمل، وأن 59 % منهم ذكور و41 % إناث.

الإحصائيات نفسها تؤكد أن 30 % من العاطلين عن العمل حاصلون على الشهادة الثانوية، و 37 % منهم حاصلون على درجة البكالوريوس، بينما تُشكّل نسبة النساء الحاملات لشهادة الماجستير أو الدبلوم العالي 92 % من مجموع العاطلين عن العمل الحاملين لمثل هذه الشهادات.

حديث الأرقام لم يتوقف عند هذا الحد، فالإحصاءات توضّح أن 80,4 % من العاطلين عن العمل غير متزوجين، بينما 17,8 % منهم متزوجون، كما أن 1,7 % منهم مطلقون، و0,15 % منهم من الأرامل.

صيحة تحذير تَحمِلها تلك الإحصاءات، مؤكدة أن عدد العاطلين بالمملكة في ازدياد مستمر، حيث وصل عدد من هم فوق 15 سنة في عام 2008 إلى نحو 5 ملايين و647 ألفا و244 سعوديا، الأمر الذي يؤكد ضرورة توفير الفرص الوظيفية، لتحجيم البطالة، وحصرها في نواح محدودة.

**غلاء المعيشة**

سعد عواض الحارثي" 26 عاما".. خريج جامعة الطائف، ومتخصص في اللغة العربية، يؤكد ضرورة وجود مخصصات مالية تُصرَف للعاطلين عن العمل، خاصة المتزوجين، والآباء، والمسؤولين عن أسر بأكملها، لمواجهة غلاء المعيشة، مشيرا إلى أنه مازال يلجأ إلى أهله، لأخذ المصاريف اليومية.

ويلفت إلى أنه تقدم إلى وزارة الخدمة المدنية فور تخرجه منذ سنتين، للبحث عن عمل يناسب تخصصه دون جدوى، موضحا أن كلمة "انتظر" هي الجواب الذي يستقبله عند مراجعته للوزارة.

ويُحمّل الحارثي جميع أفراد المجتمع مسؤولية زيادة أعداد العاطلين عن العمل، وعدم إيجاد فرص وظيفية مناسبة لهم، خاصة وزارتي الخدمة المدنية والتعليم العالي، معربا عن استغرابه لاستمرار قبول الطلاب بالكليات والجامعات في التخصصات غير المرغوبة.

**أسلحة وممنوعات!**

ماجد الزهراني، خريج جامعة الملك عبدالعزيز بجدة ومتخصص في الأحياء الدقيقة، يجزم بضرورة وجود "مبلغ" مالي شهري للعاطل عن العمل يكفي للأمور اليومية، مقترحا أن يتراوح المبلغ المالي الذي يصرفه الضمان بين 2000 ريال و3000 ريال، لمواجهة غلاء الأسعار، والأزمة الاقتصادية، خاصة أن الكثير من العاملين يَشكُون من الغلاء على الرغم من امتلاكهم المال.

ويُشدد على ضرورة عمل دراسة أثناء صرف تلك المخصصات، حتى تتناسب مع عدد أفراد أسرة العاطل، فالوضع يختلف حسب حالة الشخص العاطل، وهل هو أعزب أم متزوج وما إذا كان مسؤولا عن أسرة يعولها، بالإضافة إلى عُمر الشخص، وشهادته العلمية، ومكان إقامته.

ويوضح أن غياب المخصصات المالية يحرم الكثيرين من الشباب من الزواج، خاصة أن غالبية الأسر تمنع تزويج بناتها للعاطلين عن العمل، مؤكدا أنه بحث كثيرا عن عمل في وزارتي الصحة والتربية والتعليم دون جدوى.

ويُحذر من أن بطالة الشباب تدفعهم إلى المتاجرة بالأسلحة والممنوعات، وغيرها من البضائع غير المصرح بها. كما يُحذر من أن العديد من الأهالي يعاملون أبناءهم العاطلين معاملة "الموظفين" ويمنعون عنهم "المصاريف" الشهرية، كما أن بعض الشباب يخجل من طلب المال من أهله.

**نظام مدروس**

الدكتور خليل عبدالله الخليل عضو مجلس الشورى سابقا يؤيد تَكفّل الحكومة بتقديم مخصصات مالية لمن لم يلتحقوا بقطاع العمل، وذلك وفق نظام مدروس.

ويوضح أن تقديم المخصصات المالية يتيح لوزارة العمل متابعة المصنفين في خانات البطالة، وتسهيل البحث عن عمل مناسب لهم، بالاضافة إلى تعزيز روح المواطنة والانتماء لديهم، وقطع الطريق أمام استغلال بعض الفئات المتشددة لاحتياجات المصنفين في قوائم البطالة.

ويشير إلى أن عددا من دول العالم ـ بينها دول خليجية ـ تقدم تلك المخصصات المالية لمواطنيها، كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تقدم مخصصات مالية للمهاجرين القانونيين الذين لا يجدون عملا لمدد محددة، ضمن نظام معين من أجل تسهيل إدخالهم سوق العمل.

ويلفت إلى أن مجلس الشورى بَحَثَ قضية تخصيص مخصصات مالية للعاطلين عن العمل، وناقشه، واستفاض فيه.

**ضوابط ومعايير**

الدكتور صالح بن جاسم الدوسري عضو مجلس الشورى سابقا يؤكد أن موضوع "إقرار" مخصصات مالية للعاطلين عن العمل محل دراسة ونقاش في مجلس الشورى.

ويُوضّح أن هناك مقترحات مقدمة في هذا الخصوص، وستتم دراستها حسب آليات عمل المجلس، ووفق المادة 23 من نظام المجلس التي تنص على إمكانية اقتراح نظام، أو تعديل نظام، وهذا ما يحاول بعض أعضاء المجلس تطبيقه، من حيث تعديل نظام العمل، لتضمينه مواد تساعد وزارة العمل على صرف مخصصات مالية للعاطلين.

ويُطالب بضرورة إيجاد نظام خاص بالعاطلين عن العمل يرتبط بوزارة العمل وصندوق الموارد البشرية، بدلا من إلحاقهم بالضمان الاجتماعي، موضحا أن نظام تخصيص مبالغ مالية لغير العاملين مُطبّق في كثير من دول العالم.

يؤكد أنه من حق كل مواطن قادر على العمل أن توفر له وظيفة، وفي حالة عدم وجودها يجب أن توفر له سُبُل العيش الكريم، وذلك من خلال توفير الدعم المادي له، ومساعدته على مواجهة أعباء الحياة، لحين حصوله على فرصة عمل.

ويجزم بأنه متى يبدأ تطبيق النظام في المملكة فسيتم وضع الشروط والمعايير، للحصول على الدعم المطلوب، لافتا إلى أنه لا يُمكن صرف مخصصات مالية للعاطلين بصورة عشوائية دون معايير واضحة.

ويؤكد أن علاقة البطالة بالفقر والجريمة علاقة طردية، فكلما زادت نسبة البطالة تزداد الجريمة ونسبة الفقر، مشيرا إلى أن توفير المخصصات المالية لخفض البطالة سيؤثر إيجابيا على معدلات الفقر والجريمة.

**بطالة جبرية**

أما خالد محمد الحجاج مستشار المسؤولية الاجتماعية، المستشار غير المتفرغ في مجلس الشورى فيؤكد ضرورة أن تكون الأولوية في ضم العاطلين عن العمل للضمان الاجتماعي للعاطلين قسرا "البطالة الجبرية" حيث تكون الخيارات الوظيفية شبه معدومة لهم، بالإضافة إلى ضم العاطلين الذين يعولون أسرا بغض النظر عن الجنس ذكرا كان أو أنثى.

ويضيف أنه يمكن أن يتم التطبيق على مراحل تتحدد أولوياتها وفقا للدراسات والأبحاث والآليات المتوفرة، وصولا إلى المراحل المتقدمة التي نصل فيها إلى آليات تطبيق مناسبة.

ويشير إلى أنه لا يجوز تأخير التنفيذ بزعم قلة موارد الضمان الاجتماعي، واعتمادها بشكل أساسي على الزكاة مما يصعب تبني مثل هذا المشروع، مؤكدا أن ذلك أمر غير مقنع، موضّحا أن الكثير من العاطلين عن العمل يكونون أشدّ احتياجا للزكاة من الأشخاص الآخذين لها في الوقت الحالي.

ويصف حرمان شريحة كبرى من العاطلين عن العمل من نظام الضمان الاجتماعي بأنه أمر مجحف، ويسهم بشكل مباشر في استمرار التعطيل لمواضيع مجتمعية حيوية وأساسية.

**غياب الحلول**

يقول الحجاج: لا يجوز رفض أو تجميد فكرة صرف مرتبات للعاطلين عن العمل، وإجهاض هذا الموضوع المهم لأسباب تتعلق بالآليات التنفيذية والإجراءات الرقابية التي قد توجد فيها ثغرات تستغل من قبل فئة قليلة من العاطلين.

ويُشدد على أن اعتبار أيسر السبل لمعالجة أي قضية هو إغلاق الباب تماما حولها لا يُمثّل حلا حقيقيا، بل يُسهم في تفاقم مشاكل وظواهر أخرى، خاصة أن معدلات البطالة في تزايد مع غياب الحلول العملية التي تحد من هذا الانتشار.

ويلفت إلى أن غالبية دول العالم تصرف إعانات للعاطلين عن العمل، ومنها دول عربية مجاورة، مشيرا إلى أن المحددات والضوابط والشروط والآليات تختلف من دولة لأخرى.

كما أن المخصصات التي تصرف للعاطل عن العمل تختلف قيمتها ومدتها، فمنها ما لا يتجاوز عدة أسابيع، وغيرها يمتد لعدة أشهر، مشيرا إلى إمكانية الاستفادة من تلك التجارب، وتطبيق ما هو مناسب منها، وتطوير آليات خاصة لمعالجة هذه القضية.

**عمل مناسب**

الدكتورة لانا حسن الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الاجتماعية في جامعة الملك سعود بالرياض، والباحثة في قضايا الطفولة والشباب ومشكلات الأسرة تؤكد ضرورة تقديم إعانات من الضمان الاجتماعي للعاطلين عن العمل، وفق شروط وضوابط محددة.

وتوضّح أن من أهم تلك الضوابط أن يكون الشخص المستفيد من الإعانة عاطلا دون اختياره، وألا يكون فَقَدَ وظيفته بسبب خطأ منه، وأن يكون قادرا على العمل وراغبا فيه، وألا يرفض أي عمل مناسب يُعرَض عليه.

وتشير إلى أهمية تحديد الفترة التي تُمنح فيها الإعانة للعاطل، وتقترح أن تكون من ستة أشهر إلى سنة حسب مؤهلاته، ومدى حصوله على عمل، على أن تُقطَع تلك الإعانة في حال رفض المستفيد قبول وظيفتين تناسبان مؤهلاته تعرضان عليه أثناء فترة استحقاقه للإعانة.

**وجهات نظر**

وتقول: إن تفاوت الرؤى ووجهات النظر حول مدى صلاحية وفائدة تقديم إعانات من الضمان الاجتماعي للعاطلين عن العمل ساهم في إبعاد تلك الفئة عن فئات المستحقين للضمان الاجتماعي ضمن نظام الضمان في السعودية.

وتشير إلى أن هناك وجهات نظر ترى أن منحهم إعانة سيساهم في زيادة عدد العاطلين عن العمل باعتبار أن الشاب أو الشابة سيُفضّلون الحصول على الإعانة عوضا عن العمل، الأمر الذي يساهم في خفض روح الطموح والرغبة في العمل، فتنتشر البطالة، وما يرتبط بها من مشكلات اجتماعية وأخلاقية.

وتضيف أنه على النقيض من الرأي السابق توجد وجهات نظر ترى أن منح الإعانة للعاطلين عن العمل حق لهم، خاصة أن المملكة تُعطي أولوية لتقديم الرعاية الاجتماعية، ومن ثَمّ يكون من حق الشخص الذي لا تتوفر له وظيفة أو عمل يتناسب مع قدراته ومؤهلاته أن يحصل على إعانة من الضمان الاجتماعي تكفل له الحد الأدنى من المعيشة، وعلى هذا الأساس تلزم الحكومة نفسها بتوفير فرص عمل للعاطلين تتناسب مع مؤهلاتهم.

**إعانة شهرية**

العميد يوسف القحطاني المتحدث الرسمي بشرطة المنطقة الشرقية يُحذّر من أن حاجة العاطلين عن العمل إلى المال لتوفير الاحتياجات الخاصة بهم تدفعهم إلى السرقة والمتاجرة في الممنوعات.

ويشير إلى أنه يوجد دول غربية تصرف رواتب شهرية للعاطلين عن العمل، وتؤمن لهم مكاتب العمل في تلك الدول الأعمال، وعند حصول أحدهم على عمل تقطع عنه الإعانة الشهرية، موضحا أن من إكرام الأشخاص العاطلين عن العمل صرف المكافآت لهم، لمنعهم من ارتكاب السرقة والجرائم.

ويؤكد أهمية صرف إعانة شهرية للعاطل عن العمل تنقطع فور حصوله على الوظيفة، داعيا إلى تجربة هذا التوجه، لبيان ثماره ونتائجه على المجتمع.

ويشير إلى وجود العديد من الأشخاص المعدَمين والمحتاجين إلى الاعانات بأي شكل من الأشكال، موضحا أن الجرائم "الذكورية" تكون غالبا أكثر من جرائم النساء بحكم طبيعة المرأة في المجتمع السعودي، ووجود الضوابط، والرقيب عليها.

**وقاية.. ورادع**

العقيد عبدالعزيز الحوشان مدير دوريات الأمن في المنطقة الشرقية الحاصل على ماجستير في جرائم الأسرة يُشدّد على ضرورة ضم العاطلين للضمان الاجتماعي ضمن معايير معينة لحماية العاطلين عن العمل من ممارسة جرائم المال والسرقات.

ويُوضّح أن نسبة جرائم العاطلين عن العمل تُشكّل نسبة لا يستهان بها من مجموع الجرائم الحاصلة في المجتمع، مؤكدا أن تخصيص مخصصات مالية للعاطلين سيمثل "وقاية" للعاطلين الذين لم يسلكوا طريق الإجرام، ورادعا لهم من الانضمام لهذا الطريق.

"الوطن" حاولت الاتصال بالأستاذ محمد العوض مدير عام العلاقات العامة والإعلام بوزارة الشؤون الاجتماعية، والدكتور محمد العقلا وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي دون أن تتلقى منهم أي إجابة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

# نظام العمل في المملكة يمنع تشغيل الأحداث الذين لم يبلغوا الـ15

# براءة الأطفال تسلب في "عتيقة" بعملهم "حمالين" للفواكه والخضار

المصدر: جريدة الاقتصادية السبت 16 ربيع الأول 1430 هـ. الموافق 14 مارس 2009 العدد 5633
http://www.aleqt.com/2009/03/14/article_204326.html

فهيد الغيثي من الرياض

تحولت براءة الأطفال في سوق عتيقة للخضار والفواكه جنوبي الرياض، إلى العمل في مهن قد تكون محظورة لأنظمة العمل في العالم، إذ تجد أطفالا تراوح أعمارهم بين تسعة أعوام والـ 11 عاما، يعملون "حمالين" للفواكه والخضار ونقلها إلى سيارة المشتري بواسطة عربات مخصصة للنقل.

الأطفال يعتريهم التعب، بدءا من دورانهم مع الزبائن وهم يجرون عرباتهم التي هي الأخرى في حاجة لمن ينقلها، مرروا بتناولهم حاجيات الزبائن والتي غالبا ما تكون في حجم "الكرتون" ووضعها في سطح العربة، ومن ثم تبدأ مرحلة التحرك إلى سيارة الزبون والتي غالبا ما تكون قابعة في مواقف تبعد عن السوق ما يزيد على 20 مترا، فالطفل تجده يلهث وهو ممسك بالعربة ويدفعها للسير إلى مركبة المشتري، وبعد أن يصل إلى مركبة المشتري يقف ويبدأ بحمل "كراتين" الفواكه والخضار إلى سيارة المشتري، فالبعض من المشترين قد يساعدهم والبعض الآخر قد يبقى في سيارته ينتظر الطفل ليعطيه حسابه.

"الاقتصادية" تجولت في سوق عتيقة للخضار والفواكه بعد صلاة الجمعة أمس، حيث الحركة الشرائية الكبيرة، بداية قال مطر ذو الـ 11 عاما والطالب في الثالث الإبتدائي، أنه يعمل في حمل الفواكه والخضار لمساعدة أسرته على تكاليف الحياة، مبينا أنه يعمل بعد خروجه من المدرسة إلى وقت المغرب وقد يتأخر إلى بعد صلاة العشاء حسب العمل.

فهؤلاء الأطفال بملابسهم الرثة وعيونهم الحائرة، وبابتسامة كتب لها القدر أن تختفي، يبدأون عملهم بعد الظهر، نظرا لأن البعض منهم يدرس في المرحلة الإبتدائية وتحديدا في صفوف لا تتجاوز الثالث الإبتدائي، بالرغم من أن أعمارهم ترجح أن يكونوا في الصف الخامس أو السادس.

وهنا عاد ماطر ليقول" أنه يتقاضى هو وزملاؤه في المهنة بين خمسة ريالات وعشرة ريالات، مشيرا إلى أنه ورفاقه يجدون تعاطفا من قبل بعض المتسوقين، عن سؤالهم لهم عن وضعهم ماديا في الأسرة، إضافة إلى أن البعض منهم قد يعطيهم أكثر من أجرهم المقرر.

وهنا أجمع ماطر ورفاقه، على أن العمل أفقدهم التركيز في المدرسة، الأمر الذي جعلهم يتأخرون مقارنة بزملائهم الآخرين الذين تجاوزوهم إلى مراحل دراسية متقدمة.

من ناحيته قال عامر وهو طفل في العاشرة من عمره، التقيته وهو يستعد للتحرك إلى سيارة أحد المتسوقين، أنه يدرس في الصف الثالث الإبتدائي، مبينا أنه يعمل في هذه المهنة منذ ما يزيد على عام وذلك لمساعدة أسرته على تكاليف الحياة الباهضة.

من ناحيتها حذرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من تشغيل بعض الأطفال وحرمانهم من اللعب والعيش كأقرانهم، محذرة أرباب العمل المتورطين في تشغيل الأطفال من العقوبات التي حددها نظام العمل.

وقال الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان في وقت سابق، إن نظام العمل حظر تشغيل الأطفال ومنع المؤسسات والشركات من القيام بذلك وقصر ذلك على التدريب للأطفال عندما يبلغون سناً معينة وإلحاقهم ببرامج

تدريبية أما العمل سواء في أعمال شاقة أو غير ذلك فهذا لا يجوز"، مشدداً على أنه لا يجوز تشغيل الأطفال في أعمال شاقة مهما كانت الظروف.
وأبان الفرق بين تشغيل الأطفال وعملهم في نطاق الأسرة قائلا "ينبغي النظر في ظروف عمل الأطفال في مثل هذه الحالات هل هو بمقابل وعقد وخاضع لظروف العمل فهذا مخالف وانتهاك لحقوق الطفل، وفي حالة كان العمل تطوعياً أو تدريبياً أو عملاً داخل نطاق الأسرة فهذا لا يعتبر انتهاكا لحقوق الإنسان لأنه يخضع للعلاقات الأسرية وليس هناك إجبار للطفل لممارسة العمل وتكون طبيعة العمل اختيارية.
وعن السن المسوح بها للعمل، قال القحطاني "المفترض أن يبلغ من يلتحق بالعمل 18 سنة على الرغم من أن هناك إشكالية في تحديد السن 17 أو 18، وأضاف " في كل الأحوال من يلتحق بالعمل ويقل عمره عن 18 له شروط معينة وينبغي ألا يقل عمره عن 15 سنة في أي حال من الأحوال".
وعن مدى انتشار حالات تشغيل الأطفال، قال "في المملكة لا تشكل ظاهرة وتشغيل الأطفال محدود جداً وبالنسبة للسعوديين ما يحدث حالات فردية وغالبا الحالات الموجودة لبعض المقيمين".
وأشار إلى أن الجمعية تتحرك إذا رصدت مثل هذه الحالات أو تلقت بلاغات عنها، وتنسق مع وزارة العمل لمنع ذلك ، وينتظر المشغلين للأطفال عقوبات حددها نظام العمل تتضمن غرامات وجزاءات متدرجة ويتحدد ذلك وفقا لكل قضية.
في حين أكدت المادة 162 في نظام العمل في السعودية على منع تشغيل الأحداث الذين لم يبلغوا الـ 15 من عمرهم، فيما حدد النظام ضوابط صريحة وواضحة لتنظيم تشغيل من هم في سن 15 إلى 18 سنة لحمايتهم من الاستغلال والمخاطر المهنية.

# 70٪ من المتحرشين جنسيا بالأطفال أقارب

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264210.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

طالب مختصون ومهتمون بسن قانون للحماية الجنائية للطفل لحمايته من تسلط والده وأسرته، وحمايته من التحرش الجنسي الذي يقع ضحيته صغار السن بسبب إهمال الأب وغفلة الأسرة وعدم متابعتها لأبنائها، وذلك مع انطلاق الملتقى التربوي الثاني لمركز تدريب معلمات رياض الأطفال للعام الدراسي الحالي، حيث يبحث أكثر من 500 خبيرة ومختصة في مرحلة رياض الأطفال، غدا، الحلول الجذرية لمشكلة التحرش الجنسي بالأطفال وانعكاسها على الطفولة. ويهدف الملتقى الذي تبنته وترعاه صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز رئيسة برنامج الأمان الأسري نشر ثقافة حقوق الطفل وأهمية احترامها، بالإضافة إلى توعية المجتمع بمخاطر الاعتداء الجنسي على الأطفال، والتعريف بطرق توعية الأطفال بحقوقهم وخطورة انتهاك هذه الحقوق وكيفية التعامل معها. وأوضح أخصائي ورئيس الخدمة الاجتماعية في مستشفى الملك فهد والمشرف على موقع مجلة العلوم الاجتماعية والنفسية طلال الناشري، أن المعتدي حسب تعريف العلماء هو شخص يكبر الضحية بخمس سنوات على الأقل، وله علاقة ثقة وقرب للضحية، وقد دل كثير من الدراسات أن أكثر من 70 في المائة من المعتدين هم ممن لهم علاقة قرب مثل: أب، أخ، عم، خال، جد أو معروفون للضحية. ويتم الاعتداء عن طريق التودد أو الترغيب، وهو استخدام الرشوة، والملاطفة، وتقديم الهدايا... إلخ. أو الترهيب أو التهديد: وهو التخويف من إفشاء السر أو الكشف عن الاعتداء، وذلك عن طريق: الضرب، أو التهديد بالتوقف عن حب الطفل، أو عدم أخذ الطفل إلى أماكن يحبها، أو التخلي عن الطفل بأنه السبب لأنه يريد ذلك. وحول آثار التحرشات الجنسية على نفسية الطفل وعواقبها قال: هذا الاعتداء يتم بسرية كاملة، حيث يلجأ المعتدي لإقناع أو ترهيب الطفل بضرورة إخفاء الموضوع وعدم الكشف عنه، وقد يتلذذ الطفل بهذا الموقف ويستمر على ذلك ويؤدي به إلى الانحراف إذا أهمل ولم يتلق النصح والحذر من ذلك، وقد يشعر بالخوف من الطرفين والإفصاح لوالديه أو للكبار خوفا من العقاب أو التندر عليه أو الاستهزاء به. من الجانب الثاني يخاف من المعتدي لأنه يهدده بالقتل أو بشيء آخر إن أفشى ذلك لأحد رغم أنه يشعر بالإهانة من جراء ذلك التحرش، وقد واجهنا العديد من الحالات في العيادة، حيث يبكي الضحية أشد البكاء، ويسأل: ماذا أعمل؟ وهذا يدل على المرارة التي يشعر بها، كما أن الضحية قد يكون عدوانيا انتقاميا، وقد يعتدي على الآخرين مثلما اعتدي عليه، وتكون الحلقة مفرغة في هذا الموقف. وقد يكون انطوائيا منعزلا يكره الآخرين ولا يرغب في العلاقات الاجتماعية، ومن بينهم من يصاب باضطرابات نفسية مختلفة كالنكوص أو الكآبة وأحيانا الانتحار أو الوسواس القهري، وقد تكون ثقته بنفسه وبالآخرين ضعيفة جدا، وقد يصاب بالشذوذ الجنسي كاللواط للرجل أو السحاق للمرأة، وربما يعزف عن الزواج خوفا منه وإن أجبر على الزواج لا يسعد بذلك الزواج كونه يخجل من الإفصاح عما يعاني من أمراض في الجهاز التناسلي والتهابات مختلفة، كما يعاني من تأنيب الضمير، وتسيطر عليه أحلام اليقظة.وتشير الدكتورة إنعام الربوعي رئيسة جمعية الحماية الأسرية في جدة وإحدى المشاركات اليوم في الملتقى، إلى أن التحرش الجنسي الذي يقع داخل محيط الأسرة من أقارب الضحية يتم التكتم عليه حتى لايحدث بلبلة وشرخا في الأسرة خوفا من السمعة. أما الحالات التي تصل للمحاكم والشرط والتحقيق والادعاء العام فهي حالات غالبا ما يكون فيها الجاني من خارج محيط الأسرة مثل: السائقين، والشغالات، والباعة في البقالات، مؤكدة أن قضايا التحرش تقع في أماكن عديدة، القاسم المشترك فيها غياب الأسرة أو تفككها أو وجود إدمان للمخدرات، ويكون الطفل هو الضحية.

# أم مي: عائلتي هجرتني لعدم تكافؤ النسب والزوج قذفني ولم يعد القضاء ينظر في قضية منع صحة اللعان

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828

http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264220.htm

عبد الرحمن القرني ـ عسير

تواصل المحكمة الشرعية في محافظة خميس مشيط التابعة لمنطقة عسير النظر في قضية منع صحة اللعان، لإثبات أبوة طفلة عمرها ستة أشهر أنكر والدها نسبها. وتعد القضية مقابلة لقضية اللعان الشهيرة الخاصة بالطفلة فاطمة، والتي أصدرت محكمة ظهران الجنوب التابعة لمنطقة الباحة قبل عشر سنوات صك تفريق ولعان وصادقت عليه محكمة التمييز، كما وافق عليه مجلس القضاء الأعلى، إلا أن عائلة الطفلة تصر على إجراء تحليل الحمض النووي ( DNA)، وهو الأمر الذي يرفضه الأب المزعوم («عكاظ» 1430/3/8هـ). وتعود تفاصيل القضية الثانية إلى إنكار والد مدى و مساعد أبوته للرضيعة مي منذ كانت جنينا في أحشاء والدتها، في وقت يعيش الطفلان الآخران بلا هوية رغم اعتراف الأب بهما، بعدما خرج من المنطقة في اتجاه الرياض ولم يعد. وفيما أصر والد الطفلين على إنكار أبوته من الرضيعة، مطالبا بإثبات التفريق واللعان، ردت عليه الأم بدعوى مقابلة، مطالبه القاضي بمعاقبته بحد القذف، لتمتد الجلسات إلى ست بعدما غاب والد الطفلين عن جميعها. وفي ظل طول أمد القضية وعدم حسمها منذ عام، يعيش الأطفال الثلاثة وأمهم في رعاية فاعل خير، ومما يزيد الأمر تعقيدا أنهم بلا هوية، ومن الصعوبة استخراج أي أوراق ثبوتية تمكنهم من التمتع بحقوقهم الأساسية في التعليم، والصحة، والضمان الاجتماعي، والرعاية الاجتماعية. وتصر أم الأطفال على إجراء اختبارات الحمض النووي (DNA) لإثبات أو نفي نسب الطفلة مي لوالد الطفلين الآخرين، مؤكدة استعدادها لقبول حد الزنا ورجمها أمام الناس إذا أثبتت التحاليل عدم انتساب الطفلة إلى والد ابنيها. وتقول الأم لـ«عكاظ»: أتألم على مصير طفلتي، وافتقد أهلي وأقاربي الذين تخلوا عني. مشيرة إلى أن والديها متوفيان فيما أشقاؤها الأربعة تخلوا عنها بعد زواجها لاعتراضهم على الزوج بسبب عدم تكافؤ النسب. وأضافت أن ما حدث لها وزوجها خلاف عائلي، «لأنني شكوت من انحرافاته السلوكية الأخلاقية والعلاقات المحرمة، فرد بإساءة معاملتي وأبنائي، وتقصيره في إعاشتهم والصرف عليهم».وتشير إلى أن زوجها اعتدى عليها خلال حملها لإسقاط الجنين ـ حسب قولها ـ، مما اضطر لنقلها إلى مستشفى خميس مشيط، وبقائها تحت الملاحظة لمدة 15 يوما، ولديها تقرير طبي يثبت ذلك. وبينت أن فاعل خير يرعاها وصغارها، ووفر لها مقرا في منزله عبارة عن مجلس وغرفة ودورة مياه، وتقوم زوجته بإيصالها إلى المستشفى والأسواق مع ابنها. وطالبت الجهات المختصة بحسم نزاعها مع والد أطفالها، داعية الشؤون الاجتماعية بتوفير الرعاية الاجتماعية لها وصغارها. في المقابل أوضح محامي المدعية والوكيل الشرعي في القضية عبد الله يحيى سعد قدان، أنه تبرع بمقاضاة الزوج، تعاطفا مع حالة الأم التي تعيش بلا عائل، وفي ظروف قاسية.وفيما علق الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير العقيد عبد الله بن عائض القرني بأن «إجراء الزوج لفحص الحمض النووي قانوني لابد منه»، أكد مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أنه ستتم متابعة قضية الطفلة مي، ومساعدتها بما يكفل حقوقها، وإثبات نسبها.وقالت عضو لجنة الدراسات والاستشارات في الجمعية الدكتورة سهيلة زين العابدين حمّاد «يجب إلزام الزوج بإجراء تحليل الحمض النووي، وإذا رفض تثبت إدانته، ويثبت حق النسب».

# دورات تدريبية للتعامل مع العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264220.htm

زين عنبر ـ جدة

تنظم جمعية حماية الأسرة الخيرية في محافظة جدة في 24 ربيع الأول، دورة تدريبية للمتخصصين في التعامل مع حالات العنف الأسري، وذلك في مستشفى الأطفال والولادة. وأوضحت رئيس مجلس الجمعية الدكتورة إنعام الربوعي، أن الدورة تتضمن آليات التعامل مع العنف الأسري، إذ يقدم فيها خبراء من دول أوروبية محاضرات عن أحدث ما تم التوصل إليه من نتائج أبحاث عن كيفية التعامل مع حالات العنف داخل الأسرة، مبينة أن هناك ترجمة فورية للمحاضرات باللغة الإنجليزية.

# "الأمان الأسري" يدرب العاملين في الصحة والقضاء

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 18/3/1430 هـ. الموافق 15 مارس 2009 العدد 5634
http://www.aleqt.com/2009/03/15/article_204669.html

"الاقتصادية" من الرياض
ينظم برنامج الأمان الأسري الوطني دورات تدريبية خلال شهر تشرين الثاني (نوفمبر) من العام الجاري دورات تدريبية للعاملين بالمجالين الصحي والقضائي من أجل الحد من ظاهرة العنف ضد الأطفال، حيث أكد رئيس القسم الطبي ببرنامج الأمان الأسري الدكتور ماجد العيسى أن البرنامج أعد دورات تدريبية متعددة التخصصات للمهنيين في مجال الوقاية من العنف ضد الأطفال. وأوضح العيسى أن هذه الدورات معتمدة من هيئة التخصصات الصحية وأنها ستكون في 30 ساعة تدريبية، مشيرا في الوقت ذاته إلى أن هذه الدورات معتمدة من وزارة الخدمة المدنية. وقال" ستكون واحدة من هذه الدورات خاصة بالمهنيين الصحيين من أطباء وممرضين وأخصائيين اجتماعين حول الوقاية من العنف ضد الأطفال وحمايتهم منه". وأضاف: "الدورة الأولى ستكون في شهر تشرين الثاني (نوفمب) بالتعاون مع الجمعية الدولية للحماية من إساءة معاملة الأطفال، وهي دورة طبية لمفاهيم الوقاية والتعامل مع حالات إيذاء الأطفال"، منوها إلى دورة في القطاع الأمني تستهدف القضاء والمحامين. وأفاد بأن الدورة الأمنية شارك في إعدادها لجنة من برنامج الأمان الأسري وإدارة الطب الشرعي والأمن العام ووحدة البحوث والدراسات، وعدة جهات أخرى"، مشيرا إلى لقاء الخبراء الذي يعقد في شهر حزيران (يونيو) المقبل حول العنف الأسري. وذكر أن اللقاء سيكون اللقاء الثاني لمتابعة توصيات اللقاء الأول ومتابعة آليات مكافحة العنف الأسري. وأكد العيسى أنه بحسب الدراسة التي أجراها البرنامج هناك حاجة تدريبية، قائلاً "الوقاية من العنف الأسري مجال حديث نسبيا وقليلة هي الجهات التي تقدم دورات فيه".

# مؤسسة مانديلا تنتقد المماطلة في الجلسات

# محكمة إسرائيل تنظر الإفراج عن العطوي الأربعاء

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264220.htm

خالد الشلاحي ـ المدينة المنورة

تستمع المحكمة المركزية في إسرائيل الأربعاء المقبل لبيانات ممثل الأمم المتحدة في قضية المواطن السعودي عبد الرحمن العطوي المحتجز لدى سجون إسرائيل منذ أربعة أعوام ـ فبراير (شباط) 2005. وواصلت مؤسسة مانديلا متابعتها للقضية، وأرسلت رئيسة المؤسسة المحامية بثينة دقماق تقريرا حول آخر المستجدات إلى وكيل أسرة العطوي في المملكة المحامي كاتب الشمري، وقد تضمن الخطاب عدة حقائق ومعلومات عن سير مجريات القضية، حيث حددت لها جلسة في الثامن من فبراير (شباط) في المحكمة المركزية في تل أبيب، إذ طلب القاضي من ممثل الأمم المتحدة أن يبين عدة أمور رفض المحتجز الإجابة عنها ـ حسب ادعائهم، وتم منحهم 14 يوما من تاريخ الجلسة لتقديم هذه البيانات. ونظرا لعدم تواجد ممثل الأمم المتحدة في البلاد، تأجلت جلسة الـ24 من فبراير (شباط) إلى الثامن من مارس (آذار) الجاري، إلا أنه تم إبلاغ محامي مؤسسة مانديلا في الرابع من مارس (آذار) بتأجيل الجلسة مجددا بناء على طلب محامي الدولة، نظرا لوجود ظروف خاصة لديه، واستجابة لممثل الأمم المتحدة لعدم إنهائه البيانات المطلوبة. وأشارت «مانديلا» إلى وجود مماطلة في عقد جلسات المحكمة، وفي تقديم البيانات من ممثل الأمم المتحدة مما يزيد من طول فترة انتظار ومكوث المحتجز السعودي في السجن، وعدم الإفراج عنه ونقله إلى دولة أخرى. وثمن محامي العطوي دور مؤسسة مانديلا المعنية بشؤون السجناء في الأرض المحتلة، في بذل الجهود الحثيثة في ضوء هذه المستجدات، وبما يحقق نجاح المساعي لتأمين الإفراج عن السعودي وترحيله خارج إسرائيل.

الرياض

# يعد الأول من نوعه ويتيح للمتبرع متابعة مسار تبرعاته

# "وزارة الشؤون الاجتماعية" توقع مذكرة تفاهم مع المجموعة الوطنية للتقنية لإطلاق نظام آلي للتبرعات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 18 ربيع الأول 1430هـ - 15 مارس2009م - العدد 14874
http://www.alriyadh.com/2009/03/15/article416141.html

د.العثيمين خلال توقيع المذكرة

وقع وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين مذكرة تفاهم مع المجموعة الوطنية للتقنية ممثلة برئيس مجلس إدارتها المهندس محمد بن رشيد البلاع للتفاهم حول مبادراتها للمجتمع في دعم مسيرة الجمعيات الخيرية التابعة لإشراف الوزارة من جهة تطوير نظام آلي يجمع عدداً من وسائط الدفع التقنية ويقوم بإيصال التبرعات إلى الجمعيات الخيرية، وتأتي هذه الخطوة في ظل الرعاية والاهتمام الذي يلقاه العمل الخيري، وإيماناً من المجموعة الوطنية للتقنية ( NTG) بأهمية دور القطاع الخاص في الاسهام الفعال في خدمة المجتمع ولحاجة القطاع الخيري إلى تطوير آليات مشاريع العمل الخيري.

ويعد «مشروع الخير الشامل» مبادرة تطوعية من المجموعة الوطنية التقنية ( NTG) ويتمثل بتطوير نظام آلي على الشبكة العنكبوتية ترتبط فيه جميع الجمعيات الخيرية التابعة لوزارة الشؤون الإجتماعية لمحاولة توفير أسهل الطرق التقنية للتبرع مثل (البطاقات الائتمانية، نظام سداد، خدمة الرسائل النصية،...).

إضافة إلى إطلاع المتبرع على مسار تبرعاته الواردة للجمعيات الخيرية.

# مرض وخراب بيوت

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/03/18هـ ) 15/ مارس/2009 العدد : 2828
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264308.htm?kw

**بشرى فيصل السباعي**

لعله لا يوجد أمر في العالم المعاصر يظهر مدى قسوته وماديته اللاإنسانية أكثر من واقع العلاج الطبي الحديث، فبالتزامن مع التطورات المذهلة التي شهدها الطب الحديث، ارتفعت تكاليف المعالجة لتصل لأرقام فلكية بالنسبة لأغلب الناس، حيث تطورت المعالجة الطبية كنوع من العمل التجاري وتحولت مهنة الرحمة والشفاء وتخفيف آلام الناس إلى مهنة لها واقع صادم من المادية اللاإنسانية، ونحن هنا لا نتحدث عن الأخطاء الطبية ولا عن مخاطر المعالجات الحديثة التي تقتل في أمريكا حوالي مائة ألف سنويا وتعد من أسباب الوفاة الرئيسية، إنما نتحدث هنا عن واقع تكاليف المستشفيات التي تلزم المرضى بلائحة فحوصات ليس لها ضرورة سوى تحقيق الكسب المادي للمستشفى، والتي تحتجز المواليد والنساء والأطفال لديها حتى يقوم الأهل بدفع تكاليف العلاج التي تصل لعشرات ومئات الألوف وهو مبلغ قد لا يتجمع لدى رب العائلة طوال حياته، فيجد نفسه ليفك أسر أحبته يضطر وهو الرجل الأبي أن يستجدي صدقة الناس لكي يسدد فاتورة المستشفى، والأسوأ قد تمتد يده للحرام، والأدهى ما كشفت عنه هيئة حقوق الإنسان أثناء زياراتها للمستشفيات من احتجازها للجثث لأشهر وسنوات حتى يوفي الأهل كامل المستحقات، هذا عدا المستشفيات التي تلقي بالمرضى على قارعة الطريق وترفض استقبالهم ليموتوا على بواباتها لأنها لم تضمن دفعهم للرسوم، وكم نسمع عن عائلات اضطرت لبيع ما تملكه وتحملت فوق ذلك الديون لتنفق على معالجة مريضها، ولهذا فحملات التوعية التي تشجع على الفحوصات الدورية للكشف المبكر عن الأمراض الخطيرة تذهب أدراج الرياح بسبب تكلفة الفحوصات والرعب من تكاليف المعالجة، والقسوة تصبح مضاعفة عندما يظهر الأطباء وملاك المستشفيات على التلفاز ليسفهوا العلاجات البديلة، رغم أنهم لم يقوموا بدراسات عليها، ولم يطلعوا على الدراسات الغربية التي أثبتت فاعلية مبادئها، فمثلا بعد أن كانت الوراثة الجينية أشبه بحكم إعدام مؤجل على الأشخاص الذين في عائلاتهم استعدادات وراثية للإصابة بأمراض كالسرطان، تفاجأ علماء الجينات باكتشاف «مافوق الجيني- epigenetics» وهي أشبه بمفاتيح جينية لتفعيل الجين أو إيقافه، بمعنى أن الإنسان يمكن أن تكون لديه جينات الاستعداد للإصابة بأمراض مات بها أسلافه، لكنه إن اتبع نمط حياة صحياً يمكن أن يقفل مفتاح تفعيل ظهور المرض لديه، وبهذا يتعافى ويقطع سلسلة توارث ذلك الاستعداد الوراثي المرضي لدى الأجيال التالية، وهناك تراث علمي كبير لدى الغرب من الدراسات على المعالجات البديلة لو اطلع عليها من يسفه العلاجات البديلة لدينا لصار من دعاة المعالجات البديلة، خاصة وأن تكاليفها معقولة بالنسبة للمرضى الذين وقعوا بين المطرقة والسندان، فمن جهة معاناتهم مع المرض ومن جهة أخرى طريق المعالجة الطبية الحديثة الذي يكلف أرقاما فلكية تؤدي لإفلاس العائلة وإرهاقها بالديون، لهذا المرض من الأسباب الرئيسية للطلاق والتخلي الأسري، حتى أن من المرضى من يتمنى سرعة الموت لكي يريح أهله من تكاليف علاجه، فمن أين ستأتي الحالة النفسية الإيجابية التي أثبتت الدراسات أنها تشكل فارقا كبيرا في فرص نجاة وشفاء المريض؟!

# أولياء أمور يُفضّلون "موت" أبنائهم على "اختطافهم" وإهانة إنسانيتهم واغتصابهم

المصدر: جريدة الوطن الأحد 18 ربيع الأول 1430هـ الموافق 15 مارس 2009م العدد (3089) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3089&id=94176&groupID=0

راضية من ضحايا خطف الأطفال

أبها: نادية الفواز

للأطفال في ديننا الحنيف مكانة "مميزة" وحقوق غير مسبوقة.. ويكفي أن القرآن الكريم جعلهم "زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا"، الأمر الذي يقتضي رعايتهم، وحُسن تنشئتهم، وحمايتهم.

بعض هؤلاء الأطفال يتعرّضون لعمليات "اختطاف" على أيدي عدد من محترفي الجريمة الذين لا يتورّعُون عن إلحاق الأذى بفلذات أكبادنا.

جريمة الاختطاف ليست نهاية المصائب التي يُلحقها هؤلاء المجرمون بالأطفال المُختَطفين، حيث تقترن بها دائما سلوكيات "مشينة" تشمل الاستغلال الجنسي، والدعارة، والتسوّل، وغيرها.

بشاعة الجريمة والأعمال المشينة المرتبطة بها جعلت كثيرا من الأسَر تُفضّل "موت" الابن على "اختطافه"، أو إهانة إنسانيته، أو "اغتصابه".

علماء الاجتماع والصحة النفسية والدين ورجال القانون طالبوا بالحزم والصرامة في تنفيذ العقوبات الرادعة، لمنع جرائم الاختطاف من المجتمع.

وشددوا على أهمية إجراء دراسات ميدانية، للتعرف على أسباب "الاختطاف"، ووضع الحلول المناسبة للقضاء عليها تماما.

وأشاروا إلى أن اختطاف الأطفال "ظاهرة عالمية" تستهدف استغلالهم في الدعارة، والتسول، والنزاعات المسلحة، وغيرها. وأوضحوا أن "الاستغلال الجنسي" أخطر أهداف اختطاف الأطفال في البلاد العربية.

وحذروا من أن ضعف التربية الأسرية، و"المُهيّجات" الإعلامية، والترويج للانحراف، وإثارة الغرائز، وانعدام التربية الصالحة، ورفقاء السوء، والفراغ، والتهميش، وسوء معاملة الأسرة لأبنائها.. وراء الوقوع في الجريمة.

العلماء ورجال القانون طالبوا بتوعية الأطفال بكيفية التصرف مع الغرباء، وكشف "ألاعيبهم"، وعدم الاستجابة لمغرياتهم. وشدّدوا على أن "الاختطاف" جريمة "حرابة".. وأن الحكم الشرعي لمعاقبة مرتكبيها يتراوح بين القتل والصلب والقطع والسجن، حسب حجم الجريمة والسلوك المشين المرتبط بها.

وفي السطور التالية نتعرف على المزيد من آرائهم، وأفكارهم، ومقترحاتهم للقضاء على هذا النوع من الجرائم قبل أن يستفحل، ويشتد خطره، ويستعصي على الحل.

بداية.. تقول مها الصالح، معلمة: خوفي على أطفالي من الاختطاف يؤرقني، ويشعرني بالحيرة، الأمر الذي يجعلني أحرمهم من الخروج للشارع، وإذا فتحوا الباب لأي زائر أراقبهم من النافذة.

وتضيف أن خوفها دفعها إلى تقييد حريتهم. وتقول: لا أتخيل في أي لحظة أن يكون ابني أو ابنتي مع أحد لا يخاف الله.

أما علي القرني، ولي أمر، فيقول: أُعطي أطفالي فرصة الخروج، وأمنحهم الثقة، ولكني أظل قلقا، وأُراقبهم عن بعد، وأحاول أن أعرف عنهم أي شيء، فأنا أفضل أن يموت ابني بدلا من أن أعرف أنه "مختطف"، وأن أحدا أهان إنسانيته، أو أنه تعرّض للاغتصاب.

وتلفت أم سعد العسيري إلى أن الحاضر أصبح يحمل العديد من حكايات اختطاف الأطفال، وصغار السن، فكل يوم يحمل لنا حكاية لفتاة مختطفة، ويكشف حسرة قلب أسرتها على غيابها، وبحثهم المضني عنها، وتترد حكايتها في وسائل الإعلام.

وتجزم بأن كل هذه الأمور أصبحت تخيف الأم والأب، وتحد من حرية الطفل في الاختلاط مع أقرانه في الشارع، أو الحياة بشكل اجتماعي صحيح دون عُقد.

وتقول: أصبحنا نُحذّر صغارنا من الاستجابة لأي مغريات، بسبب كثرة ما نسمع من حكايات تجعلنا نخاف على الصغار، حتى في المدرسة، والشارع، والدكان، حيث نلاحقهم بالتحذيرات.

**عقوبات رادعة**

الدكتور عبد الرازق الزهراني رئيس الجمعية السعودية لعلماء الاجتماع عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام محمد بن سعود يؤكد أن الاختطاف من القضايا الأمنية التي تحتاج إلى حزم وصرامة في تنفيذ الأنظمة والعقوبات الرادعة، لمنع مثل هذه الظواهر.

ويلفت إلى قضية مهمة بقوله: كُلما توسعت الهيئات المعنية في المطالبة بحقوق الإنسان، وزادت ممارسة الضغوط على الحكومات كان لذلك أثر سلبي على المجتمع من حيث التراخي في تنفيذ العقوبات الصارمة.

ويُضيف أن بعض هيئات حقوق الإنسان لا تعي أنها بضغوطها تطغى على حقوق الإنسان البريء، وتطلب الحق للمجرم من "الضحية" بقوانين الحقوق الإنسانية.

ويشير إلى أن معظم الجرائم، وخاصة اختطاف الأطفال، يتم ارتكابها تحت تأثير تعاطي المخدرات والمسكرات. ويؤكد أن المجتمع والأسرة بحاجة إلى برامج "توعوية" شاملة لمواجهة تلك الحالات المؤلمة والمزعجة.

ويُشدّد على أهمية دور الأسرة في مراقبة أطفالها، ومتابعتهم، وعدم السماح لهم بالخروج إلى الشارع في أوقات متأخرة من الليل، وكذلك توجيههم لكيفية التصرف مع الغرباء، على أن تكون هذه التحذيرات بطريقة غير مباشرة، حتى لا يشعر الطفل بالخوف، ويلجأ إلى الانعزال عن المجتمع.

ويوضح أن كثيرا من الأسر ترى أن موت الطفل أفضل من اختطافه، وكثير من الآباء والأمهات يهون عليهم موت الصغير دون أن يشعروا أنهم لا يعرفون عنه شيئا، لا كيف يأكل، ولا كيف يعيش، وهل يتعرض للتعذيب أو الاغتصاب؟!

**دراسات علمية**

أما الدكتور محمد آل ناجي عضو هيئة التدريس بكلية التربية بجامعة الملك خالد فيؤكد أن موضوع اختطاف الأطفال لا يشكل ظاهرة في السعودية، وعلى الرغم من ذلك يجب الوقوف بحزم في مواجهته حتى لا يتحول إلى ظاهرة.

ويقول: إننا نحتاج إلى معرفة أسباب هذه الظاهرة، ومشكلات التربية الخاصة بها، ولابد أن تدرك الأسرة أهمية منح أطفالها الاعتزاز بالنفس، والثقة.

ويؤكد أهمية إيجاد دراسات علمية ومعرفية تُقدّم أسبابا علمية للظاهرة، وتطرح توصيات بعد دراسة للحالات التي عانى أصحابها من هذه المشكلة.

ويشير إلى أن أسباب حدوث مثل هذه المشكلة الاجتماعية لا تزال في المعدلات المقبولة، لافتا إلى أن المجتمع يعيش تغيرات كبيرة متعلقة بالأسرة والتربية وتركيبة المجتمع.

ويدعو إلى الحيطة والحذر في مواجهة مثل هذه القضايا، عبر إدخال معلومات كافية عن الاختطاف، والتحذير منه في وسائل الإعلام، والمناهج الدراسية، بأساليب تربوية، وبدون تخويف، وكذلك في برامج مجالس الآباء والأمهات.

ويلفت إلى أهمية العمل على تقديم نصائح مبنية على أسس علمية حول أوقات الاختطاف، والأماكن التي يحدث بها، وأهمية تشكيل شخصية الطفل على الحذر من عمليات الاختطاف، ومعرفة دوافعه، وأسبابه، ووضع الحلول المناسبة للقضاء عليها من خلال الدراسات الميدانية التي تحدد نسبة تلك العمليات في المجتمع.

**تداعيات "الطفرة"**

لطفية أحمد سلمان الأخصائية الاجتماعية بمستشفى الصحة النفسية بأبها تتفق مع الدكتور آل ناجي في أن اختطاف الأطفال لم يصل إلى حد اعتباره "ظاهرة"، وتحذر من أنه قد يُصبح "ظاهرة"، إذا تجاهلنا التعامل معه كما ينبغي.

وتُرجع ذلك النوع من الجرائم إلى دواع اجتماعية ونفسية، موضحة أننا أمام واحدة من مشكلات المجتمع السعودي الذي عاش "مرحلة الطفرة" بكل تداعياتها الإيجابية والسلبية، وأصيب بمشكلات كثيرة في نسيج علاقاته الاجتماعية.
وتشير إلى أن الأسرة التي كانت "مترابطة" إلى حدّ كبير أصبحت تعاني من "تفكك" بسبب انشغال الأب والأم بالأعمال خارج المنزل، وترك إدارته للخدم والسائقين، حتى انعدمت العلاقة بن الأب وأسرته.
وتلفت إلى أن ضعف الروابط الأسرية أنتج أفرادا خرجوا إلى الحياة بدون رعاية تربوية، ففشلوا في حياتهم الدراسية، والعملية، ولم يستطيعوا "التأقلم" مع النمط الاستهلاكي السائد في المجتمع، فأحدث ذلك صدمة نفسية لهم، إلى حد الثورة على المجتمع، الأمر الذي أوجد مشاعر تؤصل الإجرام في نفوس تلك الطائفة المنهزمة نفسيا، المنبوذة اجتماعيا.
وتؤكد أن من أهم أسباب الوقوع في تلك الجرائم ضعف التربية الأسرية لدى الكثير من الأسر، والإهمال في تحصين الأبناء، الأمر الذي يساعد في انحرافهم. إضافة إلى وجود "المهيجات" المتنوعة في وسائل الإعلام.
وتشير إلى أنه لم يتم إعداد الأسرة السعودية بالشكل "الأمثل" لمواجهة التطور الإعلامي، ومخاطر القنوات الفضائية، مما أدى إلى الترويج للانحراف، والوقوع في الجريمة.

**كوارث اجتماعية**

الدكتور طلال الناشر رئيس الخدمة الاجتماعية الطبية في مستشفى الملك فهد بجدة يصف مشكلة "اختطاف الأطفال" بأنها تؤرق المجتمع الدولي كله، لأنها تحول دون التعرف على "الهوية" الحقيقية للأطفال، وتكون بداية لسلسلة من المآسي الاجتماعية، وسببا رئيسيا في "اغتصاب" حقوق الأطفال، وإجبارهم على التعاطي مع أوضاع غير إنسانية، لا تحفظ كرامتهم، ولا تصون حقوقهم الأساسية.
ويشير إلى أن من تلك الأوضاع غير الإنسانية استغلالهم في الدعارة، والتسول، وإشراكهم في النزاعات المسلحة، بما في ذلك من خرق جميع المواثيق، والمبادئ الأممية ذات الصلة، وعلى الخصوص القانون الإنساني الدولي.
ويجزم بأن حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال والإساءة المدنية، هو الهدف الأساسي لمجموعة من المواثيق الدولية في مواجهة "ظاهرة اختطاف الأطفال"، ومن ذلك البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، بشأن تحريم بيع الأطفال، واستغلالهم في البغاء والمواد الإباحية، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، الموقع في نيويورك في 25 مايو 2000.
ويُشدّد على أن قضية اختطاف الأطفال، سواء الرضع من المستشفيات، أو صغار السن من الأزقة، والأماكن العمومية، تثير رعبا في صفوف الأمهات والآباء والأسر.

**انعدام الوازع**

ويؤكد الدكتور الناشر أن منظمات حقوقية للطفولة كشفت أن ظاهرة اختطاف الأطفال اتسعت، وأصبحت تهدد مجتمعات عدة في مختلف بلدان العالم.
ويوضح أن أسباب حالات الخطف ترجع إلى انعدام الوازع الأخلاقي، والديني، وتفشي ظاهرة مشاهدة الأفلام الخليعة، التي تثير الغرائز، وتُعلّم الإجرام، وغياب التربية الصالحة من قبل الأسرة، وضعف التوجيه التربوي في المدارس والجامعات.
ويؤكد أن من بين الأسباب وجود أسر لا تتوفر على ذرية من صلبها، وتتطلع لاكتسابها عن طريق السرقة. ويجزم بأن ظاهرة اختطاف الأطفال لم تعد تقتصر على بلد دون آخر، فقد شملت جميع دول العالم.
ويلفت إلى أنه لمواجهة هذه الظاهرة تسلحت الحكومات والمنظمات الحقوقية بمواثيق وإجراءات، للحد من اتساع الظاهرة، ووقعت اتفاقات ثنائية وجماعية، لمحاصرة شبكات الاتجار بالأطفال، وتبادل المعلومات الأمنية، وتعقب الخاطفين.
ويؤكد أنه للحد من سرقة الصبية حديثي الولادة، قررت المستشفيات السعودية استعمال جهاز بحجم ساعة اليد على شكل سوار يوضع على قدم الطفل، ويتم ربطه بشبكة حاسوب مركزية بمحطة التمريض، أو غرف مراقبة الأمن بالمستشفى، ومن خلال هذه التقنية الحديثة يستطيع الكادر التمريضي مراقبة الطفل طوال اليوم.

**استغلال جنسي**

الدكتور عبد الرحمن عسيري أستاذ علم الاجتماع بجامعة الإمام محمد بن سعود يجزم بأن الاستغلال الجنسي من أهم أسباب الاختطاف في السعودية.
ويقول: إن حالات خطف الأطفال في العالم لا تخرج عن الاستغلال الجنسي، أو الاستغلال للتسول، أو البيع، مشيرا إلى أن "الاختطاف" ظاهرة غير مرصودة علميا في السعودية.
ويُوضح أن اختطاف الأطفال على مستوى العالم يسجل حالات بالملايين، ففي آسيا وأفريقيا يتم اختطافهم بهدف السخرة في المصانع، وتقع أوروبا الشرقية في المرتبة التالية حيث يتم اختطاف الأطفال بهدف البيع، أو التشغيل، أو الدعارة.

أما في البلاد العربية فإن الهدف من الاختطاف هو الجنس، وهي حالات لا ترقى لكونها ظاهرة، وإنما هي مشكلة محدودة جدا، تؤرق المجتمع، وتشعره بالخوف وعدم الأمان على الصغار.
ويشير إلى أن استغلال الأطفال للتسول في السعودية يتم في حالات قليلة تتركز في المنطقة الغربية ضمن عصابات التسول التي تستغل الأطفال في المواسم الدينية، وقد تقوم بتقطيع أيديهم، وأرجلهم لهذا الهدف.
ويلفت إلى أنه لا توجد إحصائيات في المملكة عن نسبة الاختطاف، مؤكدا أن من أهم مسبباته إدمان المخدرات، والوقوع تحت تأثير المسكر، مشيرا إلى أن حالات اختطاف المواليد لا تزيد على 6 حالات سنويا في المملكة.
ويُشدد على أهمية دور الأسرة في توعية أبنائها وحمايتهم من الاختطاف، مؤكدا أن الخاطف مريض نفسي، وينتمي لأسرة مفككة، ومتأثر برفقاء السوء، ويعاني من التهميش.

**جفاء عاطفي**

أما الدكتور منصور العسكر أستاذ علم الاجتماع الديني بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فيؤكد أن الدراسات الميدانية أثبتت أن الجانحين في المجتمع السعودي نشؤوا، في الغالب، ضمن أُسر تعيش جفاء عاطفيا جعل الأبناء يمارسون سلوكيات مشينة، منها جريمة الاعتداء على الأطفال.
ويجزم بأن من أسباب تلك الظاهرة سوء معاملة الأسرة لأبنائها، فهي تعتبر مصدرا لضياع الفرد، حيث تدفعه إلى التماس هويته بالانتماء إلى جماعات جانحة فاسدة خارج بيئته وعائلته.
ويوضح أن التهميش الذي يعيشه بعض الشباب في أسرهم لعب دورا كبيرا في ارتكابهم جريمة الاعتداء على الأطفال، لإثبات الوجود، وحب الظهور، والتعويض عن النقص الذي يعيشونه في حياتهم الداخلية.
يشير إلى ضعف الالتزام بالعادات والتقاليد المجتمعية، وغلبة النزعة الفردية في السلوك الاجتماعي، الأمر الذي جعل البعض يمارس سلوكيات وأخلاقيات مشينة، منها جريمة الاعتداء على الأطفال، دون أن يشعر بخجل، أو تأنيب ضمير، أو أنه "شاذ" عمن ينتمي إليهم.

**الفراغ.. قاتل**

ويتوقف الدكتور العسكر أمام قضية مهمة بقوله: إننا نعيش في رغد العيش والرفاهية، وفي ظل الاستقرار الأمني والمعيشي أصبح لدى الشباب وقت كبير لم يحسنوا استغلاله، فأصبحوا يعيشون "فراغا" في أوقاتهم.
ويصف "الفراغ" بأنه داء قتّال للفكر، والعقل، والطاقات الجسمية، فالنفس لابدّ لها من حركة وعمل، فإذا كانت "فارغة" تَبَلّدَ الفكر والعقل، واستولت الوساوس والأفكار الرديئة على القلب، وربما حدث له إرادات سيئة شريرة ينفس بها عن الكبت الذي أصابه من الفراغ، ولذلك يرتكب بعض الشباب جريمة الاعتداء على الأطفال.
ويطالب مؤسسات المجتمع بالتعاون للقضاء على تلك الجريمة، من خلال غرس سلوك الخوف من الله في نفوس الناشئة، وتذكيرهم بأن الله مطلع على الناس، ولا تخفى عليه خافية، مشيرا إلى أن الرقابة الذاتية تمثل صمام أمان لكل شاب.
ويلفت إلى أهمية أن تكون الأسرة قريبة من أبنائها، وتساعدهم في حياتهم العامة، وتهيئ لهم الرفقة الصالحة.
ويؤكد ضرورة شغل أوقات فراغ الشباب بما ينفعهم، خاصة الرياضة والتجارة والقراءة والعمل المنتج للمجتمع، وتوفير أماكن للشباب لقضاء وقت فراغهم بما يتواءم مع ديننا الإسلامي، وعاداتنا، وكذلك تطوير أداء المدرسة، بما يخدم أهدافها في مجالي التربية والتعليم.
ويشدد على أهمية دور مستشفيات الصحة النفسية في علاج حالات المختطفين، وإخضاعهم لاختبارات معينة للتعرف على حالاتهم، إضافة إلى برنامج علاج نفسي واجتماعي مكثف، كما يحدث في الغرب.

**مسؤولية الأسرة**

العقيد عبد الله القرني الناطق الإعلامي بشرطة منطقة عسير يرى أن الأسرة مسؤولة عن تزويد أبنائها وبناتها ببعض التوصيات والنصائح المهمة لحمايتهم من الاختطاف، ومن أهمها وجود "مصارحة" بين الطفل والوالدين، بحيث يتحقق الاطلاع الكامل على علاقات الطفل وأقرانه، وتعويده على مصادقة من هم في عمره، والابتعاد عمن هم أكبر منه سنا، ومشاركته في جميع مشكلاته.
ويضيف أن على الأسرة أن تعمل على إعطاء الطفل معلومات كاملة عن عنوانه، ورقم هاتف المنزل، مع الحرص على أن يحفظ الطفل اسم الأب، ومكان العمل، وتعويد الطفل الاتصال على أرقام أسرته من خارج البيت، والتأكد من أنه يحفظ رقم نداء الطوارئ "911".
ويُشدّد على ضرورة توعية الطفل بكيفية التصرف مع الغرباء، وتعريفه بحيلهم لإيذاء الأطفال، شريطة عدم إشعاره بالخوف، وتعويده الاستعانة بأحد المارة، أو البائعين في المحلات القريبة.

ويلفت إلى أن جميع هذه المعلومات يجب ألا تحد من ثقة الطفل بنفسه، أو حريته، فلا بد من تشجيعه على اللعب مع غيره، وعدم البقاء بمفرده في الشارع، وألا ينتقل من المكان الذي يلعب فيه دون الاستئذان من الأسرة.
كما ينبغي التنبيه عليه بعدم الاستجابة لأي محاولات للذهاب مع الغرباء، وتحذيره من أن أماكن معينة في جسمه لا يجوز أن يطلع عليها أحد، وأن يجد حجة ليهرب عند شعوره بالخطر، وألا يغتر بمال، أو هدية، أو حلوى، وإشعاره بالأمان في بيته، ومدرسته، والتأكيد على أهمية عدم تناوله أي أدوية، أو أخذ أي حلويات من الغرباء.
ويُوضح أهمية دور الأب في تقديم القدوة عند خروجه من المنزل بتحديد مكان خروجه، وتشجيع الأبناء على الحديث عن كل ما يتعرضون له، مع التعرف على جماعة الأصدقاء، والسؤال عنهم بطريقة غير مباشرة.
ويشير إلى أن هناك تواجدا مكثفا للدوريات الأمنية التي تسأل الأطفال الذين يكونون خارج منازلهم في ساعات متأخرة، وتحذرهم، إضافة إلى تغطية أفراد البحث للمواقع العامة، موضحا أن هناك عددا من الأشخاص المعروفين بهذا الأسلوب الإجرامي تتم مراقبتهم.
ويلفت إلى عقد العديد من اللقاءات التربوية بين إدارة الشرطة وإداراة التربية والتعليم في المنطقة، لمناقشة أهم مشكلات الشباب والشابات، وإيضاح أهمية التوعية بوسائل حماية الأطفال من الاختطاف.

**حكم الشرع**

أما الدكتور محمد النجيمي عضو مجمع الفقه الإسلامي فيجزم بأن الاختطاف بجميع أشكاله، سواء أكان لامرأة أو طفل أو طائرة، صنفته هيئة كبار العلماء على أنه نوع من "الحرابة" التي تحدّث عنها القرآن الكريم في قوله تعالى: "إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلاَفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".
ويُوضح أن الحكم الشرعي يكون حسب الجرم، فلو تم الاختطاف والاغتصاب فالعقوبة إما القتل، أو القتل مع الصلب. فإذا كانت القضية مجرد اختطاف فحكمها قطع اليد اليمنى، أو الرجل اليسرى، وإذا كانت مجرد ترويع ففي ذلك نفي أي السجن.
ويؤكد ضرورة تنفيذ هذه الأحكام بقوة، مع التشهير بمرتكبيها في الإعلام، مشيرا إلى أن تطبيق تلك العقوبات الصارمة يضمن اختفاء هذه الظاهرة.
ويلفت إلى أن من أهم أسباب تلك الظاهرة انتشار المخدرات والمسكرات، ووجود الحالات النفسية، وضعف الوازع الديني، كما أن الناس لم يسمعوا بعقوبات قوية في الآونة الأخيرة، محذرا من الآثار السلبية لتلك الظاهرة على المجتمع، وفي مقدمتها ضياع الأمان، والترويع.

# اليوسف : الخدمة الاجتماعية والرقابة الإليكترونية بدائل ناجحة للسجون

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 15 مارس 2009
http://al-madina.com/node/115975

فهد الحسني - جدة

اوصى باحث سعودى بالتوسع في بدائل السجون بعد ان اصبحت خيارا رئيسيا مطروحا على مستوى العالم لاستحالة إصلاح وتهذيب المجرمين الخارجين عن القانون بالعقوبة السلبية لوحدها .

وارجع ذلك الى ضعف الاعتمادات المالية المقدمة للسجون على مستوى العالم وضعف الوسائل البشرية والتجهيزات الفنية وعدم كفاية الأبنية لاستيعاب كل السجناء . وقال د. عبد الله اليوسف أستاذ علم الاجتماع - عضو اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم في دراسته التى تقدم بها لندوة بدائل عقوبة السجن مؤخرا في مدينة جدة ان الأبحاث العلمية تشير إلى فشل السجون في أداء رسالتها الإصلاحية (نسب العودة) 50% من الرجال، 40% من النساء في بريطانيا يعودون للجريمة وباقي الدول لا تخرج عن هذا النمط. وابرز الباحث البدائل الحديثة المستخدمة في الوقت الحاضر وهي الخدمات الاجتماعية والرقابة الالكترونية والحبس المنزلي والغرامات وتعليق العقوبة.

**ثقافة السجن**

وعدد سلبيات الاعتماد على السجون فقط في إرهاق ميزانية الدولة. وتكدس السجون الذي ينتج عنه مجموعة من المشاكل منها انتشار الأمراض. والضغط على البرامج التأهيلية وفشل عملية التصنيف داخل السجون. والضغط على مرافق السجون. وتأخر خروج السجين. و تعطيل الإنتاج (طاقات بشرية مهدرة). وتطرق الى السلبيات بالنسبة الى السجناء . ومنها تعلم فنون الجريمة. والتأقلم على ثقافة السجن وعدم الرغبة في العمل.والوصم الاجتماعي.و جرح الكرامة الإنسانية.و قتل الشعور بالمسؤولية. وبروز ثقافة السجن كبديل للثقافة الأصلية. وانسلاخ السجين عن المجتمع (العزل الاجتماعي). وانهيار أسرة السجين.وقد شغلت قضية بدائل السجون العديد من مؤتمرات الأمم المتحدة، حيث اهتم مؤتمر الأمم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين،والذي عقد في كاركاس (فنزويلا) في ( 1980م) بموضوع بدائل السجون، وتجلى هذا الاهتمام في تخصيص قراره رقم (8) لبدائل السجن، وكذلك مؤتمر الأمم المتحدة السابع الذي عقد في ميلانو (إيطاليا) في ( 6) سبتمبر ( 1985م) والذي طلب في قراره رقم ( 4) من لجنة الجريمة ومكافحتها أن تقوم بدراسة مسألة الجزاءات التي لا تشترط الحبس والتدابير الرامية إلى الإدماج الاجتماعي للمجرمين.

# بدائل للسجن في أمريكا أبرزها الحبس المنزلي

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 15 مارس 2009
http://al-madina.com/node/115972

جريدة المدينة

وابرز الباحث البدائل الحديثة المستخدمة في الولايات المتحدة في الوقت الحاضر وهي الخدمات الاجتماعية والرقابة الالكترونية والحبس المنزلي. وقال ان الرقابة الالكترونية مرتبطة بشكل وثيق بنظام الحبس المنزلي، حيث يتم التأكد من احترام المطلق سراحه للتعليمات الخاصة بضرورة وجوده في مكان محدد له عن طريق استخدام الكمبيوتر الذي يعمل على اختزان المعلومات التي ترسلها الاشارات لكل فرد على حدة.

وتستخدم برامج اتصال على فترات مختلفة للتأكد من وجود المطلق سراحه في المكان المعني، حيث يعطي الكمبيوتر تقارير عن نتائج هذه الاتصالات توضح مدى التزام الشخص بالتعليمات المعطاة له بضرورة الوجود في مكان معين. وينتشر استخدام المراقبة الالكترونية في ولايتي متشجان وفلوريدا.

اما مراكز بدائل السجون هي أماكن يتلقى فيها المخالفون للقانون العقوبات البديلة للسجن. وتقوم هذه المراكز على توجيه المخالفين للقانون بالقيام بمجموعة من الانشطة بعضها خارجي متعلق بالعمل في المجتمع مثل تنظيف الاماكن العامة والحدائق العامة وازالة القاذورات من مداخل المدينة او صيانة المباني العامة. وبعضها انشطة داخلية حيث يقوم المخالفون بالعمل داخل المركز خلال فترة العمل الرسمية.وتقوم فكرة هذه المراكز على أساس انها عقوبة بديلة للسجن وليست عقوبة بديلة للعقوبة، حيث يتلقى المخالف عقوبته المقررة من خلال القيام بهذه الاعمال التي يجب ان ينفذها بشكل دقيق ومنتظم. وعندما لا يحضر الشخص المرسل لهذه المراكز لمركز العمل والتدريب فإنه يرفع فيه تقرير من قبل المشرفين على المركز ويرسل للمحكمة في اليوم الثاني وهذا الاجراء السريع يرسل رسالة لمخالف القانون الذي يتلقى تدريبه في هذا المكان ان المركز مهتم بالمحافظة على سلامة وأمن المجتمع من الاشخاص الذين لا يمتثلون لقوانين المجتمع.

# "لجنة المحامين" تعد خطة لـ"فتح" أبواب مكاتب المحاماة أمام السعوديات

المصدر: جريدة الحياة الأحد - 09/03/15//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090314-06dc6064-c0a8-10ed-0042-76fd445c8cbf/story.html

جدة - ميرفت عرفات
كشف رئيس اللجنة الوطنية للمحامين في مجلس الغرف السعودية الدكتور ماجد قاروب عن خطة تهدف إلى فتح المجال أمام السعوديات لشغل وظائف خاصة في المكاتب الاستشارية القانونية المهنية للمحامين.
وقال قاروب في تصريح إلى «الحياة»: «إن الوظائف تتدرج لـ خمسة آلاف خريج من الجامعة، وتجري اللجنة حالياً مفاوضات بشأن توفيرها عبر التعاون مع الغرفة التجارية الصناعية في جدة».
مشيراً إلى أن «الوظائف المخصصة للشابات تنحصر في مجالات مساعدات قانونيات ومديرات مكاتب محاماة».
وأضاف قاروب «إن الظروف لا تسمح حالياً بتعيين المرأة في الوظائف الخاصة بممثلي مكاتب المحاماة أمام الدوائر الحكومية»، مؤكداً في الوقت ذاته أن نصيب المرأة سيكون مساوياً لنصيب الرجل ويمكنها أن تعمل وتنافس فيه، ويكون ذلك ضمن الاشتراطات العامة لتوظيف المرأة في المجتمع السعودي.
وأشار قاروب إلى أن الفئة المطلوبة لمثل هذه الوظائف هي من حملة الاختصاصات غير المطلوبة في سوق العمل ومنها: اللغة العربية والشريعة والتاريخ والجغرافيا والإدارة العامة وغيرها، بهدف تأهيلهم وتدريبهم لإلحاقهم في وظائف في أماكن محترمة، والحصول على مرتبات مرتفعة، ورفع مستوى العمل الإداري والتنظيمي والإنتاجي. والقضاء على الفساد، ورفع مستوى العمل والتعامل، وتحسين مستوى العمل الحكومي في مختلف الدوائر الحكومية.
وأضاف قاروب أن مجالات عمل خريجات القانون موجودة في القطاعين العام والخاص، فالقطاع العام متواجد في جميع القطاعات الحقوقية بدءاً بوزارة الداخلية والأمن العام والمباحث وجمعيات وهيئات حقوق الإنسان.
وتابع: «أما الإدارات الحكومية فمجالاتها في وزارة الخارجية ووزارة الصحة والبلديات، وهذه المجالات تستوعب مئات الخريجات من قسم القانون، أما القطاع الخاص فمجالاته شركات التأمين والبنوك وشركات التمويل المالي بشكل عام، لأن هذه النوعية من الشركات تتطلب أن يكون لديها عدد كبير من المستشارين القانونيين الداخليين على اعتبار أن لديهم عدداً كبيراً جداً من القضايا والملفات في حاجة للمراجعة السريعة والدائمة والفورية، وهذه الشرائح الثلاث من شركات القطاع الخاص تستطيع أن تستوعب ما لا يقل عن مئات أخرى من خريجات القانون».

# أسرة ضحية قطار الملاهي تلجأ لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090315/Con20090315264210.htm

محمد الساعد ـ تبوك

رفضت أسرة طفل توفي متأثرا بسقوطه من لعبة في مدينة ملاهي في المدينة المنورة قبل عامين، تحميلها 30 في المائة من نسبة الخطأ وفق الحكم الصادر من المحكمة العامة في المدينة المنورة في الثالث من ربيع الأول الجاري. وقررت عائلة الطفل مروان محمد صادق استئناف الحكم الذي نص على «تحميل صاحب مدينة الملاهي 70 في المائة من نسبة الخطأ»، ودعت حقوق الإنسان للتدخل لإنصافها مما تعرضت له من ضغوط نفسية ومعنوية جراء الحادثة. وأوضح والد الطفل ـ الطبيب الذي يعمل في أحد مستشفيات تبوك ـ أن ابنه (ست سنوات) سقط من قطار الموت في حادثة تعود إلى أول رمضان 1428 هـ، عندما تسبب حزام الأمان في السقوط، وتم نقل الطفل إلى مستشفى خاص، وأعلن مالك مدينة الألعاب تكفله في بداية الأمر بالعلاج، لكنه تراجع بعد يومين من تكاليف العلاج، «إلا أنني تكفلت بالعلاج لإنقاذ ابني، وأمام تضاعف التكاليف اضطررت لنقله لمستشفى حكومي، ليتوفى بعد ثلاثة أسابيع من الحادثة». ويضيف: طالبت بتحميل صاحب مدينة الملاهي الدية الكاملة، وتجرعت مرارة المراجعات للمحكمة في المدينة المنورة، وطالت القضية في ظل مماطلة المدعى عليه، وبعد عامين من الجلسات صدر حكم يحمل العائلة 30 في المائة من الخطأ، الأمر الذي نعتبره غير مقبول. وأشار إلى أن ثقته في عدالة القضاء دفعته لاستئناف الحكم، واللجوء للجنة حقوق الإنسان للنظر في الضرر النفسي والمعنوي الذي لحق به وعائلته.

# دورات تدريبية للحد من العنف ضد الأطفال

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264414.htm

نواف عافت ـ الرياض

ينظم برنامج الأمان الأسري الوطني خلال شهر نوفمبر (تشرين الثاني) من العام الحالي دورات تدريبية للعاملين في المجالين الصحي والقضائي؛ من أجل الحد من ظاهرة العنف ضد الأطفال. وأوضح رئيس القسم الطبي في البرنامج الدكتور ماجد العيسى أنه تم إعداد دورات متعددة التخصصات للمهنيين في مجال الوقاية من العنف ضد الأطفال، وهي معتمدة من هيئة التخصصات الصحية بواقع 30 ساعة تدريبية، وكذلك من وزارة الخدمة المدنية، مشيرا إلى أن إحدى هذه الدورات خاصة بالمهنيين الصحيين من أطباء وممرضين وأخصائيين اجتماعيين. وبين أن الدورة الأولى ستكون في شهر نوفمبر (تشرين الثاني) بالتعاون مع الجمعية الدولية للحماية من إساءة معاملة الأطفال، وهي دورة طبية لمفاهيم الوقاية والتعامل مع حالات إيذاء الأطفال، منوها إلى دورة في القطاع الأمني تستهدف القضاء والمحامين.

# أب يقيد أبناءه الثلاثة المعاقين بالسلاسل

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264424.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

اضطر أب لتقييد ثلاثة من أبنائه المعوقين ذهنيا، بالسلاسل الحديدية لاتقاء شرورهم، وتجنب تعريض أفراد عائلته للخطر. وفيما يصر الأطفال الثلاثة على البقاء عرايا -كما ولدتهم أمهاتهم-، تصبح محاولة الأب لستر عوراتهم أمرا يهدد استقرار العائلة، إذ يكشرون عن أنيابهم، وتبدأ حالة (الهيجان والثورة والعصيان)، مما قد ينذر بعواقب وخيمة. ويعترف الأب أنه «مضطر لتقييدهم لستر عوراتهم، خاصة أنهم يلجأون لعدة أساليب مخجلة إذ يلوثون أنفسهم ببقايا فضلاتهم، فيما يعبثون بأسلاك الكهرباء، إلى درجة قضائهم الحاجة فوقها». ولأن الأب علي هادي حمدي الذي يعمل مراسلا في مستشفى حكومي، لا يملك إمكانية علاج المعوقين الثلاثة هادي – 18سنة، عبد الله - 15 سنة، عمر - 12 سنة، عند الأطباء النفسيين، تبقى مرارة التحمل شرا لابد منه ـ حسب وصفه ـ.

ويقول «كل ما أتمناه أن أجد علاجا لهؤلاء الصغار، وأبحث عمن يخلصني من عبد الله (الابن الأوسط)، الذي أصبح مصدر خطر لجميع أفراد العائلة التي تضم ثمانية أبناء». وأوضح الأب، أنه يتسلم معونة الشؤون الاجتماعية، لكنها لا تعني شيئا في ظل حاجته الماسة لمن يرعى الصغار، فيما يرفض مركز التأهيل الشامل للمعوقين في جدة استقبال الحالات لعدم وجود شواغر، مكتفيا بإدراجهم في قوائم الانتظار. ويضيف «أشعر أنهم يموتون يوما بعد يوم، وأعجز عن إنقاذهم، إذ يفتك بهم المرض منذ ولادتهم، حتى سرق بريق الحياة منهم ومن بقية العائلة الأصحاء، وأصبح المنزل جحيما لا يطاق، وساحة معركة يدمر خلالها المعوقون كل ما يجدونه أمامهم، ولا حل أمامي إلا بتقييدهم». ويشير إلى أن صغاره الأصحاء يضطرون للغياب من المدارس غالبا، بسبب عدم توفر مصاريف لهم، كما أنه لا يستطيع الإيفاء بفواتير الكهرباء مما تسبب في قطع التيار عن منزله المكون من غرفتين وصالة في حي العزيزية الشعبي، مبينا أنه يعيش ظروفا معيشية صعبة، ويجد إحراجا كبيرا عندما يأتيه ضيف أو زائر، من المنظر المؤلم لأبنائه المعوقين. في المقابل أقر مدير الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة الدكتور علي الحناكي، بوجود معاناة وحرج شديد بسبب النقص في الطاقة الاستيعابية لرعاية حالات الإعاقة، «إذ يتعذر حاليا قبول أي حالات إعاقة، وننتظر الانتهاء من إنشاء مركز التأهيل الشامل الجديد الذي يستوعب 1200 معاق في غضون عام، كما أن مركز التأهيل في القنفذة الذي يستوعب 300 حالة في طور الإنشاء».

ونصح والد الأطفال بالصبر والانتظار لحين الانتهاء من المشاريع الجديدة، ومراجعة الأطباء النفسيين لعلاج عدوانية الأبناء بالأدوية والمهدئات النفسية طالما يشكلون خطرا على الأسرة.

# امتناع 185 موظفة وموظفا عن العمل في "أمل" جدة

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264426.htm

حسين هزازي ـ جدة

امتنع أكثر من 185 موظفا وموظفة يعملون في الشركة المشغلة لمستشفى الأمل في جدة أمس عن العمل، مطالبين برواتبهم المتأخرة التي وصلت إلى أربعة أشهر.ويعد التوقف عن العمل تطورا في القضية التي بدأها الموظفون بالاحتجاج على تأخر صرف مستحقاتهم لدى الشركة. وأكدوا أن خطوتهم تأتي بعدما فقدوا الاستجابة من مسؤولي الشركة ـ حسب قولهم ـ، مما أدخلهم وعوائلهم في أزمات مالية صعبة لعدم تمكنهم من الإيفاء بالتزاماتهم. وأوضحوا أنهم سبق أن خاطبوا مدير المستشفى للتدخل ومخاطبة الشركة لإعطائهم حقوقهم، ولكن «لم نجد الموقف الحاسم من إدارة المستشفى، فيما لا يوجد هناك مسؤول للشركة في جدة يمكن الرجوع إليه لمعرفة مصير الرواتب المتأخرة». في المقابل اكتفى مدير المستشفى الدكتور سامي إبراهيم بالتأكيد على أنه «ليس لدي ما أضيفه في هذه القضية، بعد رفع خطاب توضيحي للوزارة». وكان مدير المستشفى أوضح أن تأخير صرف الرواتب على رأس الأولوية وفي مقدمة اهتمام إدارته، واعدا بمتابعة القضية، ومبديا تخوفه من التأثير السلبي على العمل في المستشفى، وقال «على الشركة الالتزام برواتب الموظفين حتى لا يضطر المستشفى إلى إنهاء التعاقد معها». ودعا مصدر في مكتب العمل في جدة الموظفين إلى متابعة قضيتهم مع المكتب بدلا من الامتناع عن العمل.

الرياض

# د. الدخيل: مهن أخرى همشت دور الخدمة الاجتماعية في قضايا الإيذاء

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ - 16 مارس2009م - العدد 14875
http://www.alriyadh.com/2009/03/16/article416249.html

الرياض - شريفة الأسمري:

أوضح الدكتور عبدالعزيز الدخيل رئيس جمعية الدراسات الاجتماعية أن مشكلات الإيذاء بأنواعه المختلفة هي قضايا مرتبطة بالدرجة الأولى بمهنة الخدمة الاجتماعية وهو أمر متعارف عليه عالمياً، إلا أن المتابع لما يحدث في مجتمعنا يلاحظ تدخل مهن أخرى وبشكل كبير جداً في قضايا الإيذاء لدرجة التهميش والإقصاء لمهنة الخدمة الاجتماعية.

وأضاف الدخيل في تصريح ل «الرياض»: حتى لا أتهم بالتحيز لمهنتي على حساب المهن الأخرى التي احترمها، فإن مهنة الخدمة الاجتماعية ويمثلها الاخصائي الاجتماعي يتعامل مع حالة الإيذاء قبل اكتشافها من خلال ما يقوم به من أساليب وإجراءات مهنية لاكتشاف ما قد يتعرض له الأفراد (سواء في المدرسة، أو المصحات، أو الدور الإيوائية، أو من خلال مؤسسات الحماية الأسرية) مروراً بالإجراءات التي تتبع اكتشاف وثبوت الإيذاء، من تحويل إلى الجهات المسؤولية، أو التدخل المباشر مع الحالة، ويمتد هذا الدور إلى المتابعة (والتي قد تصل إلى أشهر وسنوات)، هذا التدخل المهني يستمر إلى أن تصل الحالة إلى مستوى مرضي من الاستقرار النفسي والأسري والاجتماعي.

وأشار إلى أن الاخصائي الاجتماعي لا يعمل فقط مع ضحية الإيذاء، ولكن دوره يمتد إلى التدخل مع المعتدي ومع باقي أعضاء الأسرة ومساعدتهم على الاستقرار، ذلك أن الإيذاء قد لا يكون إلا عرض لمشكلات أكبر منوهاً إلى أن الاخصائي الاجتماعي لا يكتفي بالعمل المباشر مع الحالات، وإنما تدخله أيضاً يأخذ بعداً اجتماعياً أكبر من خلال العمل على وقاية المجتمع من حدوث المشكلة أصلاً من خلال التوعية المجتمعية، وعقد المحاضرات والندوات وورش العمل، كما يساهم الاخصائي الاجتماعي في مساعدة ضحايا العنف في تأسيس جماعات الدعم الذاتي، والتي أثبتت الدراسات أن لها مردود إيجابي وعلاجي كبير على تحسن الحالات واستقرارها.

وقال الدخيل إن عمل الاخصائي الاجتماعي مع حالات الإيذاء ليس عملاً إدارياً أو روتينياً، وإنما هو عمل مهني فني يتبع منهجية علمية في الكشف والتدخل والمتابعة.

وأكد أن هذه الأدوار التي يقوم بها الاخصائي الاجتماعي تم تهميشها في مجتمعنا من خلال سيطرة الأطباء وإصرارهم على أن الإيذاء مشكلة طبية، وقال: نحن لا ننكر أن للطبيب دور في التعامل مع مشكلة الإيذاء، ولكن هذا الدور صغير ومحصور فقط في إثبات وقوع الإيذاء (الإيذاء الجسدي أو الجنسي فقط وليس اللفظي) وفي حالة انكار المعتدي أو الضحية لهذا الإيذاء. ولكن ماذا بعد إثبات حالة الإيذاء؟ ماذا يمكن للطبيب عمله بعد ذلك؟ سوف يترك الحالة للاخصائي الاجتماعي للتعامل معها، وللتاريخ فقط، فإن أول دراسة أكاديمية أجريت في موضوع الإيذاء في المجتمع السعودي كانت رسالة الدكتوراه لسمو الأميرة الدكتورة منيرة بنت عبدالرحمن وبإشراف الزميل الأستاذ الدكتور سامي الدامغ.

وتساءل الدخيل قائلاً: في هذه الحالة يحق لي إذاً أن أتساءل كمهني غيور، ما بال بعض الأطباء ترك مهنته وتفرغ للإيذاء؟

# دراسة طلبات لإنشاء صحف وإذاعات محلية .. وزير الثقافة والإعلام:

# أمر سام بمعالجة أوضاع الموظفين المتعاونين وصرف حقوقهم

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264592.htm

عاصم الحضيف ـ الرياض

أعلن وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبد العزيز بن محيي الدين خوجة لـ «عكاظ» صدور أمر سام لوضع حد لمعاناة أوضاع الموظفين المتعاونين في وزارة الإعلام، سواء من حيث تأخر تسليمهم مستحقاتهم أو تثبيتهم، مؤكدا أنه سيعطى لكل صاحب حق حقه.

وأوضح خوجه لـ «عكاظ» عقب افتتاح الحملة السعودية للتعريف بحقوق الطفل، في مركز الملك فهد الثقافي في الرياض البارحة، أن الوزارة تنظر في أمر جميع المتعاونين، وسيتم صرف مستحقاتهم تدريجيا.

وأعرب الوزير خوجة عن أمنيته في إنشاء قناة تلفزيونية خاصة بالأطفال، «لكن قبل ذلك لا بد من تحسين البرامج التلفزيونية بشكل عام، ومن جملتها برامج الأطفال»، مؤكدا على وجود الرؤية الواضحة، والمتخصصين الذين ينهضون بهذا العمل.

وقال الوزير إنه «لإنشاء قناة أطفال يجب التدرج في ذلك، بداية من خلال عمل برامج هادفة لهم»، مشيرا إلى أن الطفل في هذه الأيام غيره قبل سنوات، فهو يولد في عصر تقدمت فيه الاتصالات والتقنيات، وجميع العلوم، وأنه يجب تهيئة برامج تناسب طفل اليوم في هذا العصر والتقدم التقني.

وكشف الوزير عن أن الوزارة تدرس حاليا طلبات عدة جهات لإنشاء مؤسسات إعلامية خاصة.

وشدد خوجة على أنه من واجبات الوزارة تبني حقوق المرأة، فهي جزء أساسي في المجتمع، مؤكدا أنه إذا ما تم الاهتمام بالمرأة، فإنها سوف تساعد على إنشاء مجتمع صحيح، في إشارة إلى أن إصلاحات خادم الحرمين الشريفين الداخلية، تشمل حقوق الإنسان بكل فئاته. وردا على سؤال حول تخصيص القنوات السعودية، قال خوجة إن الوزارة تعتزم تحويل القنوات الحكومية إلى مؤسسة أو هيئة عامة تساعدها في الانطلاق والتحرر من البيروقراطية، وهذه بداية التخصيص، مشيرا إلى أن هناك كثيرا من القنوات المخصخصة في العالم. وأضاف أن التلفزيون السعودي بدأ يخوض تجربته في هذا المجال، دون أن يستغني عن تجارب الآخرين.

## سجل ضمن قائمة موظفيها دون علمه

# "العمل" ينظر قضية مواطن يتهم شركة بحرمانه من الضمان

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264433.htm

عبد الكريم المربع ـ مكة المكرمة

ينظر مكتب العمل في الطائف قضية مواطن يتهم فيها شركة سعودية سجلت اسمه منذ ست سنوات ضمن قائمة موظفيها دون علمه، وذلك تحايلا على نظام السعودة. وكان المواطن عابد رميح العمودي من سكان محافظة الليث فوجئ لدى تقدمه للضمان الاجتماعي برفض طلبه رغم أنه يعول أسرة مكونة من أربعة أطفال وزوجة ولا يملك دخلا ولم يسبق له أن شغل وظيفة لظروفه الصحية، وبعد التحقق تبين له أن الضمان رفض ضمه للمستفيدين لوجود اسمه مسجلا في التأمينات الاجتماعية ضمن موظفي شركة سعودية منذ عام 1424هـ، وبالفعل تم التأكد من صحة المعلومة بعد سحب تقرير كامل له عن طريق التأمينات وأنه عامل لدى تلك الشركة، عندها اكتشف العمودي سبب معاناته طوال تلك الفترة التي حرم فيها من مستحقات الضمان، كما اكتشف سر رفضه من التوظيف في عدد من المؤسسات التي كانت ترفضه دون إبداء السبب. وأوضح عابد لـ «عكاظ» أنه تقدم بطلب وظيفة لدى مكتب العمل في الطائف عام 1417هـ ولكن لم يجد الفرصة بعدها رجع لمحافظته لممارسة حرف بسيطة تتناسب مع حالته وتسد قوت يومه مع زوجته وأطفاله. وبعد تقدمه للضمان الاجتماعي تم بحث حالته واتضح أنه يستحق الإعانة ولكن بعد رفع الملف اتضح أن اسمه مسجل ضمن موظفي شركة وطنية منذ 6 أعوام. بعدها ـ يستطرد العمودي ـ توجهت إلى مكتب العمل في جدة، حيث تقدمت بدعوى أطالب فيها بمحاسبة الشركة وتعويضي عن الضرر الذي لحق بي على مر السنين دون علمي وبالفعل أخذت القضية مجراها إلى أن وصلت قسم الشرطة الذي أحالها للمرة الثانية إلى مكتب العمل في الطائف بحكم الاختصاص وبحضور الوكيل الشرعي للشركة، ولكن إلى الآن مازالت القضية قيد النظر من قبل لجان التحقيق في مكتب العمل في الطائف الذي اشترط حضور الطرف الثاني في القضية الذي بدأ بالتلاعب وعدم الحضور وأنا الآن رهن حضوره لإنهاء قضيتي.

من جهته، أفاد الوكيل الشرعي للشركة بأنه لم تتضح إلى الآن كيفية تسجيل اسمه من ضمن عمال الشركة، حيث إن التقارير الدورية والسجلات في الشركة لم تفد بوجود اسم هذا الشخص ولم يسبق له أن تقدم إلينا بطلب عمل لذلك الدعوى ستأخذ مجراها الطبيعي إلى أن تكشف الحقيقة عن طريق تتبع كيفية التسجيل بالتأمينات وإدراج اسمه في الشركة.

من جهته، أوضح سلطان الوقداني المفتش في مكتب العمل في الطائف أن القضية بانتظار إفادة صاحب الشركة لرفعها إلى الهيئة الابتدائية لشؤون العمالة بجدة للبت في القضية وفي حالة استيفاء طلب إفادة صاحب الشركة ولم يحضر فإن القضية تحال مباشرة لوزارة العمل لاتخاذ الإجراءات اللازمة في مثل هذه الحالة.

# موظفة تقاضي الجامعة لتجميدها وظيفيا

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/03/19هـ ) 16/ مارس/2009 العدد : 2829
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090316/Con20090316264434.htm

عدنان الشبراوي ـ جدة

تعقد المحكمة الإدارية في جدة صباح اليوم جلسة جديدة للنظر في الدعوى التي رفعتها موظفة إدارية في جامعة الملك عبد العزيز ضد الجامعة، تطالب فيها بإلزام الجامعة بتحويل وظيفتها من إدارية إلى أكاديمية عقب حصولها على درجة الماجستير لتتمكن من الابتعاث للحصول على درجة الدكتوراه، كما تطالب بإلزام الجامعة بترقيتها للمرتبة التي تلي مرتبتها كونها جمدت وظيفيا لمدة عشر سنوات. تقول فريدة حسن فكيرة في دعواها (حصلت «عكاظ» على نسخة منها)، أعمل موظفة إدارية في جامعة الملك عبد العزيز منذ عام 1415 هـ وحصلت على درجة الماجستير عام 1420 هـ ومنذ ذلك الوقت وأنا أطالب بالابتعاث للدكتوراه، وحيث لايوجد برنامج لابتعاث الإداريات فقد طالبت بتحويل وظيفتي من إدارية إلى أكاديمية لكن تجاهلت الجامعة طلبي، كما أصدرت عمادة شؤون المكتبات قرارا بتكليفي بأعمال إضافية لاتتناسب مع طبيعة عملي. علما بأنني مجمدة وظيفيا منذ عام 1420 هـ، رغم أحقيتي في الترقية بموجب النظام ومازلت أطالب بتحسين وضعي الوظيفي والمادي في دعواي المرفوعة أمام المحكمة. وكان ممثل الجامعة ـ المستشار القانوني أحمد العطاس ـ طلب من المحكمة رفض الدعوى موضحا أن لائحة الترقيات حددت عدة شروط في موضوع ترقية الموظف منها: أن يكون قد أكمل أربع سنوات على الأقل في المرتبة التي يشغلها وحيث إن المدعية المذكورة تمت ترقيتها سابقا على المرتبة السابعة فإنه لم يمض على ترقيتها السابقة المدة المقررة بأربع سنوات حسب ما نصت عليه اللائحة.

الرياض

# "وكيل مدرسة" يعتدي على طالب في المرحلة الابتدائية بالضرب المبرح

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ - 16 مارس2009م - العدد 14875
http://www.alriyadh.com/2009/03/16/article416327.html

الرياض - خالد العوفي: تصوير - عبدالله العجمي

تجاهل وكيل مدرسة القادسية بالخرج للمرحلة الابتدائية القرار الوزاري الذي يمنع الضرب بكافة أشكاله في المدارس، وكأن القرار لا يعنيه وحول الموضوع تحدث الطالب محمد خالد الحربي ضحية الاعتداء حيث قال: انه تعرض للاعتداء من «وكيل المدرسة» في مصلى المدرسة بسبب أنني تأخرت عن الصلاة. وأضاف الطالب محمد أن وكيل المدرسة قام بضربي على وجهي بيده أكثر من مرة بعد ذلك رفعني ورماني مع الدرج فقام بضربي برجله وكان ذلك أمام عدد من المدرسين والطلاب. وأشار ولي أمر الطالب ل«الرياض» انه للأسف ان يصدر هذا التصرف من وكيل مدرسة يعتبر قدوة لجميع المدرسين فالجميع يعرف الآن ان المدرسين يطالبون بتحسين أوضاعهم فكيف تلبى مطالبهم ونحن نرى مثل تلك النماذج في التعليم فمن الأولى ان يواكب المعلمون تطوير المناهج بتطوير قدراتهم التربوية منهجاً وخلقاً. قضية الطالب محمد تأتي استمراراً لظاهرة العنف المدرسي التي بدأت تطفو على السطح في الآونة الأخيرة. والسؤال الذي يطرح نفسه متى يحاسب المعلمون ووكلاء المدارس الذين يخالفون الأنظمة. ولي أمر الطالب ناشد الوزارة فتح تحقيق مع وكيل المدرسة ومحاسبته. كما ناشد هيئة حقوق الإنسان التدخل لوضع حد للوكيل الذي اعتدى على ابنه دون وجه حق. الجدير بالذكر ان الطالب يعاني من الألم في الرأس والظهر والقدم اليمنى بالاضافة للآثار النفسية التي ترتبت على هذا الاعتداء فالطالب لا يرغب بالذهاب للمدرسة مرة أخرى.

# مطالبات في جدة بإنشاء مجلس أعلى يعنى بالمرأة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ الموافق 16 مارس 2009م العدد (3090) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3090&id=94296&groupID=0

جدة: سامية العيسي

تحولت احتفالية نادي جدة الأدبي باليوم العالمي للمرأة مساء أمس الأول إلى مناسبة لتكريس المطالبة بمجلس أعلى يعنى بشؤون المرأة.

حيث ألقت الدكتورة عزيزة المانع ورقة بعنوان "قراءة في تعيين امرأة نائبة للوزير" وصفت فيها إسناد الإشراف على التعليم إلى امرأة بمثابة تصحيح للوضع، وإعادة الأمور إلى نصابها، بعد أن بات تعليم البنات مطلبا أساسيا وصار الناس يتسابقون إلى إلحاق بناتهم بالمدارس.

وأضافت "لوجه الحق فإن هذا هو الوضع الطبيعي الذي كان لابد أن يقع منذ زمن، فطالما أن التعليم في مؤسساتنا التربوية، منفصل فيه تعليم الذكور عن تعليم الإناث، فإن إسناد الإشراف على تعليم البنات إلى النساء هو الأقرب والمتوقع، لكن الظروف التاريخية والاجتماعية اقتضت في بدايات نشأة التعليم غير ذلك، فجرت الأمور على أن يسند الإشراف على تعليم البنات إلى رجال يختارون من بين علماء الدين، بهدف امتصاص امتعاض بعض الناس من فتح مدارس للبنات".

ووصفت المانع وضع المرأة في المجتمع السعودي وتحديد مكانتها الاجتماعية فيه "بأنه وضع يحار المرء في كيفية رسم الصورة الصادقة لذلك الوضع، فالمرأة لها صور متعددة يعارض بعضها بعضا، ويتضاد بعضها مع الآخر، وهي صور تعكس الوضع المتأرجح الذي تعيشه النساء في بلادنا. وصنفت المانع "التوجهات المتضادة" التي تحدد الموقف الاجتماعي من المرأة إلى ثلاثة توجهات هي، توجه محافظ جداً متشبث بالتقليدية في موقفه، يدعم عزلة المرأة ويجتهد من أجل إبقائها داخل البيت وإبعادها عن كل الإسهامات العملية، والتوجه الثاني، توجه ليبرالي، يرى أن الحضارة الحقة تكمن في إتباع المسلك الغربي في نمط الحياة التي تعيشها المرأة، حتى وإن رافق ذلك شيء من التحلل من بعض القيود الدينية والاجتماعية، والتوجه الثالث يميل إلى أن يكون ممثلا للوسطية يريد نهوضا للمرأة وانتفاعا بطاقتها ولكن دون إخلال بالقيم الدينية والاجتماعية.

من جهتها قالت الدكتورة ثريا العريض لـ"الوطن": إن كل ما تأمله المرأة السعودية سيتحقق في وقته وعليها أن تستعد لحمل زمام المسؤولية بجدارة ونحن نعيش أزهى عصورنا، فخادم الحرمين الشريفين لم يأل جهدا لإبراز دور المرأة والأخذ بيدها لنهضة المملكة.

وقالت رئيسة اللجنة النسائية بأدبي جدة الدكتورة فاطمة إلياس "إنه بلا شك العصر الذهبي للمرأة السعودية بعد حوالي نصف قرن من الكفاح والشد والجذب نالت خلاله حقوقا كثيرة أولها حقها في التعليم وفي العمل، وبقيت حقوق كثيرة ستظل تنافح عنها بدعم هذه القيادة الحكيمة العادلة، كما نافحت عنها الأجيال السابقة من النساء الرائدات اللاتي غرسن البذرة الأولى، وهانحن اليوم نحصد ثمارها.

ثم أعقب ذلك تكريم عدد من الرائدات والمبدعات السعوديات في منطقة مكة المكرمة".

# مهرجان حقوق الأطفال بالمدينة يختتم فعالياته بسؤال ساخن عن تعامل الأمهات

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ الموافق 16 مارس 2009م العدد (3090) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3090&id=94296&groupID=0

المدينة المنورة: خالد الجهني

وقفت طفلة لم يتجاوز عمرها 12 عاما مخاطبة المشرفة على مهرجان "لعيونك جينا" بالمدينة المنورة الخاص بحقوق الأطفال، موجهة سؤالا ساخنا وهاما من وجهة نظرها: هل من حق والدتي إجباري وإجهادي في عمل المنزل رغم توفر عاملة منزلية لدينا؟. واكتفت المشرفة بمناقشة أم الطفلة حول هذه المشكلة حيث وعدت الأم بعدم تكليف طفلتها بأعمال مرهقة، لأن الهدف- بحسب الأم- هو تدريبها على العمل المنزلي كي تصبح ربة منزل ناجحة.

وكان المهرجان التوعوي لحقوق الأطفال قد اختتم فعالياته مساء أول من أمس في مجمع الراشد ميغا مول بالمدينة تحت رعاية الشؤون الصحية بالمدينة وسط حضور كبير تجاوز 5000 زائر من الأسر والأطفال خلال ثلاثة أيام خصصت للمعرض.

وقد شملت الفعاليات مسابقات وندوات عرف من خلالها الأطفال أن لهم حقوقا يدافعون عنها وكذلك الأسرة يجب عليها أن تراعي حقوقهم.

وقالت المشرفة على المهرجان منال قطان إن الطفل بسبب عدم نضجه البدني والعقلي يحتاج إلى إجراءات ووقاية ورعاية خاصة، بما في ذلك حماية قانونية مناسبة، قبل الولادة وبعدها. وأضافت أن الجمعية العامة للأمم المتحدة تبنت اتفاقا دوليا على الحقوق الأساسية للأطفال، وتم إصدار الاتفاقية عام 1989.

وأشارت المشرفة قطان إلى أن الاتفاقية تحتوي على الحقوق الأساسية للأطفال والتي تعكس احتياجهم في أي مكان يعيشون فيه على وجه الأرض. كما شملت الاتفاقية تنظيم كيفية المتابعة واللجان التي يمكنها تنفيذ الإجراءات المطلوبة، مؤكدة أن الاتفاقية ملزمة للدول الأعضاء الموقعة عليها مع مراعاة الظروف الثقافية والدينية لكل مجتمع.

وبينت قطان كذلك أن أهداف الاتفاقية تشمل المشاركة وهي تعني إتاحة الفرصة للأطفال في المشاركة في الحياة العامة في مجتمعاتهم، والمشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بحياتهم الخاصة، والرعاية التي تتناول الحقوق الأساسية للبقاء والنمو، كالصحة والغذاء، والسكن والظروف البيئية المناسبة، وكذلك حماية الطفل من الإساءة البدنية والجنسية، ومن الاستغلال في العمل ومن التمييز العنصري.وأضافت قطان أن 15 جهة مشاركة في المهرجان قدمت خدماتها للأطفال، تاركة لهم الحرية في اختيار الطرق الخاصة لجذبهم إلى الجناح الخاص بهم، والتي روعي فيها أن تحقق الأهداف الخاصة بالمهرجان بتعريف الطفل والأسرة أن لكل منهما حقوقا على الآخر يجب احترمها وتوفيرها للطرف الآخر.

وذكرت قطان أنه تم الشرح للأطفال عن المخاطر التي قد يقعون فيها عند العبث بالأدوات الحادة، والأجهزة الكهربائية وكل ما يهدد حياتهم بالخطر.

يذكر أن المعرض شمل عددا من المواقع من بينها قسم الصحة النفسية وكذلك جناح خاص لمركز الأسنان حيث تم الكشف على الأطفال الزائرين له وتقديم المشورة الطبية لهم.وقال أخصائي الأسنان الدكتور خالد بن فهد الجهني إن نسبة 85% من أسنان الأطفال ما بين 6 و12 سنة الذين تم الكشف عليهم خلال المعرض تعاني من التسوس، مؤكدا أن هذا المعدل يعتبر مرتفعا. وأوضح أن ذلك يعود لدور الأسرة التي تهمل أطفالها وتتركهم يتناولون السكريات والمشروبات بكثرة وعدم زيارة طبيب الأسنان بصفة دورية، مؤكدا أن من حقوق الطفل الاهتمام بصحته.

# ملتقى تربوي يقترح حقائب للوقاية من التحرش الجنسي

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 19 ربيع الأول 1430هـ الموافق 16 مارس 2009م العدد (3090) السنة التاسعة
http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3090&id=94299&groupID=0

الدكتورة أنعام الربوعي خلال إحدى فعاليات الملتقى التربوي الثاني بجدة

جدة: نجلاء الحربي

أوصى الملتقى التربوي الثاني الذي اختتم أعماله بكلية دار الحكمة بجدة أمس بإعداد حقيبة تدريبية للمربين والمربيات تجيب على تساؤلاتهم حول كيفية التعامل في حالات تعرض الأطفال للتحرش الجنسي وأشكال العنف المختلفة.

وطالب الملتقى بتوقيع أقصى العقوبات على كل من تثبت إدانته بانتهاك براءة الطفولة ليكون عبرة للآخرين، والعمل على توعية الطفل بآلية حماية نفسه من الأشخاص الذين يتعرضون له بأذى.

---

طالب الملتقى التربوي الثاني الذي عقد أمس بكلية دار الحكمة تحت عنوان (الطفل أمانة) بتوقيع أقصى العقوبات بكل من تثبت إدانته بانتهاك براءة الطفولة ليكون عبرة للآخرين، والعمل على توعية الطفل بآلية حماية نفسه من الأشخاص الذين يتعرضون له بأذى.

وأوصى الملتقى الذي عقد برعاية رئيسة برنامج الأمان الأسري الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز بإعداد حقيبة تدريبية وبرامج تفصيلية للمربين والمربيات تتولى إعدادها لجنة من المختصين والمختصات تجيب على تساؤلات أولياء الأمور حول آلية التعامل مع المواقف التي تمر بهم حيال حالات مماثلة. إضافة إلى العمل على إعداد برامج وأنشطة هادفة لشغل وقت الطفل تقوم بها مراكز مختصة بالطفولة ، وذلك في حال انشغال ذويه عنه بدلاً من تركه مع الأغراب حماية له. مع التأكيد على التشديد على ضرورة الإبلاغ عن حالات العنف التي يتعرض لها الطفل. بدلاً من التعتيم الذي لا يخدم المسألة.

وركز الملتقى على ضرورة توعية أولياء الأمور بشتى الأساليب من أجل معرفة ظواهر تعرض أبنائهم لأي نوع من أنواع التحرش الجنسي ،لمعالجة الحالة قبل أن تستفحل، والسعي إلى تنمية الجانب الروحي لدى الأفراد للحيلولة دون تعرض الأطفال لأي شكل من أشكال الأذى، وذلك بتحصينهم والدعاء لهم.

وكشفت الدكتورة أنعام الربوعي أن هناك حالات تحرش جنسي بأطفال استقبلتها دار الحماية الاجتماعية من المدارس الخاصة. حيث لم تبلغ عنها إدارة المدرسة حفاظا على سمعتها.

وطالبت بأن يكون هناك نظام لعملية الإبلاغ عن حالات التحرش الجنسي ، وخاصة لدى المدارس الخاصة، وأكدت أن الحالات التي استقبلتها الجمعية من الأطفال نتيجة الاعتداء الجنسي والنفسي والجسدي تجاوز 50 طفلا، وهم يمثلون 48 % من الموجودين، وأن النسبة الباقية من السيدات.

وقالت الربوعي إن "المجتمع السعودي مثله مثل المجتمعات الأخرى ليس محصنا ضد حدوث ممارسات العنف ضد

الأطفال، ولذلك بدأ الاهتمام من خلال قيام العديد من الجهات ذات الاهتمام والعلاقة بالقضية بتنظيم وعقد المؤتمرات والندوات التي تعالجها وإنشاء الجهات الحقوقية ذات العلاقة مثل الإدارة العامة للحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية عام 1425هـ وجمعية حقوق الإنسان عام 2004م وهيئة حقوق الإنسان عام 1426 هـ ، والتي أوصت بالكثير من الدراسات لتفعيل دور القطاعات الأخرى المساندة لها في مواجهة العنف الأسري وخاصة العنف الموجه ضد الأطفال. وتناولت الربوعي خلال ورقة العمل تعريف الإساءة إلى الطفل عموما، وخاصة الإساءة الجنسية والأعراض والدلالات على الإساءة الجنسية حتى يتسني للأمهات والمعلمات والأخصائيات في البيت والمدرسة كشف هذه الحالات والتبليغ عنها ومعرفة الآثار النفسية والسلوكية لانتهاك جسد الطفل. وذكرت رئيسة وحدة الخدمة الاجتماعية بصحة جدة عضو إدارة جمعية حماية الأسرة فادية عناني في ورقة عمل قدمتها عن الوقاية من العنف والإساءة الجنسية للطفل أن "المقصود بالعنف حسب منظمة الصحة العالمية هو الاستخدام القسري أو القوة أو السلطة أو تخويف الذات تكون ضد شخص أو عدة أشخاص أو مجتمع بأكمله بما يترتب عليه من آثار نفسية وجسدية. وحذرت من التعتيم والكتمان على حالات، وطالبت بسرعة الإبلاغ عن الحالات لمراكز طفولة التابعة لمستشفيات الولادة والأطفال، وهي مراكز ضمن برنامج الأمان الأسري تستقبل البلاغات ، وإذا كانت المنشأة بها لجنة حماية يتم تبليغها، وهناك ممثل في لجنة الحماية الاجتماعية في التعليم وأيضا الجهات الأمنية. هذه أهم الجهات التي لابد أن تبلغ عند حدوث اعتداءات جنسية على الأطفال.

وأوضحت الإعلامية سميرة الغامدي أن هناك إحصائيات حول تأثير الفضائيات وعلاقتها بالتعليم وأن بعض التلاميذ في البلاد العربية عندما يتخرج من الثانوية العامة يكون قد أمضي أمام التلفاز 15000ساعة. فيما يقضي في فصول الدراسة 10800ساعة. أما في الجامعة فإن الطالب يقضي حوالي 600 ساعة سنويا بينما متوسط الساعات التي يقضيها أمام الفضائيات بمعدل 1000 ساعة سنويا.

وكشفت الغامدي أن "الأطفال في العالم العربي يقضون في متابعة برامج التلفزيون ما يزيد عن 33 ساعة أسبوعيا في فصل الصيف. أي ما يعادل 7 ساعات يوميا، و 24 ساعة في فصل الشتاء أي ما يعادل 4 ساعات يوميا، "مشيرة إلى الآثار السيئة للإنتاج الغربي على أطفالنا وخاصة في الجوانب التي تعتبر نوعا من الإيذاء الجنسي الموجه للأطفال، وارتباط غالبية الإعلام الموجه للطفل بالأفكار والإيحاءات الجنسية والتي تتمثل في إحدى أهم صور العنف الموجه ضد الأطفال وهو العنف الجنسي.

# 20.6بالمائة يستعملون أسنانا صناعية

# ندوة خليجية عن رعاية المسنين تبدأ غداً في الرياض

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 1430-03-19هـ الموافق 2009-03-16مالعدد 13058 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13058&P=1&G=4

واس ـ الرياض

ينظّم المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية غدا الثلاثاء فعاليات الندوة الخليجية لرعاية المسنين والتي تعقد تحت عنوان "صحة المسنين مسؤولية الأسرة والمجتمع" وذلك في فندق قصر الرياض وتستمر يومين.

وأوضح المدير العام للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون الدكتور توفيق بن أحمد خوجة أن الندوة تهدف إلى إبراز النتائج التي تمخضت عنها الدراسة الوطنية لرعاية المسنين بالمملكة والتي يمكن أن تسهم في رسم سياسات رعاية المسنين بالمملكة والتعرف على الرؤى والتجارب الخليجية والإقليمية والدولية في مجال رعاية المسنين إضافة إلى عقد ورشة عمل حول سياسات حماية حقوق المسنين والعمل على إصدار وثيقة (ميثاق الرياض لرعاية المسنين).

وأشار إلى أن الندوة تهدف كذلك إلى التعرف على الأمراض الشائعة بين كبار السن السعوديين ومدى تلبية النظام الصحي الحالي لاحتياجاتهم الحالية والمستقبلية ووضع التوصيات اللازمة لضمان توافر نظام صحي ملائم لهم في المملكة، مبيناً أنه اجري مسح صحي شارك فيه 2950 مسنا 59.8 % منهم رجال، وضمت قائمة المشاكل الصحية الشائعة بين المسنين : السكري ( 34.2%)، فرط ضغط الدم ( 30.4%) ، أمراض الجهاز البولي التناسلي ( 15.8%)، أمراض العين (22.9%) والمفاصل (21.2%). ويعانى كل مسن سعودي من 2.6 مشاكل صحية في المتوسط. و 84% من المسنين يتناولون أدوية حاليا ، 20.6 % يستعملون أسنانا صناعية. وتبلغ نسبة المرضى النفسيين 13.7% ولكن 68.4% من المسنين يعتبرون أن صحتهم جيدة. 3.3 % يعيشون بمفردهم بينما يشارك 28.3 % في أنشطة ترفيهية. يتلقى 10.8% من المسنين علاجا طبيعيا. ويتلقى الرعاية الصحية في مراكز الرعاية الصحية الأولية 71.1 % من المسنين وبمتوسط 10.8 زيارات في السنة. أدخل المستشفيات 16.3% من المسنين خلال العام الماضي 86.8 % منهم لأسباب طبية.

كما أوضح أن متوسط أعمار المسنين في المملكة بلغ 73.6 وفي دولة الإمارات العربية المتحدة 77.2 وفي مملكة البحرين 74.8 وفي سلطنة عمان 74.3 وفي دولة قطر 75.5 وفي دولة الكويت 77.5 وفي الجمهورية اليمنية 62.9 وفي أمريكا 77.6 وفي أفريقيا 51.4 وفي أوروبا 74.4 وفي آسيا 67.9 وفي أمريكا الجنوبية 70.4 ، منوهاً بأن ارتفاع نسبة كبار السن ومتوسط الأعمار في الخليج بعد مشيئة الله (عز وجل) هو نتيجة التوعية والتقدم في أساليب العلاج ولتوافر الخدمات الصحية والاجتماعية المتقدمة.

# طالبت بتعامل "جدي" مع "بلاغات الأطفال" .. وكشفت عن اتفاق مع منظمة متخصصة بالخط الساخن لحمايتهم من العنف الأسري..

# عادلة بنت عبدالله لـ"الحياة": رفعتُ قضية "فتاة اللعان" إلى خادم الحرمين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين - 09/03/16//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090315-0bc263fb-c0a8-10ed-0042-76fd4dc29fd5/story.html

جدة - إيمان السالم

كشفت نائب رئيس برنامج الأمن الأسري الوطني الأميرة عادلة بنت عبدالله أن الجهات المختصة بدأت فعلياً دراسة تفاصيل قضية «فتاة اللعان»، مطالبة في الوقت ذاته بضرورة التعامل بشكل جدي مع البلاغات التي تتلقاها الجهات الحكومية من الأطفال الذين يعانون إيذاءً أسرياً.

وقالت الأميرة عادلة على هامش فعاليات ملتقى حماية الطفل الذي عقد أمس في جدة لـ «الحياة»: «خلال فترة وجيزة سنسمع خبراً عن هذه القضية، خصوصاً أنني أوصلتها لـ«الوالد» (خادم الحرمين الشريفين) للنظر فيها»، مشيرة إلى أهمية الرجوع للجهات المعنية لمعرفة تفاصيل القضية وقالت: «من حق الطفلة على الأب إثبات نسبها إليه».

وأوضحت «أنها تعرفت بالطفلة وأمها في مؤتمر حماية الطفل، وطلبوا مني رفعها لوالدي خادم الحرمين الشريفين وكما فهمت منهم أنه لا بد أن يكون في القضية استثناء بعد حكم المحكمة والعمل جار بشأنها» (وهي فتاة كان والدها أنكر نسبها له، فيما طالبت والدتها بتحليل الـ D N A، وحدث بينهما لعان في المحكمة حول الموضوع).

وتابعت الأميرة عادلة: «حتى الآن لم يحدث شيء وخلال فترة وجيزة سنسمع إلى أين وصلت القضية، ولابد من التحقيق في أي بلاغ اعتداء بالضرب، خصوصاً إذا ترك آثاراً بليغة على الفرد»، مشيرة إلى أنه من حق الطفل أن يبلغ عن سوء المعاملة أو إهمال تجاهه، ومن حقه على القاضي أو الشرطة أن تأخذ ببلاغه.

ولفتت نائب رئيس برنامج الأمن الأسري الوطني إلى وجود خط ساخن لدى البرنامج، وقالت : «برنامج الأمان الأسري وقع اتفاقية مع منظمة متخصصة بالخط الساخن لحماية الأطفال، وبدأنا في الإجراءات التي ستستغرق عامين حتى انطلاقه، إذ لابد من تدريب المتعاملين معه على كيفية تحويل المكالمات واستقبالها، وغير ذلك».

وأضافت: «الخط الساخن في الشؤون الاجتماعية مفعّل بأوقات محددة ونحن كنا نأمل أن يفعّل 24ساعة، ووقعنا مع الشؤون الاجتماعية اتفاقية وإن شاء الله نجرب التعاون معهم في وضع كوادر مؤهلة للعمل 24ساعة».

وأكدت الأميرة عادلة «أن مجتمعنا الإسلامي يوفر المرجعية الأخلاقية والأسس النظامية لحماية المجتمع عموماً وحماية الطفل بشكل خاص وهذا جزء من حقوق الإنسان التي يكفلها الدين الإسلامي».

وأضافت: «إن وجود تلك الحقوق لا يعني عدم وجود ممارسات خائنة لها، لكنها ممارسات يرفضها المجتمع بالوسائل النظامية، ومن خلال الندوات والبرامج والتثقيف والتوعية وتنسيق الجهود، وتوفير التعاون نحو إيجاد طفولة آمنة»، مؤكدة أن مرحلة الطفولة أهم مرحلة في حياة الإنسان، حيث فيها تتشكل شخصيته، وتبدأ خبراته وتجاربه، والطفل هو أمل الأمه ومستقبلها، ومن حقه علينا توفير بيئة تربوية صالحة ومجتمع يوفر له الأمن والحماية من المخاط بمختلف أشكالها».

وقالت: «إن السعودية عضو فعال في المنظمات التربوية العربية والعالمية والمنظمات المعنية بالأطفال، ولها سجل حافل بالمنجزات الإيجابية وهذا يدفعنا إلى تحقيق المزيد، خصوصاً أن ظروف العالم الاقتصادية والاجتماعية تتغير وتصبح أكثر تأثيراً بسبب العولمة، ومن هنا نتطلع إلى المزيد من الجهود في مجال حقوق الأطفال وإلى تحويل توصياتنا إلى برامج عمل تنطلق من خطط إستراتيجية ذات رؤية ورسالة هادفة».

من جهتها أوضحت مديرة مركز تدريب معلمات رياض الأطفال عفاف الرشيد لـ«الحياة»: «أن الملتقى التربوي الثاني الذي يحمل عنوان «الطفل أمانة» هدف إلى حمايته من التحرش الجنسي، وتوعية المجتمع من هذه الآفة، كما يعزز الوعي بأهمية رعاية الأطفال وحمايتهم من الأخطار المحيطة بهم حتى من داخل أسرهم نفسها».

وقالت: «إن الأطفال هم الأمـــل والمستقبل وعنوان صحة المجتمع، والمـــفتاح الآمن للجميع، والمجتمع الذي يتـــجاهل الأطفال أو يقصر في رعايتهم وتوفـــير برامج التربية والتعـــليم والأنشـــطة الاجتماعية لهم هو مجتمع يعاني من الخلل وتهدده أخطار المستقبل».

لافتة إلى عـــقد مركز تدريب معـــلمات رياض الأطفـــال في جدة هذا الملتقى ليجتمع أهل الاختصاص ويبحثوا كيـــفية الوصول إلى تأمين حقوق الأطـــفال التي من أهمها حمايتـــهم من التحرش الجنسي، والتوصل إلى برنامج عملي لتحقيق هذا الهدف الذي يهم كافة أفراد ومؤسسات المجتمع».

وحـــــددت الرشيد أهداف الملتقى بست نقاط هي: نشر ثقافة حقوق الطفل وأهمية احترامها، وتوعية المجتمع بمخاطر الاعتداء الجنسي على الأطفال، وطرق توعية الأطفال بحقوقهم وخطورة انتهاك هذه الحقوق وكيفية التعامل معها، وحث المؤسسات العلمية والباحثين على إجراء الدراسات والبحوث المفيدة حول هذا الموضوع.

**توصيات بسن القوانين «الصادقة» لمعاقبة «المعتدين»**

أوصى الملتقى بإعداد حقيبة تدريبية وبرامج تفصيلية للمربين والمربيات لتوعيتهم بطرق حماية الطفل من الاعتداءات الجنسية، وإعداد برامج وأنشطة للطفل تهدف إلى تدريبه على حماية نفسه من الإيذاء ليكون هو خط الدفاع الأول عن نفسه، إضافة إلى توعية المربين بأهمية التقارب بينهم وبين الأطفال وفتح الحوار معهم، والاهتمام بتدريب الطفل على التعبير عن مشاعره وتعزيز ثقته بنفسه حتى لا يكون فريسة سهلة للمعتدي، وتوعية المربين بحقوق الأطفال وواجباتهم وأدوارهم، ووضع آليات محددة للتعامل مع حالات الاعتداء الجنسي للأطفال.

كما طالب بسن القوانين الصادقة لمعاقبة المعتدين ومحاسبتهم والتوسع في افتتاح الروضات والحضانات حتى يكون الأطفال في أيد أمينة خلال فترة انشغال الأم بعملها، إضافة إلى تحديد أوقات مشاهدة الطفل للتلفاز وانتقاء ما يشاهده من برامج ومواد إعلامية وتعاون الجهات ذات العلاقة في توفير الحماية اللازمة للطفل (وزارة الإعلام والثقافة - وزارة الصحة - وزارة التربية والتعليم - وزارة الشؤون الاجتماعية - وزارة الداخلية).

كما طالبت بدعم المؤسسات واللجان الداعمة لنبذ العنف والاعتداء على الطفل وتعريف المجتمع بها وتوثيق العلاقة بين الروضة والمنزل وخاصة الأم وتفعيل هذه الركيزة من ركائز المنهج بصورة كبيرة وتقوية الوازع الديني بالمجتمع ومخاطبة الأنا الأعلى (الضمير) والارتقاء بوعي المجتمع نحو التربية السليمة بحيث تكون الدرع الواقي ضد العنف الجنسي».

## الحقيل لـ "عكاظ":

# الرفع بعمل المرأة في ديوان المظالم

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264613.htm

حازم المطيري ـ الرياض

رفع ديوان المظالم دراسة مستفيضة عن عمل المرأة في الديوان إلى هيئة الخبراء. وقال لـ «عكاظ» رئيس الديوان إبراهيم الحقيل: ليس هناك ما يمنع إضافة عناصر نسائية إلى عمل ديوان المظالم في حدود الضوابط الشرعية، وقد شارك الديوان في دراسة بهذا الخصوص في هيئة الخبراء، ولكنني لم أطلع على نتائجها حتى الآن. وأضاف: نحن في حاجة إلى مدققات إثبات شخصية، وهذه في الأفق، وعند الحاجة سوف نبادر وسوف نحدد احتياج المحاكم لهذه العناصر. وأوضح الحقيل أن بطء إنجاز المعاملات مرتبط بقلة عدد القضاة، مشيرا إلى صدور قرار مجلس القضاء الإداري بتعيين 30 ملازما قضائيا. وبين أن هنالك آلية يعمل عليها الديوان لاختيار القضاة، مؤكدا في الوقت نفسه، «خلال السنة الجديدة سنملأ جميع الشواغر وفق خطة تدرس، وسوف تقر خلال شهر ونصف أو شهرين». وعن العمل في تطوير الديوان قال: لا توجد خطة أكثر من مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء، ونحن نعمل حاليا على تنفيذه. من جهة أخرى، أقر مجلس القضاء الإداري في اجتماعه الأول أمس برئاسة الحقيل، تعيين الشيخ فهد بن غنام الغنام أمينا عاما للمجلس، إضافة إلى تعيين 30 قاضيا في المحاكم الإدارية.وأبدى رئيس ديوان المظالم رئيس المجلس، تطلعه للتعاون مع المجلس الأعلى للقضاء لتحقيق تطلعات ولي الأمر حيال تطوير مرفق القضاء. وهنأ رئيس المحكمة الإدارية العليا الشيخ محمد بن فهد الدوسري ونائب رئيس الديوان الشيخ علي بن عبد الرحمن الحماد وأعضاء المجلس على الثقة السامية من خادم الحرمين الشريفين بتعيينهم أعضاء في المجلس، سائلا المولى تعالى أن يعين الجميع على القيام بالمسؤولية وأداء الأمانة. يذكر أن مجلس القضاء الإداري يتولى اختصاصات المجلس الأعلى للقضاء الواردة في نظام القضاء.

# استراتيجية لتأهيل أسر المعنفين والمعتدين والضحايا

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264614.htm

نواف عافت ـ الرياض، خالد البلاهدي ـ الخبر

انتهت هيئة الخبراء من دراسة نظامي حماية الطفل، والحد من الإيذاء، اللذين يتضمنان 42 مادة ويتوقع صدورهما قريبا. وأوضحت لـ «عكاظ» الدكتورة مها المنيف المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري، أن النظامين يعالجان جميع أوجه الخلل والقصور في الوقت الحالي من خلال استراتيجيات لحماية الطفل، منها إلزامية التبليغ من قبل الأطباء والمدرسين والأمنيين والإخصائيين الاجتماعيين، آلية الاستجابة للحالات الطارئة، آلية تأهيل العائلة التي يقع فيها الاعتداء، وكذلك المعتدي والضحية عبر الأساليب العلمية والطبية والنفسية، إضافة إلى الاهتمام بجوانب التعليم والصحة، وغيرها من القضايا التي تهم الطفل السعودي. وذكرت أن النظام حدد سن الطفل من الولادة إلى 18 سنة، مشيرة إلى أن نظام الحد من الإيذاء سيصدر في 16 مادة تتحدث عن المعنفين بشكل خاص، وحمايتهم عبر المؤسسات الحكومية المتعلقة بهذا الأمر. وبينت أن قضية الاعتداء على الأطفال زادت في السنوات الأخيرة، وأن البرنامج نفذ مسحا شاملا في المدارس أشارت نتائجه إلى أن هناك أعدادا كبيرة تتعرض للضرب والتعنيف النفسي وغيرها من الأمور المضرة بالطفل، وأن 20 في المائة يتعرضون للضرب بشكل يومي، فيما يتعرض 27 في المائة للضرب أحيانا، وأن هذه القضية مسكوت عنها في المجتمع، ولكن الآن بدأت تناقش بشفافية في الإعلام والدوائر الحكومية والجمعيات الخيرية وجميعات المجتمع المدني.

وأضافت: «نحن بدأنا متأخرين في هذا المجال، ولكن عبر مؤتمر حماية الطفل الذي اختتم أعماله أخيرا، وحضره 1600 مشارك في جميع التخصصات المعنية بحماية الطفل، وطالب المتحدثون بزيادة الاهتمام بهذه الفئة وإظهار دور المملكة في حماية أطفالها وسعيها لتعزيز موقفها في هذه القضية. من جهة ثانية ينظم 130 متطوعا في الجمعية الوطنية لطلاب الطب اليوم مهرجان حماية الطفل «خطوات» في الصالة الخضراء في المدينة الرياضية على طريق الدمام ـ الخبر السريع، برعاية الأميرة غادة بنت عبد الله بن عبد العزيز بن جلوي.

ويناقش المهرجان الذي سيفتتح للزوار غدا الأربعاء ويستمر حتى الخميس، ثلاثة محاور رئيسية هي: السلامة والصحة البدنية والصحة النفسية، مستهدفا رفع مستوى الوعي لدى جميع شرائح المجتمع تجاه رعاية الأطفال، حيث لوحظ في الآونة الأخيرة انتشار بعض السلوكيات الخاطئة بين بعض الآباء والأمهات وبقية أفراد الأسرة في طرق التعامل مع الأطفال. يشارك في المهرجان عدد من نجوم الإعلام والرياضة من بينهم لاعب المنتخب السعودي عبد الرحمن القحطاني، ومذيعة قناة mbc 3 دانيا شافعي.

# 300 موظف وموظفة ينضمون لقائمة دعوى الحقوق ضد جامعة الملك عبد العزيز

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264804.htm

سعود البركاتي ـ جدة

ارتفع عدد موظفي جامعة الملك عبد العزيز المطالبين بحقوقهم الوظيفية إلى أكثر من 300 موظف وموظفة، بعدما سجلوا توكيلاتهم لدى الوكيل الشرعي لمتابعة القضية لدى مكتب العمل والمحكمة الإدارية.

وعلمت «عكاظ» أن عدد العاملين على بنود وظيفية مؤقتة في جميع أقسام الجامعة يبلغ 1839 موظفا وموظفة، تتراوح رواتبهم بين 1725 - 7620 ريالا، أمضى بعضهم عشرين سنة من الخدمة دون تثبيت أو إدراجهم في نظام التأمينات الاجتماعية.

وحسب المدعين فإن «الحاصلين منهم على مؤهلات عليا في تخصصات نادرة يعملون منذ سنوات دون مميزات أو بدلات أو علاوات سنوية».

على ذات الصعيد عقد الوكيل الشرعي للمدعين خالد حلواني أمس ندوة تعريفية لأنظمة ولوائح العمل، لمجموعة من الموظفين الذين انضموا حديثا للمطالبين، وتمت مناقشة عدد من الثغرات النظامية في العقود التي وقعتها الجامعة مع هؤلاء الموظفين.

وكان وزير العمل الدكتور غازي القصيبي وجه مكتب العمل في جدة بإنهاء قضية موظفي جامعة الملك عبد العزيز في جدة في أسرع وقت ممكن، وقرر المكتب تقليص الفترة ما بين الجلسات، محددا الجلسة القادمة في 25 من الشهر الحالي للاطلاع على رد الجامعة على دعوى مطالبة 25 موظفا بمنحهم حقوقهم التي كفلها لهم النظام («عكاظ» - 10 - 1430/3/13هـ).

# التحقيق في فصل مواطن وتعيين وافد بضعف راتبه

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264634.htm

حاتم المسعودي ـ مكة المكرمة

حددت الهيئة الإبتدائية لتسوية الخلافات فى مكتب العمل و العمال فى مكة المكرمة الخامس و العشرين من ربيع الآخر المقبل موعدا للنظر في شكوى تقدم بها مشرف مكاتب فى أحد الفنادق في العاصمة المقدسة ضد مدير عام الفندق "مقيم مصري" متهما إياه بفصله من العمل لإبعاده كمنافس له فى إدارة الفندق بحكم المؤهلات والخبرات التى يملكها ، و تعيين موظف من أبناء جلدته في موقعه بنفس المسمى و ضعف الراتب. وذكر المواطن مصلح صالح الصليمي أنه تقدم بشكواه إلى لجنة السعودة فى مكتب العمل بعد أن فصله المدير الوافد بحجج ملفقة حيث زور بيانات الحضور و الإنصراف الخاص به كما تلاعب بتاريخ تعيينه لوضعه ضمن قائمة المتدربين مضيفا أنه وظف أحد أبناء جلدته في نفس وظيفته ومنحه ضعف راتبه . وأشار الصليمي إلى المضايقات التى تعرض لها وزملاءه السعوديين الذين ترك بعضهم العمل خصوصا أن المدير الوافد ظل يردد دائما أمامهم أنه لايوجد سعودى مؤهل. وأضاف: طالبت بإعادتي إلى العمل إلا أن الإدارة أشارت إلى أن عودتى قد تسبب المزيد من المشاحنات بينى وبين المدير وطلبت مني أخذ مرتب شهرين و ترك العمل إلا أنني رفضت. من جهته أوضح مصدر فى مكتب العمل في مكة المكرمة أن القضية حولت إلى الهيئة الإبتدائية لتسوية الخلافات العمالية التي حددت يوم الثلاثاء الموافق 25 من شهر ربيع الآخر موعدا للنظر في القضية.

# مداخلة تحاول إسكات صوت الشباب في ورشة ثقافة العمل

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264825.htm?kw

صالح شبرق ، سعيد عبدالعال الحربي – جدة

حاولت مداخلة اعتراضية إفساد أمسية نادي جدة الأدبي ( الشباب وتنمية ثقافة العمل ) أمس الأول بعد ان اعترضت على كلام للمشاركتين في الورشة أشارتا فيه الى منعهما من اعتلاء منصة التقديم أسوة بشريكيهما في الورشة ،واعتبرتا ذلك نوعا من التمييز. وأدار الورشة عائض القرني ،وحظيت بحضور عدد من الشخصيات الاجتماعية والثقافية والفكرية والإعلامية يتقدمهم رئيس النادي الدكتور عبدالمحسن القحطاني والإعلامي يحيى باجنيد.وقدم الورشة الزميل معتوق الشريف وصبري حيدر والاجتماعية اعتدال الحربي والقانونية منيرة الغنامي وتناولت ثلاثة محاور هي :الشباب وحقوق الإنسان والشباب والعمل التطوعي والشباب وسوق العمل حيث قدم الجميع أوراق عمل امتازت بالشفافية لواقع الشباب من هذه الموضوعات التي طالب المشاركون فيها بإيجاد تنظيم للعمل التطوعي والعمل المؤسساتي المدني بعد ان قدم العديد من الشباب تجاربهم التطوعية التي أثرت المجتمع لكن بدون شرعة قانونية.

الزميل الشريف الذي تناول حقوق الشباب الاقتصادية والاجتماعية والمدنية وعرف بالشرعة الدولية للأمم المتحدة وبرنامج العمل العالمي وما قدم من جهود في مجال حقوق الشباب ،أوضح ان ترسيخ هذه الحقوق مرهون بالتنظيم والثقافة المدنية والتعددية التنظيمية والفكرية التي هي مقومات المجتمع المدني.

وتطرق إلى البرامج التي أعدت للشباب قائلا : لايوجد برامج للشباب في الوطن العربي مشيرا إلى ان عدم وجود نظام أو تنظيم للأعمال المدنية أحال مبادرات الشباب من ميدانية غير ملموسة إلى إلكترونية ملموسة في الحملات التي يطلقونها في مواقع الإنترنت.

اما حيدر فتحدث عن جهود الندوة العالمية للشباب الإسلامي في مجال العمل التطوعي داخليا وخارجيا ، فيما تطرقت الأخصائية الاجتماعية اعتدال الحربي إلى العنف ضد الأطفال وحرمانهم من حقوقهم في الحضانة والهوية وقالت : لا يوجد نظام لحماية هؤلاء الأطفال.

أما المشاركة الأخيرة القانونية منيرة الغنامي فقدمت ورقة بحثية عن حقوق الشباب في العمل وعجزهم عن التمتع بحقوقهم في الحصول على العمل المناسب والعيش بحياة كريمة كما نصت على ذلك الاتفاقيات الدولية والأنظمة الإقليمية والمحلية في ظل التطورات التي حدثت على الاقتصاد العالمي ودخول المجتمع في المنظومة الدولية.

# 300 رجل حسبة يقاضون هيئة الأمر بالمعروف بحقوق وظيفية "مسلوبة"

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/03/20هـ ) 17/ مارس/2009 العدد : 2830
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090317/Con20090317264630.htm

عبد الهادي الربيعي ـ الطائف

تنظر المحكمة الإدارية في الرياض في دعوى 300 عضو من مراكز هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يطالبون فيها رئاستهم بحقوق وظيفية. وشملت الحقوق: بدلات العمل الميداني، وبدل خطر لقضايا القبض، وبدلات العمل عن يومي الخميس والجمعة، والعمل في الفترة المسائية، وبدل مقابلة الجمهور، وبدل شهادات ماجستير وبكالوريوس، وبدل مواجهة الإرهاب، إضافة إلى مقابل للعمل الإضافي تمثل في قيادة سيارات الهيئة الرسمية والسرية في ظل عدم وجود سائقين. ووكل المدعون المستشار القانوني خالد المطيري لمتابعة القضية، مقابل أتعاب قدرها 1500 ريال عن كل عضو في حال صدور حكم قضائي نهائي أو قرار إداري أو سام لصرف هذه الحقوق أو بعضها، على أن تسقط الأتعاب في خلاف ذلك. يذكر أن أعضاء الهيئة يتبعون نظام الخدمة المدنية وليسوا على نظام خاص للهيئة، وتعتبر المطالبات بحقوق وظيفية الثانية على مستوى موظفي الإدارات الحكومية، وذلك بعد قضية المعلمين والمعلمات ضد وزارة التربية والتعليم، والتي حدد لها ديوان المظالم يومي 26 - 27 من الشهر الجاري موعدا للنظر فيها.

الرياض

## فيما ترعى المؤتمر الدولي الأول للتعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد

# وزير الثقافة والإعلام يكرم الاتصالات السعودية لدعمها حقوق الطفل

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 ربيع الأول 1430هـ - 17 مارس2009م - العدد 14876
http://www.alriyadh.com/2009/03/17/article416464.html

محمد بن سليمان الفرج

كرم وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز بن محي الدين خوجة شركة الاتصالات السعودية على هامش تدشينه مساء أمس الأول الحملة الإعلامية السعودية للتعريف بحقوق الطفل بمركز الملك فهد الثقافي بالرياض، وتسلم درع التكريم مدير عام الشئون الإعلامية بالشركة محمد بن سليمان الفرج حيث تشارك الاتصالات السعودية كراع رئيسي وداعم للحملة طوال مدة انطلاقها التي تستمر لمدة عشرة أسابيع.

واثنى المشرف العام على الحملة ووكيل وزارة الثقافة والإعلام لشؤون الثقافة الدكتور عبدالعزيز السبيّل على دور الشركة الكبير لخدمة المجتمع والحضور الدائم والفعال في مختلف الأنشطة التي تصب في جوانب المسئولية الاجتماعية لها كشركة وطنية رائدة في هذا المجال، لها منهجية جيدة في دعم كل ما يسهم بخدمة مختلف فئات المجتمع، مؤكداً على أن وقوفها خلف هذه الحملة الموجهة للتعريف بحقوق الطفل وإسهامها في الحرص على نجاحها يبرهن على المنهجية الفعالة التي تتبناها الشركة لتحقيق الدور الذي تضطلع به في المسئولية الاجتماعية.

من جانبه أوضح المدير التنفيذي للحملة طارق الشيخ أن الاتصالات السعودية ستكون داعما هاما ورئيسيا لهذه الحملة التي تهدف لتنفيذ منظومة متكاملة للتعريف بحقوق الطفل، وذلك ببث رسائل مباشرة وغير مباشرة، وتسعى إلى إيصال هذه الرسائل إلى صاحب الحق (الطفل)، كما تعمل أيضا على إيصال رسائل أخرى موازية موجهة إلى المتعاملين معه.

وأشار إلى ان الحملة تستهدف نوعين من المجتمع صاحب الحق (الطفل)، والمتعاملين معه من الأفراد، والمنشآت، وتعتمد على سلسلة قصصية موجهة للأطفال تم تأليفها خصيصا للحملة، وتم تحديد جوانبها بعد دراسة مواد الإعلان العالمي لحقوق الطفل حتى تغطي السلسلة أهم جوانب إعلان حقوق الطفل. وأوضح انه تم طباعة 100 الف نسخة موزعة على 10000 مجموعة قصصية تتكون كل مجموعة من 10 قصص.

الجدير بالذكر أن الاتصالات السعودية ستساهم بتوزيع السلسلة القصصية التي تقدم من خلال هذه الحملة على مدارس رياض الأطفال الحكومية والخاصة داخل المملكة، وكذلك إلى الجامعات والكليات المتخصصة في التربية والمكتبات العامة وبالإضافة إلى المنظمات المتعاملة مع الطفل والتي تشمل الجمعيات الخيرية ومؤسسات إيواء الأطفال خارج المملكة وكذلك المنظمات الدولية المهتمة بحقوق الطفل.

وتعتمد الحملة التي ترعاها الشركة على عشرة محاور رئيسية هي سلسلة قصصية للأطفال، رسائل إعلامية في وسائل الإعلام المطبوعة، موقع إنترنت تفاعلي عن حقوق الطفل والذي سيتم فيه إطلاق موقع إلكتروني مخصص للحملة يهدف إلى توسيع دائرة الاستفادة من المواد الإعلامية المختلفة التي تم تنفيذها للحملة لتصل إلى خارج المملكة، وكذلك عبر حلقات تلفزيونية (رسوم متحركة)، بالإضافة إلى المحور الخامس الذي تم فيه تحويل 5 قصص من السلسلة إلى رسوم متحركة ذات حركات ديناميكية بشكل يتناسب مع طبيعة الأعمال التلفزيونية التي تبث في عدد من القنوات الفضائية العربية.

وعلى نفس الصعيد رعت شركة الاتصالات السعودية (المؤتمر الدولي الأول للتعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد) كراعٍ تقني، والذي انطلقت فعالياته اليوم ويستمر ثلاثة أيام والذي تنظمه وزارة التعليم العالي ممثلة (بالمركز الوطني للتعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد) برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز.
وتقدم الاتصالات السعودية مختلف أشكال الدعم الفني اللازم للمؤتمر، ومنها توفير خدمة الإنترنت بسرعة عالية، إضافة إلى نقل مباشر لجميع فعاليات المؤتمر للعملاء ليشاركوا فيه عبر الانترنت، ويهدف المؤتمر الدولي الأول للتعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد لمناقشة عدد من الأمور والمواضيع ذات العلاقة بالتعليم الإلكتروني وتطبيقاتها من خلال شبكات الاتصالات وتقنية المعلومات، كما سيناقش توفير الحلول العملية للعقبات المتعلقة ببعض القضايا التعليمية الهامة التي سيسهم نظام التعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد في إيجاد حلولها بصورة متكاملة، بالإضافة إلى تمهيد الطريق أمام مسيرة المملكة التعليمية بصورتها الحديثة، ومواكبة الأساليب التعليمية الجديدة المتطورة وفق أحدث التقنيات المتبعة والمتعارف عليها عالمياً، هذا بالإضافة إلى ما يوفره التعليم الإلكتروني من مميزات مثل اختصار الوقت والجهد والتكلفة، إضافة إلى تسخير إمكانيات التقنية في تحسين المستوى العام للتحصيل الدراسي، ومساعدة المعلم والطالب في توفير بيئة تعليمية جذابة لا تعتمد على المكان أو الزمان.
كما تشارك الاتصالات السعودية المشاركة بجناح تستعرض فيه ما تمتلكه ضمن حقيبتها الواسعة وباقتها المتجددة من مجمل خدمات وحلول اتصالات متكاملة تقدمها لمختلف عملائها من قطاعات الأعمال لتلبية احتياجاتهم ودعم مسيرة أعمالهم، وذلك من خلال المعرض المصاحب للمؤتمر، وتسعى الشركة من خلال رعايتها التقنية للمؤتمر الدولي الأول للتعليم الإلكتروني والتعلم عن بعد إلى دعم مسيرة التعليم في المملكة انطلاقاً من توصيات خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين للارتقاء بمسيرة التعليم في المملكة.

# طفل العامين لايزال مجهولاً

# احتجاز شهادة تبليغ ولادة طفل بسبب5 آلاف ريال

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 21 ربيع الأول 1430 هـ الموافق 18 مارس 2009 م
http://www.sabq.org/?action=shownews&news=4346

فارس المشعل (سبق) الرياض: لم تفلح محاولات 3 جهات مسؤولة في إنهاء احتجاز مدينة الملك فهد الطبية بالرياض لـ(شهادة تبليغ ولادة) طفل مواطن سعودي منذ عامين ونصف. المواطن محمد الهويش أكد لـ(سبق) أن زوجته أدخلت في نهاية شهر شوال عام 1427هـ للمدينة الطبية بتعميد من صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز بناء على خطاب جاء فيه اعتماد الكشف على المواطنة وعلاجها ومتابعة حالتها حتى الوضع.
يقول الهويش أن زوجته وضعت مولوداً ولكن إدارة المدينة رفضت تسليمه تبليغ الولادة لحين دفع تكاليف الوضع وقدرها 5 آلاف ريال .وأضاف :"تقدمت بشكوى للمجلس البلدي حيال القضية وتمت إحالتي لمكتب سمو أمير الرياض كما صدرت توجيهات سموه لوزارة الصحة بالنظر في مسألة إعفائي من المبلغ ولكن دون جدوى".
المواطن كشف عن تلقيه الأسبوع الماضي اتصالاً من مسؤولي المدينة الطبية يطالبونه بالمراجعة من أجل السماح له بتقسيط المبلغ على 5 أشهر إذا كان يريد شهادة تبليغ الولادة الخاص بطفله.
واستغرب الهويش هذا الإجراء ،مؤكداً أن طفله الذي جواز العامين والنصف لايزال مجهولاً ،حيث لم يتمكن من إضافته في كرت العائلة نظراً لاحتجاز المدينة الطبية لشهادة تبليغ الولادة .
وناشد الهويش المسؤولين بالنظر في وضعه وإنهاء قضية احتجاز شهادة تبليغ ولادة طفله الذي أجبر على أن يكون مجهولاً حتى الآن.

# معلّمة تستغيث بالقاضي: والدي "يطفش عرساني"!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 17 مارس 2009
http://al-madina.com/node/116747

محمد البجادي - عسير
استغاثت إحدى المعلّمات بأحد القضاة لإنقاذها من والدها الذي يرفض زواجها طمعًا في راتبها ويقوم بصفة مستمرة بتطفيش عرسانها. وكانت المعلمة(27 عامًا) لجأت إلى إحدى المحاكم بمنطقه عسير بعد معاناة مع والدها وشقيقها برفض زواجها من شخص تقدم إليها، ورفض الأسرة عده أشخاص تقدموا لها سابقًا بحجة أنهم ليسوا من أبناء القبيلة.
وقالت الفتاة إن والدها يقوم بتطفيش العرسان، ويرفض زواجها بعد ما تم تعيينها كمعلّمة قريبًا من المنزل وبعد تقاضيها لراتب شهري كون والدها من ذوي الدخل المحدود وحالتهم المادية سيئة وجميع أشقائها عاطلين عن العمل وهي الوحيدة التي تعول الأسرة، وتصرف عليهم من الراتب الذي تتقاضاه .

# الرواتب توقف عمال النظافة عن العمل في 42 مركزاً صحياً بجدة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 17 مارس 2009
http://al-madina.com/node/116863

أنور السقاف - جدة تصوير -سعود المولد
امتنع عمال النظافة والصيانة في 42 مركزا من مراكز الرعاية الصحية الأولية بجدة صباح أمس عن العمل بعد تعمد الشركة "المشغلة" تأخير رواتبهم لـ 3 أشهر متتابعة وعدم تجديد اقاماتهم منذ عام ،وقام مسؤولو الشؤون الصحية بمحاولة جادة لإثناء العمال عن الامتناع الذي وصفوه " بغير القانوني" فيما اخذت الشركة المتعهدة باطلاق التطمينات للعمال والتلويح بانفراج الازمة وصرف مستحقاتهم فور عودتهم الى العمل .
من جانب آخر استدعى مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة الدكتور سامي باداوود الموظف المسؤول في الشركة المتعهدة واخذ منه تعهدا بتسليم العمال رواتبهم المتأخرة وعودتهم لممارسة اعمال النظافة والصيانة في مواقع اعمالهم ، وبدوره انتقل مندوب من الشركة المتعهدة لموقع العمال المضربين عن العمل ووعدهم بتسليم رواتبهم خلال الايام المقبلة.

الرياض

# دفاعاً عن المرأة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 ربيع الأول 1430هـ - 17 مارس2009م - العدد 14876
http://www.alriyadh.com/2009/03/17/article416390.html

**محمد محفوظ**

على المستوى النظري والمبدئي وبمقاييس المثل العليا والمعيارية، للمرأة مكانة مساوية للرجل في تشكيل الإنسانية وخروجها إلى عالم الوجود وفي طبيعة المهام والوظائف المناطة بالكائن الإنساني في هذا الوجود. إذ يقول تبارك وتعالى (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا ) ( النساء 1). فالآية وبشكل لا لبس فيه تقرر أن أصل البشرية يعود إلى نفس واحدة، وبالتالي لا فضل لرجل على امرأة في مراحل التناسل البشري اللاحقة .

ولا أحسب أن هناك قيمة تعطي للرجل ميزة ذاتية على المرأة ..

ولكن كل هذا في عالم المثل المعيارية، أما على المستوى الواقعي لأسباب عديدة، بعضها ذاتي، والبعض الآخر موضوعي، ثمة مشكلة متفاوتة في المجتمعات العربية والإسلامية نستطيع أن نطلق عليها مشكلة المرأة في أبعاد الحياة المختلفة.

ولا ريب أن تسرب بعض الأساطير والإسرائيليات، ساهم في تغطية مشكلة المرأة في واقعنا المعاصر بغطاء ديني ولاهوتي.

فالنص الديني اليهودي وبنسخته المتداولة اليوم، اعتبر أن المصدر الأول للخطيئة في عالم الوجود هو استجابة المرأة لوسوسة إبليس، ما دفعها إلى إغواء زوجها بالأكل من الشجرة التي نهيا عن الأكل منها ..

بينما النص القرآني يعرض هذه المسألة بطريقة أخرى، محملا الرجل والمرأة معا مسؤولية تصرفهما ..

إذ يقول تعالى (وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين * فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين ) ( البقرة 35-36 )..

والرؤية التي أود عرضها في هذا المقال، تتجه إلى المرأة أولا لتحميلها مسؤولية وضعها، وضرورة تراكم جهدها من أجل بناء واقع أفضل لموقعها ودورها ومصيرها ..

فالدعوات الأخلاقية والوعظية للرجل، قد لا تغير شيئا من واقع المرأة..ولكن الذي يغير من هذا الواقع هو أن تحمل المرأة مشعل التغيير والإصلاح، حتى تتبوأ موقعها الطبيعي في الحياة والمجتمع ..

بمعنى أن المرأة في مجتمعنا اليوم، مطالبة من أجل التخلص من قابليتها للانطواء وممارسة الظلم بحقها.

فكل دعوات النهوض بواقع المرأة لن تجدي، إن لم تكن نابعة من داخل المرأة الفرد والجماعة ..

فنهوض المرأة لا يساوي أن تكون المرأة مضادة للرجل في رؤيتها ونمط علائقها ، وإنما هو أن تقبض على إنسانيتها ، وتخلق الوقائع العامة المساندة إلى حقوقها وموقعها الإنساني المطلوب .

وعليه فإن إصلاح وضع المرأة في مجتمعنا، لا يعني تشريع محاولات التفلت من القيم العليا، أو تحرير جسدها وتحويله إلى سلعة تباع وتشترى. وإنما يعني إزالة الركام والأفهام التي تحول دون أن تمارس المرأة إنسانيتها على مختلف الصعد والمجالات.

وعليه فإن أولى المهام الموكولة للمرأة للقيام بها لانعتاقها من بعض الأفهام هي ( فك الارتباط بين قيم الدين وأعراف البيئة الاجتماعية )؛ لأن الكثير من عناصر السلب في واقع المرأة في مجتمعنا هو من جراء هيمنة بعض التقاليد، التي ليست بالضرورة منسجمة وقيم الدين الإسلامي ..

وإننا نعتقد بدون فك الارتباط، ستبقى مشكلة المرأة، وستأخذ أبعادا مختلفة في كل حقبة زمنية .. لذلك فإن القاعدة الدينية والاجتماعية لإصلاح وضع المرأة وتطويره هي من خلال فك الارتباط وعرض بعض الأعراف والتقاليد على قيم الدين الأساسية ..
فنحن مع استمرار محاسن العادات، ولكن أن تتحكم كل العادات في حياتنا، حتى ولو كانت غير متناغمة مع قيم الدين فهذا ما يأباه العقل ويرفضه جميع العقلاء ..
لذلك فإنني أدعو جميع المعنيين بشؤون المرأة في مجتمعنا بتبني مشروع ثقافي - تربوي قوامه : تجميع كل الأمثلة الشعبية المتعلقة بالمرأة وعرض هذه الأمثلة على أساسيات الدين. والمنسجم من هذه الأمثلة مع هذه الأساسيات يكون محل احترام وتقدير، أما غير المنسجم فينبغي تجاوزه ..
إننا مع احترام الخصوصيات البيولوجية للرجل والمرأة، ولكن احترام هذه الخصوصيات، لا يعني بأي حال من الأحوال ظلم المرأة والتعدي على حقوقها أو منعها من مزاولة حياتها الإنسانية الطبيعية والتنموية..
فالمرأة هي إنسان كما الرجل، وتتمتع باستعدادات تؤهلها لتسنم ذرى الكمال الإنساني، ولهذا فهي تتحمل مسؤولية عملها. كما يقول تبارك وتعالى ( يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم ) ( الحديد 12)..
فلا جدال في بطلان كل الأفكار والتصورات التي تحط من شأن المرأة، وتجعلها في مرتبة أدنى من مرتبة الرجل. فالمرأة كائن كامل الأهلية ويتحمل مسؤولية ما يقوم به من عمل.. ووجود اختلافات بيولوجية بين الرجل والمرأة، لا يشرع للانتقاص من أهليتها أو حقوقها. ويحدثنا القرآن الحكيم عن آسيا زوجة فرعون كرمز الاستقلال في الهوية والعقيدة. إذ يقول تبارك وتعالى ( وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون إذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ) ( التحريم 11) ..
فالمرأة كما الرجل معنيان بالتنسيق في شؤون الأسرة ولكن هذا لا يعني سلب هوية شخصية المرأة المستقلة أو تبعيتها العمياء إلى الرجل ..
وعليه من الضروري الفصل بين الجنس ومفهوم الجنوسة، كمهمة ثانية من مهام المرأة والمجتمع للنهوض بواقع المرأة في مجتمعنا ..
ومفهوم الجنس البيولوجي يعني : الخصوصيات الطبيعية لكل من المرأة والرجل . ومصطلح الجنوسة أو النوع الاجتماعي يعني : الآثار المعنوية والنفسية والاجتماعية التي تترتب على هوية الذكورة والأنوثة دون أن يكون لطبيعة هذه الهوية دخل فيها ..
بمعنى أن الاختلافات القائمة بين الجنسين في الحياة الاجتماعية والعامة ، لا تعود إلى الهوية البيولوجية لكل من الرجل والمرأة . وإنما هذه الاختلافات تعود إلى طبيعة النظام الثقافي والاجتماعي الذي ينعكس سلبا أو يتجلبب بجلباب الفروقات البيولوجية . بينما هو في حقيقة الأمر نظام يؤسس لتباينات وفروقات جوهرية بين الرجل والمرأة .. وستبقى هذه الفروقات تمارس دورها السلبي في واقع المجتمع ما دام الحاضن الاجتماعي والثقافي هو السائد ..
أي أن المطلوب في هذا السياق هو : إصلاح النظام الاجتماعي والثقافي ، حتى لا يكرس دونية المرأة وحتى تمارس المرأة دورها النسوي والإنساني بعيدا عن نزعات الاستهجان والتحقير ..
وحينما ندعو إلى إعادة هيكلة العلاقة بين الرجل والمرأة في مجتمعنا، لا يعني تخلي المرأة عن دورها الأمومي والأسري الضروري والمهم..وإنما نحن نقول: إن النصوص الدينية تؤكد أن المرأة كما الرجل، مخلوق وضع الله فيها جميع المواهب التي تمكنها من بلوغ الكمال الإنساني وأرقى المنازل، ولذلك فهي لا تختلف عن الرجل في هذه الناحية، لكن الحكمة الإلهية المطلقة ارتأت، من أجل تكامل الأدوار الاجتماعية والإنسانية، أن تهب لكل جنس خصوصيات معينة تترتب عليها أدوار ووظائف مختلفة بحسب كل جنس وحتى سلوكيات متباينة، وهي اختلافات متوازنة ومحسوبة وباتجاه تكامل الجنسين ورقيهما. فلا يجوز تفسير المواقع الاجتماعية المختلفة على أنها اختلاف في المكانة والقيمة، لذا، فإن ما يمكن استنباطه من الرؤية الدينية حول العلاقة بين الرجل والمرأة، أنها قائمة على التوازن والتكافؤ وليس التماثل.
وعدم التماثل لا يعني دونية أحد الطرفين، وإنما هو يعود إلى اعتبارات طبيعية وفطرية .. ولا ريب أن تمايز الخصوصيات البيولوجية، يقود إلى تمايزات في الوظائف. ولكن ينبغي أن تمارس كل هذه العناصر في سياق العدالة وإنسانية الإنسان والمساواة .. والتي لا تعني ( أي المساواة ) تخلي كل طرف عن وظائفه الطبيعية، وإنما تعني: المساواة في فرص التمتع بالثروات والإمكانات، والمساواة في فرص المشاركة، والمساواة في الوعي والتعليم والمساواة في الإدارة والمسؤوليات..

وهذا بطبيعة الحال، يتطلب العمل على صيانة الحقوق القانونية للمرأة داخل الأسرة، وتهيئة الظروف القانونية والاجتماعية لمشاركة المرأة في الحياة العامة، وتطوير المنظومة الثقافية التي تشكل رؤية المجتمع تجاه موقع المرأة ودورها ووظائفها المتعددة، وإعادة صياغة صور وأدوار المرأة في المناهج الدراسية والتعليمية .
وحتى تكتمل الرؤية في هذا السياق، فمن المهم العمل على بناء مرجعية قانونية متكاملة تحدد معنى القوامة وصلاحيتها وشروط ممارستها وجدارة الشخص للقيام بها..
وتواجه مجتمعنا وبقية المجتمعات العربية والإسلامية، في سياق تطوير واقع المرأة وتعزيز دور الأسرة، ظاهرة العنف الأسري ؛ حيث إن المرأة ولاعتبارات عديدة، هي الطرف الأضعف في المعادلة الأسرية . وتتواتر الأخبار في الآونة الأخيرة عن تزايد مطرد في الحالات المسجلة لظاهرة العنف ضد المرأة ، ناهيك عن الحالات الكثيرة الأخرى التي لم يتم تقريرها وتسجيلها في المحاكم بسبب خوف المرأة من تداعيات الشكوى أو طبيعة الثقافة السائدة وقلة الوسائل المتاحة للمرأة في مواجهة هذا النمط من العنف ..
وكل هذا يتطلب رؤية جديدة لإنهاء هذه الظاهرة والحد من تداعياتها الخطيرة على المرأة والأسرة معا .
وهنا أود أن أطرح النقاط التالية كمحاولة للحد من هذه المشكلة وتأثيراتها السلبية ..
تشريع القوانين التي تراعي مصالح وحقوق المرأة .. إننا بحاجة اليوم لسن منظومة قانونية متكاملة للأسرة وشؤونها . حتى تتضح للجميع وفق البنود القانونية حقوق كل طرف من أطراف الأسرة ..فالحاجة ملحة لصياغة مدونة للأسرة في مجتمعنا توضح بشكل لا لبس فيه حقوق جميع الأطراف وواجباتهم .
والمراهنة على الجانب الأخلاقي لكلا الطرفين ( الرجل أو المرأة ) لم تعد مجدية لمعالجة مشكلة العنف ضد المرأة ..
وحده التشريع القانوني الصارم ، هو الذي يساهم في الحد من هذه المشكلة الخطيرة . ومن المهم في هذا السياق أيضا :
تثقيف المرأة قانونيا من أجل استيفاء حقوقها أو الدفاع عنها .
والدعوة إلى استقلال المرأة ماديا لخلق توازن بين الرجل والمرأة في الأسرة ..
وهذا لا يعني رفض التعاون وتقديم يد العون والمساعدة للزوج حين الحاجة .. فنحن مع التعاون والتعاضد والتضامن بكل صوره بين الرجل والمرأة في بناء الأسرة ..
وفي ذات الوقت مع احترام واستقلال شخصية المرأة المادية .. وهذا الكلام بالدرجة الأولى ينطبق على المرأة العاملة . إذ يقول تعالى ( ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما ) ( النساء 32 )..
وهذه الآية تقر بشكل صريح حق المرأة في التملك والسلطة على أموالها .
ومن المداليل الضمنية لهذه الآية القرآنية الكريمة هو جواز دخول المرأة إلى ميادين العمل المختلفة ؛ حيث إن الآية تدل على حق المرأة في كسبها وهذا يتوقف على وجود كسب حتى يكون لها سلطة عليه .
بناء مؤسسات الرعاية الاجتماعية ، التي تعتني بضحايا العنف المنزلي ، والعمل على توفير كل مستلزمات الأمن والاستقرار للمرأة في هذه المؤسسات والمراكز . وعلى كل فإن التجربة التاريخية للعرب والمسلمين تجاه المرأة ، تحمل في ثناياها ومحطاتها الرئيسية كل الصور والنماذج . ومهمتنا اليوم ليس الانتصار لرأي على آخر أو لصورة تاريخية على صورة أخرى .. وإنما مهمتنا العمل على استنطاق النصوص الدينية والقيم العليا ، واستنباط الرؤى والأحكام التي تنسجم وظروف الحياة المعاصرة ..
وهذا ليس نكرانا للجهد العلمي والمعرفي التاريخي ، وإنما هو التزام بمبدأ الاجتهاد والذي يعمل وفق الآليات العلمية المقررة لتقديم إجابات جديدة ومعاصرة عن أسئلة الراهن وتحديات الحياة المعاصرة .. وهذا كله بحاجة من قبلنا جميعا رجالا ونساء ، إلى الخروج عن الرؤى والتصورات النمطية القائمة فيما يرتبط بأدوار المرأة ووظائفها الأساسية ..
فالمرأة شقيقة وشريكة الرجل في كل شيء ، ودائرة الحياة المتعددة تتسع وتتطلب أدوارا متكاملة من قبل الرجل والمرأة معا ..
والحقوق والواجبات تشاد على أساس إنسانية الرجل والمرأة وليس على أساس الفروقات الطبيعية بينهما .
لهذا فإننا اليوم بحاجة ماسة لصياغة وثائق وتصورات قانونية متكاملة تحفظ حقوق المرأة وكرامتها في وثيقة الزواج والطلاق وبناء الأسرة وسبل استمرارها، وفي دوائر العمل المختلفة.

# مهرجان يستضيف ألف أسرة للتوعية بحقوق الطفل

## يقيمه متطوعون من كلية الطب بجامعة الملك فيصل بالدمام

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الثلاثاء 21 ربيع الاول 1430 هـ 17 مارس 2009 العدد 11067
=http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=43&issueno=11067&article=511248&feature

الدمام: «الشرق الأوسط»

ينفذ 130 متطوعا في الجمعية الوطنية لطلاب كلية الطب بجامعة الملك فيصل في الدمام، بالتعاون مع عدد من الجهات المهتمة بحقوق الطفل مهرجان حماية الطفل (خطوات)، الذي يتوقع أن يستضيف 1000 أسرة على مدى يومين.

ويهدف المهرجان الذي ينطلق مساء اليوم الثلاثاء في مدينة الدمام، إلى رفع مستوى الثقافة العامة تجاه حقوق الطفل من ناحية السلامة والصحة البدنية والصحة النفسية، وسيتم افتتاحه للجمهور يومي الأربعاء والخميس.

وسيستضيف المهرجان أطفالا من ذوي الاحتياجات الخاصة، وأطفالا من دار الرعاية الاجتماعية للأيتام، وكذلك بعض الشخصيات التي تقدم معلومات علمية ذات صلة بحقوق الطفل، كما يستضيف المهرجان نجوما في الإعلام والرياضة من بينهم مذيعة قناة، (mbc3) دانيا شافعي، ولاعب المنتخب السعودي عبد الرحمن القحطاني. ويقدم المهرجان الذي تنفذه وتشرف عليه مجموعة من المتطوعين، من طلاب الطب، مجموعة من الفعاليات التي تهدف إلى تقديم المعلومات الصحيحة عن نمو الطفل من الناحية البدنية والنفسية عبر عروض وألعاب يشارك فيها الأطفال وذووهم. وتقول منال الصويان إحدى المشاركات في المهرجان، إن الفكرة جاءت بناء على ما تمت ملاحظته في الفترة الأخيرة من انتشار بعض السلوكيات الخاطئة على أيدي الآباء والأمهات وبقية أفراد الأسرة في التعامل مع الأطفال، وتضيف الصويان سنقدم في المهرجان ثلاثة محاور رئيسية هي (السلامة والصحة البدنية والصحة النفسية)، نعتقد أنها من أهم الحقوق التي يحتاجها الطفل ويجب أن يتعرف عليها المحيطون به.

وتوضح الصويان أن المهرجان سيقدم للأطفال معلومات وأفكارا عن كيفية التعامل مع حالات العنف مثل اللجوء إلى الأجهزة الأمنية في حالة تعرض الطفل إلى مستوى معين من العنف.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

## بينهم 15 طفلا .. ومصر تحضتن الغالبية منهم

# "أواصر" أبناء سعوديين يعملون في النظافة والمنازل في الخارج

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 20/3/1430 هـ الموافق 17 مارس 2009 العدد 5636
http://www.aleqt.com/2009/03/17/article_205281.html

فهيد الغيثي من الرياض

كشف لـ "الاقتصادية" عبد الله الحمود رئيس مجلس إدارة الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج "أواصر"، أن نحو 100 شاب وفتاة من آباء سعوديين يعملون في بلدان أمهاتهم في دول عربية وشرق آسيوية في مهن دنيا، حيث يعمل الذكور منهم عمال نظافة في شركات ومؤسسات، والمصانع والمخابز ومغاسل الملابس، فيما تعمل الإناث منهم عاملات منزليات.

وأضاف الحمود، أن من بين الـ 100 شاب وفتاة ما بين 10 إلى 15 طفلا، يعملون كذلك في ذات المهن، مؤكدا أن معظم السعوديين العاملين في هذه المهن يتركزون في دول سورية، مصر، والفلبين، مبينا أن مصر هي الأعلى بين هذه الدول في عمل السعوديين في مثل هذه المهن.

وزاد: انقطاع الآباء وتركهم أبناءهم، أوصل الأبناء إلى هذا الحال للعمل في مهن دنيا لمساعدة أسرهم في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة. ويعيش نحو عشرة آلاف سعودي في الخارج من أمهات أجنبيات تحت خط الفقر المدقع من دون تعليم أو خدمات صحية وإسكانية أو حتى أبسط مستلزمات الحياة من ملابس وغذاء وغيره من الضروريات.

وقال الحمود في حينها لـ "الاقتصادية"، إن هذه الأسر، قد يكون عائلهم إما مطلقا أو متوفى أو غائبا، وهو ما يعني في المجمل غياب العائل الاجتماعي والاقتصادي، مشيرا إلى أن الأسر السعودية الفقيرة، يقدر عددها بـثلاثة آلاف أسرة تتركز في دول سورية، مصر، والمغرب، وبعض من دول شرق آسيا.

وأكد رئيس مجلس إدارة "أواصر"، أن العائق المادي يقف سدا منيعا في قيام الجمعية بأداء رسالتها الإنسانية والنهوض بأعمالها الخيرية تجاه الأسر السعودية المغتربة في الخارج.

وتهدف "أواصر" إلى رعاية الأسر السعودية في الخارج وخصوصا التي تعيش منها تحت خط الفقر، إضافة إلى تقديمها احتياجات تلك الأسر في الجانب التعليمي أو الخدمات الصحية أو الإسكان أو التموين الغذائي.

وذكر أن السعوديين أنفقوا على الزواج السياحي خلال عام ونصف نحو 100 مليون ريال على عشرة آلاف حالات زواج، حيث دفع الشخص الواحد على تكاليف زواجه ما يقدر بـ 15 ألف ريال من مهر وهدايا وسكن وتموين غذائي، مبينا أن هذه الزيجات تمت في غالب الأمر في سبع دول عربية وشرق آسيوية هي: مصر، المغرب، سورية، اليمن، إندونيسيا، الهند، والفلبين. وأبان الحمود، أن الفترة الزمنية لهذا النوع من الزواج لا تقل عن أسبوع ولا تزيد على شهر، مشيرا إلى أن هذا النوع من الزواج هو في واقع الأمر هدر في مجمله ينتهي لأجل متعة مؤقتة وليس لأجل تكوين الأسرة وطلب الاستقرار. ونصح الحمود، من يفكرون في الزواج من الخارج بالبعد عن سماسرة الزواج، والأخذ بنصائح المتزوجين من الخارج، والاستئناس بآراء مسؤولي السفارات السعودية لمعرفة ضوابط وشروط الزواج في البلد الذي ينوي الشخص الزواج منه. وشدد الحمود، على أن تكاليف الزواج من الخارج تبدو رخيصة عند الراغبين في الزواج بينما هي في واقع الأمر تكاليف باهظة لا يشعر الراغب في الزواج بها مرحليا، لأنها تأتي عليه بطريقة التقسيط المريح الذي لا تنتهي أقساطه، منوها بأن كثيرا من هذه الزيجات فشلت لأسباب العادات والتقاليد والثقافات، ما تسبب في حدوث طلاق بين الزوجين والخاسر الأكبر هم الأولاد والمجتمع.

# دعوة دولية للتحقيق في انتهاكات اسرائيلية لحقوق الإنسان في هجومها على غزة

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 20-03-1430هـ الموافق 17-03-2009مالعدد 13059 السنة الأربعون
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13059&P=2

ا ف ب - لندن

اثار العدوان الإسرائيلي على غزة

دعت مجموعة من القضاة والمدعين العامين الاثنين إلى إجراء تحقيق دولي حول "انتهاكات" لحقوق الانسان ارتكبتها "كافة الاطراف" في نظرها أثناء الهجوم الاسرائيلي على قطاع غزة في ديسمبر ويناير الماضيين. وفي رسالة مفتوحة مدعومة من منظمة العفو الدولي المدافعة عن حقوق الانسان، يطالب هؤلاء الخبراء بتحقيق معمق للأمم المتحدة حول "جميع الانتهاكات الخطيرة للقانون الانساني الدولي التي ارتكتبها كافة أطراف النزاع". ويقول الموقعون الذين قادوا تحقيقات مماثلة حول جرائم ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة أو في دارفور مثلا: إنهم أصيبوا بـ"صدمة بالغة" من جراء النزاع الذي استمر من ديسمبر الى 18 يناير واوقع اكثر من 1330 قتيلا فلسطينيا بحسب الأجهزة الصحية في غزة. ويعتبر هؤلاء الخبراء إدراكا منهم لـ"أهمية إجراء تحقيق من اجل معرفة الحقيقة وإنصاف ضحايا النزاعات"، ان هذا النوع من التحقيقات "شرط لازم للذهاب قدما والتوصل الى تحقيق السلام في الشرق الأوسط". وفي عداد الموقعين خصوصا ريتشارد غولدستون المدعي العام السابق في محكمتي الجزاء الدوليتين لرواندا ويوغوسلافيا السابقة، وانطونيو كاسيسي الذي كان اول رئيس لمحكمة الجزاء الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة

# جيران الأسرة: الموقوف عاقب ابنه بقسوة ومنعه من الدراسة

# زوج المنتحرة يعترف باحتجازها وضربها بالعصا والسوط

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/03/21هـ ) 18/ مارس/2009 العدد : 2831
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090318/Con20090318264845.htm

خالد الشلاحي ـ المدينة المنورة

كشفت التحقيقات التي أجرتها شرطة العقيق في المدينة المنورة مع مقيم من جنسية عربية تم توقيفه الأسبوع الماضي إثر انتحار زوجته «في العقد الثالث من عمرها»، أنه كان يحتجز المتوفاة في غرفة في منزلهم ويضربها بالعصا والسوط، بحجة أنها عملت له سحرا وأنه يريد منها فك السحر. وأوضح مدير شرطة العقيق المقدم غازي البدراني أن التحقيقات لاتزال جارية مع زوج المتوفاة التي تمكنت قبيل وفاتها من الخروج من الغرفة التي يحتجزها فيها منذ مدة ويمنعها من الخروج حيث ألقت بنفسها من الطابق الثاني أثناء غيابه عن المنزل لتلقى مصرعها على الفور، لافتا إلى أن التحقيقات المبدئية تشير إلى أنها أقدمت على الانتحار فيما يجري استجواب الزوج بتهمة إساءة معاملة زوجته خلال الفترة التي سبقت إقدامها على الانتحار، وأضاف: أن جثمان المتوفاة أودع ثلاجة الموتى في مستشفى الميقات لحين الانتهاء من التحقيقات في هذه الحادثة، مشددا على أن احتجاز المقيم لزوجته والاعتداء عليها وضربها مخالفة صريحة أدت لتوقيفه مشيرا إلى أنه كان يتعين على الزوج مخاطبة جهات رسمية وحكومية مختصة بشأن مزاعم السحر. وذكر شهود عيان من جيران الأسرة أن الزوج الموقوف منع أحد أبنائه في المتوسطة من مواصلة الدراسة قبل أشهر كما منعه من الذهاب لحلقة التحفيظ في المسجد المجاور. وأفاد أحمد الشمري أن الموقوف يعمل لديه منذ خمس سنوات في شركة لتحلية المياه ويبلغ من العمر نحو 47 عاما وكانت علاقته به جيدة ولم تظهر عليه أي ميول عدائية تجاه الآخرين وكان منضبطا في أداء عمله، فيما يقول عيسى السناني الذي يسكن في المبنى المجاور لأسرة المتوفاة أنه شاهد «شرشفا» من النافذة التي سقطت منها المقيمة ملمحا إلى أنها ربما حاولت الهرب من المنزل عبر النافذة إلا أنها سقطت لتلقى مصرعها كما ألمح إلى وجود «فلكة» في إحدى غرف منزل أسرة المتوفاة، ويشير محمد الحبيشي إلى أن زوج المتوفاة كان غامضا وقليل الاختلاط مع الآخرين وقد رآه في إحدى المرات يضرب ابنه بقسوة حينما شاهده يلهو في الشارع.

# هيئة الاتصالات: نظام الشبكة الواحدة يمنع حرب الأسعار

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/03/21هـ ) 18/ مارس/2009 العدد : 2831
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090318/Con20090318264876.htm?kw

ماجد الميموني ـ الرياض

كشف المتحدث الرسمي لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات سلطان المالك أن الهيئة انتهت من إقرار نظام جديد لخدمة الشبكة الواحدة لشركات الاتصالات في المملكة يتضمن عدم دخول الشركات في حرب أسعار ومراعاة عدم تأثر القطاع بشكل سلبي. وبين في حوار أجرته معه عكاظ أن حجب المواقع الحقوقية الدولية ليست مسؤولية مطلقة للهيئة.. مشيرا إلى أن الهيئة جهة من ضمن عدة جهات أخرى ترشح المواقع التي يتم حجبها لمخالفتها قيم ديننا الحنيف، والعادات، والقيم الحميدة للمجتمع السعودي، والأنظمة المعتمدة من قبل جهات الاختصاص. وفي ما يلي وقائع الحوار:

هل قامت هيئة الاتصالات بمراجعة نظام تقديم خدمة الشبكة الواحدة، وما هي أبرز بنود النظام؟.

ـ نعم قامت الهيئة بدراسة خدمة الشبكة الواحدة، والعروض المشابهة لها، إضافة إلى دراستها من جانب جهتين استشاريتين مختلفتين، واشتملت الدراسات على نماذج اقتصادية لإيضاح الآثار المحتملة على قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات، بالإضافة إلى الجوانب الأمنية لها في حالة تطبيقها، وتم عرض نتائج تلك الدراسات على مجلس إدارة الهيئة، وتم إصدار القرار المناسب الذي يهدف إلى تنظيم هذه الخدمة وتقديم العروض المشابهة لها بشكل يراعي عدم التأثير السلبي على القطاع، وتفادي عدم الدخول في حرب أسعار بين مقدمي الخدمات، بالإضافة إلى الجوانب الأمنية.

ما هو سبب حجب الهيئة لعدد من المواقع الحقوقية الدولية، والتي طالبت جمعية حقوق الإنسان عدة مرات بفتحها، وهل تمت مخاطبتكم من قبل حقوق الإنسان حول هذا الموضوع؟.

ـ نود التوضيح هنا أن هناك لجنة تضم عددا من الجهات الأخرى ـغير الهيئةـ تشرف على عمليات ترشيح المواقع التي يجب حجبها وفق أسس وتنظيمات محددة لعملية الحجب ومن ضمن هذه الأسس يتم حجب المواقع التي تتعارض مع قيم ديننا الحنيف، والعادات، والقيم الحميدة للمجتمع السعودي، والأنظمة المعتمدة من قبل جهات الاختصاص.

هل هناك آلية من قبل الهيئة للحد من الرسائل الاقتحامية المزعجة؟

ـ بالنسبة إلى هذا الجانب المهم، الذي يتعلق بالرسائل المزعجة، أو ما يعرف بـ( SPAM)، فهو محل نظر واهتمام الهيئة، حيث تم إعداد المسودة الأولى للحلول المقترحة للحد من مشكلة الرسائل الاقتحامية، كما تم إعداد وإصدار التقارير النهائية الخاصة بهذه المشكلة في ستة مجلدات باللغتين العربية والانجليزية ( 1400) صفحة، وتم إعداد خطة العمل لمتابعة تنفيذ التوصيات مقسمة إلى 9 مبادرات، وعدد من المواد التوعوية التي تمت طباعتها ونشرها، كما تم تدشين موقع رسمي لهذا البرنامج على شبكة الإنترنت، وتم في وقت سابق تنظيم ورشة عمل عامة لعرض الوثائق والإنجازات والخطط للعموم، كما تم إعداد وثيقة الأطر التنظيمية للحد من هذه المشكلة، وتم طرحها لمرئيات العموم، ويجري حاليا استلام المرئيات ومن ثم سيتم تحليلها وإعداد الإطار التنظيمي في صيغته النهائية وإصداره خلال هذا العام بمشيئة الله.

ما هي الآلية المتبعة لحل الشكاوى المقدمة ضد الشركات المقدمة للخدمة من قبل المستفيدين من الخدمة؟.

ـ تضمن نظام الاتصالات أن من مهام الهيئة حفظ حقوق المستخدمين لخدمات الاتصالات وتضمنت اللائحة التنفيذية للنظام الإجراءات اللازمة لحل الشكاوى المقدمة ضد مقدمي الخدمة، (والنظام واللائحة منشوران على موقع الهيئة الإلكتروني)، إلا أنه يجدر القول إنه بالنسبة إلى شكاوى المستخدمين يقوم المستخدم بتقديم شكواه لمقدم الخدمة، وإن لم يتم التوصل إلى حل يرضيه، فيتقدم إلى هيئة الاتصالات التي تدرس الشكوى، ومن ثم تستكمل إجراءات حلها ومن ذلك مواجهة مقدم الخدمة بالشكوى، ومن ثم إصدار قرار بحل هذه الشكوى، حسب ما يتضح من حقائق وإثباتات في الموضوع.؟ومن ضمن المواضيع التي تستقبل الهيئة الشكاوى فيها سوء الخدمة وتجاوز الحد الائتماني والمكالمات المنفذة لخدمات الرسائل السمعية (700) التأخر في تقديم الخدمة ومعاكسات هاتفية وإزعاج الرسائل الدعائية وغيرها. وبالنسبة إلى وسيلة التواصل مع الهيئة فيمكن للمشترك زيارة موقع الهيئة وتعبئة النموذج الإلكتروني الخاص بذلك، أو الاتصال

على هاتف ( 4618022 أو 4618344 والفاكس رقم 4618033)، أو الزيارة الشخصية، وتوجه الخطابات في هذا الشأن إلى النائب للشؤون القانونية في الهيئة، على أن يحتوي الخطاب بيانا بموضوع الشكوى وتفصيلها مع تحديد الطلبات واسم مقدم الشكوى وإثبات هويته، ولا تقبل الشكوى إلا من صاحب الرقم الذي وقعت عليه المشكلة أو من ينوب عنه بموجب توكيل رسمي. ؟؟

كم بلغ عدد الشكاوى التي تلقتها الهيئة ضد مقدمي خدمة الاتصالات في المملكة؟

ـ من ضمن أولويات الهيئة ومهامها الرئيسية متابعة كل ما يتعلق بتجاوزات نظام الاتصالات وتقنية المعلومات، ولذلك فقد تم في الفترة الماضية دراسة ومعالجة الكثير من المشاكل والشكاوى التي تلقتها الهيئة، ويقدر عدد الشكاوى التي يتم استلامها يوميا بـ 30 شكوى ويتفاوت الوقت المستغرق لمعالجة الشكوى، وذلك تبعا لموضوعها، وتوفر المعلومات حولها، وقد عالجت الهيئة ما يزيد على 11000 شكوى تتعلق بخدمات الاتصالات المختلفة، وتم صدور القرارات المناسبة لكل حالة.

# مكتب الخبر يرفع قضية 55 مفصولا لوزير العمل

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/03/21هـ ) 18/ مارس/2009 العدد : 2831
=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090318/Con20090318264847.htm?kw

محمدالعنزي ـ الدمام

رفع مكتب العمل فى محافظة الخبر حيثيات قضية فصل 55 موظفا سعوديا من إحدى شركات القطاع الخاص المتعاقدة مع شركة أرامكو السعودية فى المنطقة الشرقية لوزير العمل الدكتور غازي القصيبي بعد أن رفضت الشركة إعادتهم جميعا الى أعمالهم. وكان المكتب حدد صباح أمس الأول جلسة للنظر في الشكوى المقدمة من الموظفين ضد الشركة لقرارها القاضي بفصلهم جميعا بحجة إعادة هيكلة الوظائف ، وانخفاض مشاريع العمل المسندة للشركة ،حسبما ورد في خطاب الاستغناء الذي تسلمه الموظفون والذى حدد يوم 17 /3/ 1430هـ آخر يوم لعلاقتهم بالشركة . وتم خلال الجلسة التي حضرها ممثلون عن الشركة والموظفون تسجيل محضر رسمي أكدت فيه الشركة رفضها التام لإعادة جميع المفصولين إلا أنها وعدت بالنظر في إعادة 25 موظفا منهم الأمر الذي رفضه الموظفون مطالبين بإعادة الجميع وتحسين أوضاعهم بالشركة

وكانت هيئة حقوق الإنسان خاطبت مكتب العمل فى محافظة الخبر عبر مشرفها فى الشرقية إبراهيم العسيري الذي طلب حل الموضوع بالسرعة الممكنة وإلزام الشركة بتطبيق المساواة بين كافة العاملين في كافة الحقوق والواجبات . وأكد مدير مكتب العمل فى الخبر أحمد سالم العبيد لـ «عكاظ» أن المكتب نظر في شكوى الموظفين المعنيين بالقضية وأحالها إلى اللجنة الإبتدائية ، كما رفع خطابا يتضمن كافة تفاصيلها لوزير العمل.

الرياض

# بدء اللقاء التحضيري الأول للحوار الوطني الثامن في الخرج

# ضعف الخدمات الصحية محور المناقشات..ومطالبات بإيجاد كفاءات نسائية طبية..ومختصات أمن لتوثيق حالات الاعتداء على المرأة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ربيع الأول 1430هـ - 18 مارس2009م - العدد 14877
http://www.alriyadh.com/2009/03/18/article416794.html

جانب من اللقاء التحضيري للحوار الوطني

الخرج - عبد الرحمن المقرن، فادي المقرن، دليل الرويبعة:

أوضح الدكتور عبدالله بن صالح العبيد أن قضية الخدمات الصحية تعتبر من أهم القضايا التي تشغل دول العالم سواء الدول الصناعية أو دول العالم الثالث لأنها تتعلق بصحة الإنسان وحياته

ويسعى مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني من خلال عرض هذا الموضوع إلى رصد الأفكار والمقترحات التي تعين صاحب القرار والمسؤولين للوصول إلى نتائج ايجابية تنعكس على حياة المواطن.

جاء ذلك خلال افتتاح اللقاء التحضيري الأول للحوار الوطني الثامن للحوار الفكري تحت عنوان «الخدمات الصحية حوار بين المجتمع والمؤسسات الصحية» بمحافظة الخرج الذي عقد يوم أمس الثلاثاء.بقاعة القصر للمؤتمرات.

وقد انطلق اللقاء من خلال إقامة حوار مباشر مع المشاركين كما شارك ممثلو الجهات الصحية الحكومية وذلك بهدف رصد وتسجيل آراء المشاركين التي يرون طرحها ومناقشتها مع مسؤولي الجهات الصحية الذين وضحوا خلال الحوار وشرحوا كثيراص من القضايا والهموم التي طرحت في اللقاء.

وبدأت المداخلات من الرجال والنساء فيما يتعلق بواقع الخدمات الطبية وتركزت حول مدى توفير الخدمات الصحية المميزة ومعالجة ما تعانيه المستشفيات من ضعف الخدمات والإمكانيات الاسعافية والطبية وحاجة القطاع الخاص إلى الدعم الحكومي وضعف التنسيق بين الجهات الحكومية والأهلية وتفضيل بعض حالات المرضى وتثقيف المجتمع بالخدمات العلاجية الأولية، والمطالبة بتخصيص كفاءات نسائية لمقابلة الحالات النسائية الخاصة والحاجة إلى كوادر نسائية متخصصة في جميع التخصصات الطبية وتوظيف مختصات بالأمن من العنصر النسائي لمباشرة وتوثيق حالات

الاعتداء على المرأة وإنشاء مراكز تابعة لوزارة الصحة لحماية المرأة والطفل، ووضع خطة لها بالتعاون مع كافة الوزارات ذات العلاقة، وتشجيع المرأة السعودية على الانخراط في التخصصات الطبية.
وانتقد المشاركون والمشاركات عدم توفر الكفاءات الطبية المتخصصة بالرغم من الدعم الحكومي للقطاع الصحي خصوصا في شروط القبول الجامعي في المجال الطبي، وارتفاع التكلفة العلاجية وقضايا التأمين الطبي وإعادة فترات الدوام الصباحية والمسائية وتفعيل التفاهم بين المريض والطبيب.
وأشار عدد من ممثلي الجهات الحكومية إلى ضعف الخدمات الطبية وعدم توفر المراكز المؤهلة طبياً والاعتماد على المباني المستأجرة وقلة الكوادر الطبية إضافة إلى ضعف رواتب الأطباء ما أدى إلى تسرب الأطباء والمستشارين.
وأيضا نوقشت خلال اللقاء الجوانب الشرعية والاجتماعية والتشريعية والأنظمة اللازمة لتنظيم العمل للرجال والنساء في بيئة مختلطة بالإضافة إلى حقوق المرضى وأخلاقيات العمل في المجالات الصحية والأخطاء الطبية ودور الهيئات الشرعية والحاجة إلى إيجاد أنظمة قانونية مستقلة للتعامل مع الأخطاء الطبية، وجاءت مطالبات بإيجاد عيادة للعلاج بالرقية الشرعية داخل المستشفيات الحكومية خصوصا في الأمراض التي لا يوجد لها علاج مثل مرض السرطان والتجلطات الدماغية وغيرها.
وأشار المشاركون إلى حقيقة لابد من مواجهتها وهي تدني مستوى الرعاية التمريضية بالمملكة، في حين أن القوى العاملة التمريضية السعودية تتكون من 97% فنيي تمريض و 3% فقط أخصائيي تمريض. وهذا ينعكس بصورة سلبية على مستوى الرعاية التمريضية،ما يؤدي إلى عدم التوازن بين نسبة الأخصائيين والفنيين وبالتالي زيادة نسبة الأخطاء الصحية.، ودراسة الملف الطبي للمريض قبل الشروع في الحكم على حالته الصحية وصرف العلاج المخصص له ومراقبة الأطباء الذين يعملون في القطاع الحكومي ولديهم عيادات في المستشفيات الخاصة. وأوضح وكيل الوزارة المساعد للطب العلاجي بوزارة الصحة الدكتور يعقوب المزروع بأهمية الوقف الصحي بالتعاون مع وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد لما يحققه من نتائج لدعم القطاع الصحي والمراكز الصحية الخيرية كمراكز رعاية الكلى وغيرها.وشدد مسؤولو الجهات الحكومية الصحية على أهمية التدريب وتنوع التخصصات الصحية والرفع من مستوى الخدمات الصحية بالابتعاث والتدريب. ونتائج هذا اللقاء وتوصياته هي:
أقيم اللقاء التحضيري الاول بمحافظة الخرج بهدف التعرف على رؤية أفراد المجتمع وتطلعاتهم نحو واقع الخدمات الصحية شارك فيه 70 مشاركاً ومشاركة يمثلون شرائح متنوعة من المجتمع، مع حضور المسؤولين في المؤسسات المعنية بالخدمات الصحية وقد تضمن اللقاء أربع جلسات تم فيها مناقشة محاور اللقاء، ففي الجلسة الاولى تركز النقاش حول قدرة المؤسسات الصحية على تلبية احتياجات المرضى ودور مراكز الرعاية الصحية الأولية في تلبية احتياجات المواطنين وفي الجلسة الثانية تم مناقشة القضايا المرتبطة بالجوانب الشرعية والاجتماعية والتشريعية في المجال الصحي وفي الجلسة الثالثة كان النقاش عن واقع التأهيل والتدريب للعاملين في القطاع الصحي وفي الجلسة الرابعة تركز الحوار على توفير التمويل المالي للقطاع الصحي وكذلك واقع برامج التوعية والتثقيف الصحي في رفع مستوى الوعي الصحي للمجتمع.
وقد وصل المشاركون الى ان هناك تفاوتاً في الخدمات الصحية المقدمة بين المدن الرئيسية والقرى وهذا يحتاج الى إقرار الخطة الإستراتيجية للخدمات الصحية في المملكة بعد معرفة وجهات نظر الفئات الاجتماعية حولها، ويرى المشاركون أهمية النظر في تخصيص القطاع الصحي مستقبلا مع الاهتمام بالجودة وتطبيق المعايير الدولية. ويمكن ان يسير ذلك متزامناً مع تعميم التأمين الصحي لجميع المواطنين والمقيمين
كما أكدوا أهمية مراكز الرعاية الأولية بالإمكانيات المادية والبشرية لتتمكن من تقديم الرعاية الصحية الأولية لأفراد المجتمع بما يحقق توفير الخدمات الصحية لجميع المواطنين بالإضافة الى مراعاة خصوصية المرأة بتوفير أقسام متخصصة للنساء مؤهلة بكفاءات نسائية طبية وقد أشار المشاركون إلى أهمية التأهيل والتدريب للعاملين في القطاع الصحي لرفع كفاءتهم بصفة مستمرة بما يتواكب مع الاحتياجات الصحية المستجدة مع أهمية تقديم حوافز للمرأة السعودية للعمل في القطاع الصحي وكذلك تم التركيز على أهمية توفير تمويل مالي متعدد المصادر يساهم فيه القطاع الحكومي والقطاع الخاص إضافة الى الأفراد لضمان توفير تدفقات مالية مستمرة تتوازن مع حاجة المجتمع المتزايدة للخدمات الصحية كما أن نشر التوعية والتثقيف بين أفراد المجتمع من خلال وسائل الإعلام من شأنه ان يرفع مستوى الوعي الصحي لديهم
وفي ختام اللقاء يتشرف المشاركون والمشاركات برفع أسمى آيات الشكر والتقدير لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهد الأمين صاحب السمو الملكي الامير سلطان بن عبدالعزيز حفظهما الله كما يتوجه مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بالشكر والتقدير لصاحب السمو الملكي الامير عبد الرحمن بن ناصر بن عبدالعزيز آل سعود محافظ الخرج على الدعم والتسهيلات التي قدمتها مختلف الجهات في المحافظة لإنجاح اللقاء، كما

يشكر المركز جميع المشاركين والمشاركات على الحضور والتفاعل الجاد والطروحات التوصيات والرؤى والمقترحات التي قدمت خلال اللقاء
وأوضح الدكتور عبد الله بن صالح العبيد ل (الرياض) عضو الرئاسية لمركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني في هذه المناسبة التي تجمع المعنيين في الخدمات الصحية من مديرين ومسؤولين في قطاعات أخرى لها علاقة بالخدمات الصحية أو من أبناء الشعب الذي يتطلعون الى خدمات أفضل تليق في مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني من خلال هذه الخطة التي وصفها خادم الحرمين الملك عبد الله بن عبدالعزيز وفقه الله لبدء نقاش وحوار بين المجتمع ومؤسسات الدولة تناقش من خلال مجلس الوزراء وتناقش من خلال مجلس الشورى لكن هذه مناقشات لأبناء هذا لشعب وبصورة منفتحة وصورة مكشوفة للجميع لا تبحث عن الثغرات من أجل النقد بل من أجل تقديم خدمة أفضل للمواطن وللمؤسسات التي تقوم على خدمة هذا المواطن فهي تمثل الجهات الحكومية وتمثل المؤسسة الخدمية كما تمثل رأي أبناء وبنات هذا الشعب
في بداية هذا اللقاء أود ان أشكر صاحب السمو الملكي الامير عبد الرحمن بن ناصر محافظ الخرج على الخدمات والتسهيلات في هذا اللقاء وكذلك بالاخوه والاخوات في مركز الملك عبد العزيز للحور الوطني على ما هيئ لنا من أسباب اللقاء ثم لكم أيها الاخوة والاخوات الذين شاركوا في هذا اللقاء الذي يبدأ فيه سلسلة أربع حلقات قبل الاجتماع الاخير الذي سيقدم لهذا العام، مشيراً هناك أربعة لقاءات تتعلق بالخدمات الطبية والثانية تتعلق بالجوانب الشرعية والاجتماعية، والثالثة سوف تتناول بما يتعلق بالتأهيل والتوظيف في الخدمات الصحية، والأخيرة التمويل وما يتعلق به من قبل الحكومة أو القطاع الخاص.
مضيفاً الدكتور العبيد هناك لقاءات تحضيرية في خميس مشيط والقريات وينبع والقطيف.
كما أشكر وسائل الاعلام في تغطية هذا اللقاء الذي هو بداية لقاء لمناقشة الخدمات الصحية وفي نهاية هذه اللقاءات يعرض في لقاء عام ثم يقدم لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز ثم يقوم بتوزيعها على الجهات المعنية الذي يخدم المواطن في بلادنا الغالية
كما التقت «الرياض» مع نوال بخش مديرة إدارة برنامج الأسر والمجتمع بإذاعة الرياض وعضوة في اللجنة الإعلامية بالحوار قائلة انه لفتة جيدة لتعليم ثقافة الحوار والتواصل مع المجتمعات في مختلف مناطق المملكة والاستفادة من الشخصيات والندوات الفعالة والبدء في محافظة الخرج يعطى أهمية بالغة بأن تكون مفاهيم فنون الحوار والأخذ بالرأى الآخر وتبادل وجهات النظر وموضوع الحوار هو حديث المجتمعات خاصة في فترة الإصلاحات الحالية التي تشمل أهم الوزارات هي التعليم والصحة.
وأشارت انهما قطبان مهمان في حياة الإنسان كلاهما يحقق أهداف الآخر وبكل تأكيد ستكون بع نهاية الجولة لجميع مناطق المملكة لدى من يهمه الأمر رواء وأفكار إصلاحية أي مجتمع يقوم على مدى تطور هذين القطبين (التعليم والصحة) ونتمنى أن يحقق أهدافه لنصل لخدمات صحية راقية عالية المستوى ومميزة تليق بإلانسان هذا الوطن وهذه النتائج تنعكس بصورة ايجابية على حياة الفرد.
وقالت الدكتورة مريم العوشن مستشارة بمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ان تدشين قاعدة معلومات الحوار بنسختها الالكترونية الجديدة وأهميتها انطلقت من قاعدة الحوار التي سوف تبنى جسراً ثقافياً بين طبقات المثقفين والمجتمع وبين المثقفين أنفسهم راسماً بذلك أهم ركائز المجتمع المعروف.
وتحدثت بروق السدحان عضوة في الحوار الوطني للشباب بكلية العلوم التطبيقية بجامعة الملك سعود بالرياض نتمنى نشر ثقافة الحوار لكافة أفراد المجتمع ويربى عليها الصغار بإنشاء مركز الحوار الوطني عليها يعد خطوة ايجابية كما نشكر القائمين عليها، وان نسعى جاهدين في غرس مفاهيم الحوار.

الرياض

# "الثقافة القانونية" للمرأة ضعيفة رغم زيادة معدل القضايا النسائية في المحاكم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ربيع الأول 1430هـ - 18 مارس2009م - العدد 14877
http://www.alriyadh.com/2009/03/18/article416659.html

سيدتان تهمان بالدخول إلى المحكمة الكبرى في الرياض وتأملان بوجود اخصائيات اجتماعيات للنظر في شكواهما

خميش مشيط - نسرين عسيري

في ظل غياب مراكز التدريب القانونية المتخصصة بالسيدات يبدو بوضوح ضعف إدراك المرأة بالثقافة القانونية ما يجعلها تتعامل مع القضايا بشكل سلبي وبلا وعي قانوني الأمر الذي يفقدها حقها الثابت خصوصاً في ظل تغيرات الحياة الاجتماعية والعملية التجارية المتسارعة، حيث رصدت أروقة المحكمة ارتفاعا واضحا في معدل القضايا النسائية فكثير ما تتردد المرأة على المحاكم إن كانت طرفاً في قضية، وقد لا تجيد الدفاع عن نفسها، أو يمتلكها الخجل والخوف وما يحدث هو أن تتنازل المرأة عن حقوقها حرجاً من الردود التقليدية المثقلة بالضغوط السلبية. وطالبت المحامية القانونية ريما عبدالخالق عسيري بضرورة التوسع في افتتاح المراكز الاستشارية ومراكز التدريب القانونية في خدمة المرأة، واستحداث وظيفة الاخصائية الاجتماعية في وزارة العدل التي تعنى بدراسة المشاكل الأسرية قبل عرضها على القضاء، وتفعيل دور المرأة في إحداث التعديلات اللازمة في القوانين المتعلقة بمصالحها الشخصية. وقالت إن الحياة الاجتماعية والعملية التجارية تحتم على المرأة السعي وراء التثقيف القانوني بالأنظمة لأن هناك الكثير من الحالات والقضايا التي تواجه المواطن، وقد تلحق به الضرر وتقلل من قيمته وثقته بنفسه، فضعف الإدراك بالثقافة القانونية تجعله يتعامل مع القضايا بشكل سلبي وبلا مبالاة وبلا وعي قانوني وهذا الشيء يفقد الشخص حقه الثابت، ومن جهة أخرى فإن «الثقافة القانونية» تعنى إدراك مناحي القانون النظرية والعملية «التطبيقية» والتشريعية بحيث يعرف الفرد مصطلحات القانون وما تشير إليه من معان ترتبط بشتى المجالات، وأيضاً معرفة الإنسان ماله من حقوق وما عليه من واجبات من خلال الآليات وأنظمة الدولة والوصول إلى وعي كبير لحدود المسؤولية بين الفرد والمجتمع من ارتباطات حقوقية سواء كانت مادية أو معنوية. وأضافت أن جزءاً كبيراً من القضايا المتداولة في المحاكم تخص المرأة بالدرجة الأولى، ولذا يجب إحداث وظائف في وزارة العدل تعنى بخدمة المرأة والأسرة السعودية والمجتمع السعودي ككل ومن هذه الوظائف التي يجب إحداثها وظيفة الاخصائية أو المشرفة الاجتماعية واقتراح أن يكون دور هذه الوظيفة هو حل المشاكل الأسرية المتعلقة بالمرأة على وجه الخصوص قبل عرضها على القضاء مثل قضايا الزواج والطلاق والنفقة والأخذ برأيها من القضاء فيما يخص المسائل المتعلقة بطبيعة المرأة. وأشارت إلى أن مشاركة المرأة في الدورات القانونية والمؤتمرات والندوات القانونية المهتمة بهذا المجال يجعل لها ثقافة قانونية تترتب على العلاقات والتعامل بين الناس ويسد الفراغ الذي يعاني منه المجتمع من خلال غياب الوعي القانوني فن تطبيق القانون والأنظمة بالدولة له أهمية كبيرة في تنظيم الحياة الفردية وللمجتمع بأكمله، وتضيف ريما إن ما يحدث الآن هو ترك الفرد حقوقه قياساً على المردود المادي المترتب على ذلك إما تصغيراً لقيمة هذا المردود أو حرجاً من الردود التقليدية ولكن مع الوعي بالثقافة القانوية فإن القانون له أهمية كبيرة ودور كبير في تحصيل العدالة.

# دراسة تطالب باحترام قضايا المرأة في المحاكم خاصة الخلع والنفقة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء، 18 مارس 2009
http://al-madina.com/node/117020

عبدالله الزهراني - الدمام

طالبت دراسة سعودية حديثة بالنظر بعين الاحترام والجدية لقضايا المرأة في المحاكم ، ولاسيما التي تتعلق بالخلع من زوج لا يستحق ، أو بقضايا النفقة وغيرها ، الأمر الذي يحفظ لها كرامتها وتقديرها ويصون حقوقها ، دون أن يعرضها للمعاناة النفسية ومشاعر الإحباط ، أو يجعلها تنساق خلف دعاوى باطلة تناصر حقوق المرأة وليست من الشريعة في شيء.ودعت الدراسة التي حملت عنوان "الحقوق المدنية للمرأة في المجتمع" للباحثة للدكتورة أسماء بنت عبدالعزيز الحسين وتصدر عن مركز رؤية للدارسات الاجتماعية ، إلى العمل على حماية المرأة من الأفكار الهدامة وأصحاب القلوب المريضة من خلال التوعية أولاً ، وعن طريق توفير الحماية والعون لها جراء أي تهديد أو ابتزاز على المستوى الفردي والجماعي ، وعن طريق قطاعات أمنية أو هيئات الحسبة والمراكز الدعوية. وأوصت بوضع مادة إلزامية لتدريس كل ما يتعلق بحقوق المرأة وواجباتها، ضمن مناهج تعليم البنات في الصفوف العليا من المرحلة الثانوية، وفي الجامعات والكليات والمعاهد.وقال باحثو مركز رؤية إن الدراسة شددت على أهمية تعريف المجتمع والمرأة خاصة بما لها من حقوق ، وما عليها من واجبات مشروعة ، اتفاقاً مع الكتاب والسنة ، ويتم تفعيل ذلك من خلال إصدار النشرات والكتيبات ، وعن طريق وسائل الإعلام المختلفة ، ويمكن صياغتها من خلال منشورات توزع في المناسبات الخاصة، على سبيل المثال عند عقد الزواج من قبل المأذون الشرعي ، وفي المؤسسات التعليمية. كما دعت الى تكثيف الجهود الدعوية فيما يتعلق بمكانة المرأة في الإسلام وحقوقها المشروعة من قبل الدعاة والداعيات في المجتمع من خلال وسائل الإعلام المختلفة، كالمرئي والمسموع والمقروء ومن خلال شبكة الانترنت العالمية. وتشجيع البحوث والدراسات التي تعنى بتعريف المجتمع بحقوق المرأة المسلمة، وأهم العقبات التي تحول دون تحقيقها ميدانياً ، ويمكن تفعيل ذلك من خلال مؤسسات التعليم العالي ، ومن خلال إقامة المسابقات والدعوات الرسمية المختلفة. وإقامة المؤتمرات الخاصة بحقوق المرأة ، والاشتراك فيها من قبل العلماء والباحثين، والمتخصصين لإثراء البحث بها ، ووضع الحلول وفق رؤية إسلامية متزنة وشاملة. وتكثيف إقامة المحاضرات والندوات الخاصة بالإرشاد الزواجي وأساسيات التوافق الزواجي خصوصا للمقبلين على الزواج من الجنسين ، عبر خدمات الجمعيات الخيرية ، أو المنتديات الثقافية. واوصت بتناول موضوع حقوق المرأة والتواصي في إعطائها حقوقها المشروعة، والعمل على تصحيح الشبهات والمعلومات المغلوطة حولها من خلال المنابر الدينية والخطب في المساجد والمناسبات المختلفة من قبل الأئمة والعلماء والمختصين .. ومتابعة كل ما يكتب ضد الإسلام وعن المرأة المسلمة خاصة والتصدي له بكلمة الحق ، والمتابعات المتخصصة من قبل علماء الدين ، وعدم ترك المجال لأصحاب الأهواء والضلال. ومقابلتهم بالحجة ومن خلال أساليب الحكمة والدعوة بالتي هي أحسن.
هذا وقد تعرضت الباحثة أسماء بنت عبدالعزيز الحسين إلى أفضلية الذكور عن الإناث في المجتمع ، ولماذا امتيازاتهم في التعامل أكثر من امتيازات الإناث ، ولماذا يفرح كثير من الناس بقدوم مولود ذكر دون الأنثى ، ولماذا يتزوج الرجال للمرأة الثانية وذلك على زوجته الأولى لأنها أدخلت إلى بيته الأنثى الرابعة؟، ومن ثم فقد عرضت الباحثة ما جاء في السنة النبوية عن الإجابة على ما يؤدي إلى رفض الاعتقاد بهذه الأمور ، بل والمناداة بالمساواة بين الرجل والمرأة في أداء المهام المجتمعية، فيقول المولى عز وجل: ( إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض ) آل عمران (195).كما قامت الباحثة بتوضيح حقوق المرأة في الزواج ، وحقوقها على الزوج ، كما تعرضت أيضاً إلى الحقوق الشرعية للمرأة المطلقة ، وحقها في النفقة والحضانة وأيضا حقها في أداء الأعمال التطوعية مثل المشاركة في

المجتمعات كما يتمثل ذلك في حقها في الدعوة إلى الله عز وجل في أداء الأعمال التطوعية مثل المشاركة في الجمعيات الخيرية التطوعية الإسلامية ، وقدمت الباحثة نماذج مضيئة لبعض النساء اللاتي تطوعن للعمل الخيري. بالإضافة إلى ذلك فقد عرضت الباحثة حقوق المرأة اليتيمة والعناية بها ، وحق الطفل اليتيم ، وكيفية رعاية أسرة اليتيم من الوجهة النفسية . كما أوضحت كيفية الرعاية الصحية للمرأة الحامل ، وكذلك العدل بين الذكور والإناث في كيفية التعامل ، ومن ثم فيجب على المؤسسات المجتمعية أن تقدم الدعم النفسي والعاطفي والصحي للفتيات.

# زوجها طالب بإعادتها إلى إندونيسيا... وكفيلها وأسرته ماتوا جميعاً ... "عاملة منزلية" عاجزة عن "الحركة" والعودة إلى بلادها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء - 09/03/18//
http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/03-2009/Article-20090317-1610c3de-c0a8-10ed-0042-76fd7aad13cb/story.html

بريدة، الرياض - منصور الفريدي، عادل العيسى

أتت من إندونيسيا لتعمل «عاملة منزلية» عند أسرة سعودية، لكن من جاءت للعمل عندهم تركوها، بعد وفاتهم جميعاً في حادثة مرورية، ليكتب لها القدر وحيدة الحياة، لكنها لم تشعر بالسعادة لذلك، لأنها لا تزال راقدة منذ نحو عام في مستشفى الرس العام. شخصّت حال «بيونامين» ( 28 عاماً) حين وصلت إلى المستشفى بعد الحادثة بضربة شديدة في الرأس، والإصابة بشلل رباعي أقعدها عن الحركة، ما استدعى حينها تنويمها في العناية المركزة، وتقديم الرعاية الطبية اللازمة لها، حتى تجاوزت مرحلة الخطر، ونقلت إلى قسم الجراحة الذي توجد فيه حالياً، وكل ماتحتاج إليه حالياً هو تقديم العناية التمريضية والسريرية وتغذيتها عبر أنبوب التغذية. وفضلاً عن الشلل الذي ابتليت به، تعاني بيونامين من مشكلة أخرى، إذ لم يسمح لها بمغادرة البلاد حتى الآن، لوجود مستحقات مالية لها، جراء تعرضها للحادثة وتحمّل الطرف الآخر مسؤولية الحادثة، ذلك أن الحقوق الخاصة بها نتيجة تعرضها للحادثة المرورية لا تزال منظورة لدى المحكمة التي عقدت جلسات عدة بشأنها، ومعلوم أن النظام لا يسمح بسفر الوافد عندما تكون له قضية منظورة، أو له مستحقات مالية متبقية.
ونشرت صحف إندونيسية تصريحات لزوج بيونامين، طالب خلالها باستعادة زوجته التي تعاني من حال غيبوبة ولا تزال تحت الرعاية الطبية.
وكانت الخادمة الناجية الوحيدة من حادثة سيارة كانت تقلها مع أسرة مخدوميها الذين لقوا حتفهم جميعاً باستثنائها، إذ تم تنويمها في مستشفى الرس في منطقة القصيم منذ نحو عام.
وقال الزوج المكلوم: «نحاول إعادتها إلى إندونيسيا من أجل علاجها محلياً عن طريق الاستعانة بالجهات القانونية الرسمية والمختصة بالدفاع عن حقوق العاملين في الخارج بعد فشل الطرق الأخرى».
وكانت الوكالة التي قامت بتوظيف العاملة في السعودية بذلت محاولات من أجل إعادتها إلى إندونيسيا، إلا أن محاولاتها لم تفلح وأبلغت زوجها بعجزها عن ذلك.
وقال منسق فرع سنجار في إدارة الدفاع عن حقوق العمال المهاجرين فهيم عارف: «سنبذل جهوداً كبيرة من أجل استعادة بيونامين في أسرع وقت ممكن وسنضمن حصولها على حقوقها النظامية كاملة».

# توجه لتعميم برنامج يدمج اللقطاء في الأسر عبر"الرضاعة"

## بعد نجاحه في مكة مع 34 حالة وحصوله على جائزة أفضل برنامج اجتماعي في العالم

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 22 ربيع الاول 1430 هـ 18 مارس 2009 العدد 11068
=http://www.asharqalawsat.com/details.asp?section=43&issueno=11068&article=511375&feature

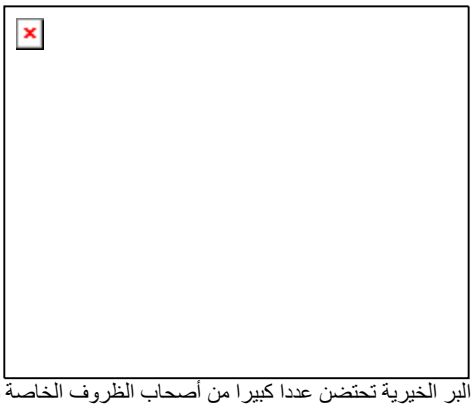

جمعية البر الخيرية تحتضن عددا كبيرا من أصحاب الظروف الخاصة في جدة

مكة المكرمة: علي شراية

كشفت مصادر مطلعة لـ«الشرق الأوسط» ان وزارة الشؤون الاجتماعية تقوم بدراسة مستفيضة لتعميم فكرة برنامج القرابة من الرضاع المطبق في مكة المكرمة الذي حاز على جائزة البنك الإسلامي للتنمية كأفضل برنامج اجتماعي على مستوى العالم الإسلامي في العام الماضي، واستفاد منه 43 طفلا وساهم في احتضان 34 حالة من قبل الاسر المرضعة.

وتتلخص فكرة البرنامج في دمج الأطفال من ذوي الظروف الخاصة ممن يطلق عليهم «اللقطاء» في اسر شرعية من خلال الرضاع الشرعي من قبل امهات الأسر، وقد استفاد من هذا البرنامج نحو 45 لقيطا على مدى السنوات الثلاث الماضية، وساهم المشروع في احتضان نحو 34 طفلا دون الخوف من أي عذر شرعي مع تلك الأسر، أو مشاركتهم في الارث كون الرضاعة لا تشمل ذلك الحق.

ففي وقت احتلت فيه منطقة مكة المكرمة مركز الطليعة في الإحصائيات الرسمية من ناحية عدد اللقطاء بمعدل 33.4 في المائة من الحالات المسجلة في عموم مناطق المملكة ابتكرت الجمعية هذا البرنامج لمواجهة تلك الحالات بدمجهم في المجتمع.

وتعود فكرة المشروع ـ وفقا للشيخ احمد الصبان وكيل وزارة الشؤون الاسلامية للتخطيط ورئيس لجنة التطوير التربوي والتعليم بالجمعية الخيرية لرعاية الأيتام بمنطقة مكة المكرمة والطائف والمدينة المنورة ـ إلى المصاعب التي يواجهها

اللقطاء بعد تبنيهم من قبل بعض الأسر التي تتخلى عنهم بعد بلوغهم بسبب الضوابط الشرعية أو بسبب زواج أو وفاة السيدة المتبنية للطفل.

وزاد الصبان «تلافيا لتلك المشكلة اتفقت الجمعية مع الوزارة ودور رعاية الصغار على برنامج الرضاع الذي يضمن للأطفال اسرا يتواصلون معهم ولا يزاحموهم على الإرث، وبهدف إيجاد قرابة شرعية بين الرضيع وأفراد الأسرة المرضعة والإسهام بالرعاية الطبيعية للأبناء بما يحقق الاستقرار النفسي».

وأضاف وكيل وزارة الشؤون الاسلامية للتخطيط أن البرنامج يعلن عبر وسائل الإعلام عن الحاجة لمرضعات للأطفال وفقا لضوابط محددة، تشمل موافقة الزوج وتخضع لعملية بحث اجتماعي وكشف طبي ثم يتم اختيار الطفل وتبدأ عملية الإرضاع داخل الجمعية على مدى خمس رضعات في خمسة ايام متفرقة او متوالية، ثم تقوم المرضعة برفقة زوجها بإثبات ذلك في صك شرعي بشهادة مشرفات الجمعية كما أن هناك شرطا ان السيدة التي ترضع الذكور لا ترضع الإناث.

وبين الصبان أن الجمعية تقوم بمنح مكافآت للمرضعات وتتحمل نفقاتها للوصول للجمعية، كما تمنح مكافأة أخرى عند منح الصك وتشمل مكافأة الإرضاع ألف ريال ومكافأة الصك 500 ريال، مشيرا إلى أن بعض المرضعات يرفضنها رغبة منهن في الأجر والمثوبة. ولا ينتهي دور الجمعية إلى هذا الحد، حيث تقوم الجمعية بإرضاع الطفل من قبل سيدتين على الاقل لتوفر له اكثر من عائلة والأخذ بالحسبان وفاة إحدى المرضعات، وتقوم كل مرضعة بإرضاع من ثلاثة الى أربعة أطفال، حيث يتواصل الطفل معها وتقيم له حفلتين في السنة للتواصل مع أهله تتكفل بهما الجمعية بواقع 500 ريال للحفلة وتزود الطفل بهدايا لأخوته ووالدته عند الذهاب إليهم. ونتيجة لهذا البرنامج تحول الامر عند الكثير من الحالات الى ما يسمى الاحتضان، وطلبت الأمهات احتضان الأطفال ودمجهم ضمن أسرهم، حيث تم احتضان نحو 34 طفلا ولم يتبق في الجمعية سوى أربعة أطفال حديثي الالتحاق ما زالوا في مراحل الإرضاع. وعن المشاكل التي توجه المشروع، قال صبان «نواجه مشكلة في استخراج الصكوك بسبب ظروف الأهالي»، مشيرا إلى بعض الحالات التي توقفت فيها بعض الامهات عن الارضاع لظروف خاصة، كما أن هناك مشكلة تتمثل في عدم فهم الناس لمفهوم البرنامج ومزاياه لصالح الصغار. وكانت إحصائية صادرة من وزارة الشؤون الاجتماعية قد قدرت عدد القطاء خلال العام الماضي بنحو 280 حالة في مختلف مناطق المملكة، وتصدرت منطقة مكة المناطق الأخرى وسجلت 95 حالة، أما باقي مناطق المملكة فكانت بمعدل 33.4 في المائة من الحالات المسجلة في عموم مناطق المملكة، رغم أن المنطقة تشكل سكانياً ما نسبته 1.26 في المائة من إجمالي السكان.

وحلت الرياض بالمرتبة الثانية بتسجيل 58 حالة، بنسبة 20.5 في المائة، فيما جاءت عسير في المرتبة الثالثة بتسجيل 36 حالة، بنسبة 2.12 في المائة.

وبينت الإحصائية أن هناك نحو 621 لقيطا في السعودية تقل اعمارهم عن 6 سنوات و182 طفلا تقل اعمارهم عن سنة، إضافة الى 1045 شابا وفتاة تتراوح اعمارهم ما بين 6 الي 18 عاما، نسبة الذكور اكبر من الإناث بواقع 772 من الذكور و273 من الإناث.

# صحف الخليج

# مراقبـــة الحقـــوق تحـــذر من"الاتجـــار بالبشـــــر"

المصدر: جريدة الأيام البحرينية الأحد 15 مارس 2009
http://www.alayam.com/ArticleDetail.asp?CategoryId=32&ArticleId=387564

عبرت الشراكة المجتمعية البحرينية لمحاربة الاتجار بالبشر التابعة لجمعية البحرين لمراقبة حقوق الانسان عن اهتمامها وقلقها الكبير مما اثارته الناشطة العراقية ينار محمد رئيسة منظمة حرية النساء في العراق وقد أكدت الناطق باسم الحكومة العراقية في تصريح لـ «العربية.نت» يوم الخميس 12 مارس 2009 بشان ملف «التمتع والاتجار» بفتيات عراقيات صغيرات في الخليج وقد كشفت ينار محمد عن إعدادها تقريرا مفصلا عن هذه القضية يتضمن معلومات مكثفة وأرقاما دقيقة وستضعه بتصرف الحكومة العراقية. وكانت مجلة «تايم» الأمريكية ذكرت في عددها لهذا الأسبوع، في تقرير جديد يرصد للمرة الأولى جانبا جديدا في قضية الاتجار بفتيات عراقيات في بيوت الليل والدعارة، أن أمهات عراقيات يسهمن عمليا ببيع بناتهن الصغيرات بعمر 12سنة بأسعار تصل إلى 30 ألف دولار، وتعبر بهن منظمات الاتجار إلى أسواق دول الجوار بشكل غير قانوني. وقال فيصل فولاذ الامين العام لجمعية البحرين لمراقبة حقوق الانسان ان الشراكة المجتمعية البحرينية لمحاربة الاتجار بالبشر مهتمة وقلقة لما كشفت ينار محمد، وهي رئيسة منظمة حرية النساء في العراق وهي منظمة مرخصة من قبل الحكومة منذ عدة سنوات، لـ «العربية.نت» عن إعداد منظمتها لكتيّب يتضمن معلومات حول الاتجار بالعراقيات ومنهن صغيرات السن وتسفيرهن إلى خارج البلاد، وذلك لتقديمه للحكومة ومناقشة الأمر معها اثار اهتمامها الكبير وقد راسلت الشراكة البحرينية الناشطة العراقية لاجل مواجهة هذة الجريمة المروعة والتنسيق والتعاون لتنفيد فضح هذا الاتجار بالبشر وتقديم المساعدة الممكنة لهولاء الضحايا، وكانت الناشطة دينا قد قالت للعربية نت: في عام 2008 توصلنا إلى بعض الأماكن التي تشهد اتجارا بالفتيات الصغيرات، وتصل الأسعار إلى ما نسميه «الدفتر» (10 آلاف دولار) أو دفترين يعني 20 ألف دولار. وأضافت: «نحن نخوض في المحرمات في مجتمع يعتز جدا بقضايا الشرف، وتعرفنا إلى أعداد غير قليلة في 2008 ما بين 70-80 امرأة، يتعرضن للإهانة يوميا في سوق النخاسة والجنس، وتعرفنا إلى ما يقارب 25 حالة بيع لفتيات صغيرات ومن الصعب تحويل هذه الأرقام إلى إحصائية.» وقالت «اكتشفنا في بغداد فقط الآلاف من النساء اللواتي يعانين من حياة ليست بشرية من استغلال من الصباح إلى الليل في الجنس والعنف الجسدي.» وقالت ينار محمد «نحن نوثق المعلومات التي نجمعها في كتيب لنقدمه للحكومة العراقية وهدفنا منه الدعوة لبدء برامج لمساعدة النساء من خلال مشروع إيواء خاصة للنساء يردن ترك هذه المجالات.» وأشارت الناشطة العراقية إلى وجود 3 أنواع من «اسواق النخاسة»، موضحة: السوق المحلية تبتلع 80% من النساء في هذا المجال و15% يتم تهريبهم إلى للخارج، ولكن هناك سوق نشط وأغلى ثمنا واكثر رواجا وهو إلى الخليج حيث يوجد طلب عال على بنات صغيرات أي طفلات تتروح أعمرهن بين 11 إلى 16 سنة، ويجب أن يكون معها محرم وهناك شبكات تسعى لتزويجها زواجا شرعيا لشخص ما حتى يسفرها خارجا ويتم تكبير عمرها في الوثائق الرسمية، وبعد الوصول تبقى مع الشخص الذي اشتراها سنة ثم يرميها في سوق النخاسة.

# الكويت قدّمت 300 ألف دولار إلى مفوضة حقوق الانسان

المصدر: جريدة الرأي الاحد 15 مارس 2009 العدد 10849
http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=118431

كونا –
قدم المندوب الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في جنيف السفير ضرار عبد الرزاق رزوقي مساهمة الكويت البالغة 300 ألف دولار إلى المفوضة السامية للامم المتحدة لحقوق الانسان نيفي بيلاي. وقال السفير رزوقي في تصريح صحافي ان اللقاء «تطرق للاوضاع الانسانية المتدهورة في الاراضي الفلسطينية المحتلة وما يتعرض له الشعب الفلسطيني من مآس في قطاع غزة والضفة الغربية، الأمر الذى يستوجب القيام بدور أكبر من قبل المجتمع الدولي». وقال ان مساهمة الكويت «تأتي ضمن سلسلة من المساهمات التى تقدمها الكويت لعدد من المنظمات الدولية المختصة بالشؤون الانسانية المتواجدة في جنيف لمساندتها في اداء ولايتها وانشطتها وبرامجها». واشاد بالدور البارز الذي يقوم به مكتب المفوضة السامية فى شتى انحاء العالم من اجل تعزيز حقوق الانسان والحريات الاساسية وفقا للصكوك والاتفاقيات الدولية ذات الصلة.
وذكر انه تم خلال اللقاء «استعراض بعض القضايا الانسانية خصوصا فى الدول العربية والاسلامية والدور الذي يمكن ان يلعبه مكتب المفوضة السامية في حماية وتعزيز حقوق الانسان وصيانتها».
وأكد سفير الكويت في جنيف «اهمية الدخول في برامج تدريبية وتأهيلية في منطقة الخليج»، معربا عن «أمله بان يتم تبادل الخبرات للاستفادة مما يقدمه مكتب المفوضة السامية فى هذا المجال».
واعرب عن تمنياته بالتوفيق للمفوضة السامية التي تسلمت مهامها منذ سبتمبر الماضي والتى تتمتع بقدرات وخبرات مهنية فى الميادين الانسانية وكافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والمدنية، مؤكدا «ضرورة الحفاظ على الروابط المميزة التي يرتبط بها مكتبها مع الوفد الدائم للكويت في جنيف». من جانبها عبرت المفوضة السامية عن شكرها وتقديرها لحكومة الكويت وشعبها على الدعم الذي تلقاه مكتبها، مشيرة الى مساهمة الكويت المهمة في تعزيز البرامج التى يقوم بها مكتب المفوضة السامية لحقوق الانسان.
وذكرت انه «تم خلال اللقاء بحث العديد من المسائل التى تهم الطرفين والبرامج والانشطة التي يقوم بها مكتبها في انحاء مختلفة من العالم».
وأكدت بيلاي «عمق الروابط والعلاقات التي تربط مكتب المفوضة السامية لحقوق الانسان مع الوفد الدائم للكويت فى جنيف لاسيما المندوب الدائم واعضاء البعثة». وحضر اللقاء المستشار نجيب عبدالرحمن البدر والديبلوماسي الكويتي نواف الرجيب.

# أكدت أنه "لا يمكن إلغاؤه أو تقييده" وحذرت من خطورة الإساءة إليه

# الكويت: حرية الدين والمعتقد حق أساسي من حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرأي الاحد 15 مارس 2009 العدد 10849
http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=118431

**علياء المزيني**

جنيف - كونا –

اكدت الكويت موقفها الذي يعتبر ان حرية الدين والمعتقد «حق اساسي من حقوق الانسان لا يمكن الغاؤه او تقييده»، ولكنها حذرت فى الوقت نفسه من خطورة الاساءة الى الاديان والمعتقدات.

جاء ذلك في مداخلة الباحثة السياسية في وزارة الخارجية الكويتية علياء عبدالله المزيني خلال الحوار التفاعلي فى مجلس حقوق الانسان لدى مناقشته الجزء الخاص بحرية الدين والمعتقد امس.

وقالت المزيني ان الكويت «تشارك المجتمع الدولي رفضه لاي اساءة تمس الاديان والمعتقدات واي عمل يشوه اي دين او ثقافة او حضارة، ومن هذا المنطلق طالبت الكويت بعدم تحميل الاسلام والمسلمين مسؤولية الاعمال والممارسات البعيدة عن روح الدين الاسلامي وتتعارض مع مبادئه ومفاهيمه».

واشارت الديبلوماسية الكويتية الى كلمة صاحب السمو امير البلاد امام الجمعية العامة للامم المتحدة حول «حوار الاديان» في نوفمبر الماضي، حيث قال سموه ان «الاديان السماوية في جوهرها ونهجها وتعاليمها تقدم الحلول للمشاكل التي تواجه البشرية وليست باي حال من الاحوال سببا في تلك المشاكل وبالتالي فعلى رجال الدين والمثقفين من كل الديانات مسؤوليات في ابراز تلك الحقائق والمساعدة على تصحيح المفاهيم الخاطئة في اذهان المنتسبين لتلك العقائد».

واكدت المزيني ان الكويت بذلت جهودا كبيرة لتحقيق مفاهيم ومبادىء الوسطية والاعتدال ونبذ التطرف والتمييز.

# عبد الغفار حسين: تعدد جمعيات حقوق الإنسان جيد لكن عدم التنسيق في ما بينها يبعثر الجهود

المصدر: جريدة دار الخليج الإماراتية الأحد ،2009/03/15
http://www.alkhaleej.ae/portal/c0ff5e97-263b-4f4e-8f90-4c22ec954972.aspx

دبي - جمال الدويري:
أكد عبدالغفار حسين رئيس جمعية الإمارات لحقوق الإنسان أن تعدد الجهات التي تعنى في حقوق الانسان في الدولة أمر جيد، وينبغي تشجيعه شريطة ان تكون هذه الجمعيات ذات نفع عام ومستقلة، مشيرا في الوقت نفسه الى ان تعددها دون تنسيق يعتبر بعثرة للجهد.
قال عبدالغفار حسين في تصريحات لـ "الخليج" ردا على سؤال حول تعدد الجهات او الدوائر التي بدأت تنشىء إدارات او وحدات خاصة بحقوق الانسان في الدولة، ان هذا الأمر يعكس توجه الدولة ومؤسساتها الرامي الى حماية حقوق الانسان والحفاظ عليها، ولكن شريطة ان تكون هذه الجمعيات او الجهات اهلية (مدنية)، لأنها اذا كانت تتبع إلى جهات حكومية او سلطة تنفيذية فستكون الخصم والحكم في الوقت نفسه.
وأضاف ان اصرارنا على ان تكون هذه الجمعيات أهلية، نابع من ان كافة جمعيات حقوق الانسان في العالم، اهلية، ونحن يجب ان نقلد الدول المتقدمة لا المتأخرة، لان اهلية او مدنية هذه الجمعيات تعني انها ستكون الموجه والمرشد والمراقب لقضايا حقوق الانسان وتقدم توصياتها الى السلطة التنفيذية.
وقال ان السلطات التنفيذية في الدول المتقدمة تشجع الجمعيات الاهلية الخاصة بحقوق الإنسان لأنها تخلق التوازن بين الرقابة الأهلية والسلطة صاحبة القرار والتنفيذ، أما ان تتولى السلطة التنفيذية الرعاية وفي نفس الوقت لديها سلطة القرار والتنفيذ فإن هذا الامر يخل بالتوازن المطلوب.
وحول وجود أي نوع من التنسيق بين المؤسسات والدوائر التي تعنى بحقوق الانسان في الدولة، قال: لا يوجد أي تنسيق، لأنه لا توجد جمعية أهلية متخصصة في هذا المجال غير جمعية الامارات لحقوق الإنسان.
وفي ما يتعلق بالقوانين الضابطة لعمل الجمعية قال: يوجد قانون ينظم عمل الجمعيات ذات النفع العام ومنها جمعية الامارات، ويوجد أيضاً قانون ينظم عمل الجمعية ولدينا صلاحيات، ونحاسب إذا أخطأنا، ولكن صلاحيات الجمعيات الاهلية لا تتعدى التوجيه والإرشاد والتوصيات. ولفت النظر الى امور قد تكون مخلة في حقوق الانسان، ولا يوجد في أي دولة في العالم جمعية لحقوق الانسان لديها صلاحية السلطة التنفيذية، ومنا هنا نقول ان هذه الجمعيات يجب ألا تكون تحت مظلة السلطة التنفيذية.
وحول آلية عمل الجمعية قال: ننظر في جميع الطلبات والشكاوى التي تقدم لنا، نرفض الشكاوى التي لا تدخل في صميم اختصاصنا، وننظر في كل ما يحق لنا النظر فيه وفق القانون الذي ينظم عملنا. ونشير هنا الى ان اكثر المؤسسات والدوائر الحكومية متعاونة معنا.
وفي ما يتعلق بمعدلات فض المشاكل والشكاوى التي تقدم للجمعية، قال: نظرنا في العام الماضي في اكثر من 1000 شكوى وطلب وبلغت نسبة الحلول في القضايا التي تخصنا اكثر من 60 في المائة.
وحول ميزانية جمعية الامارات لحقوق الإنسان ودخلها قال: لا نتلقى من الحكومة اية معونات ويجب ألا نتلقى، وكل ما نأخذه هو ما تدفعه وزارة الشؤون الاجتماعية حسب نص القانون، وهو مبلغ بسيط جدا، لا يكفي راتب سائق في سنة. ودخل الجمعية هو من الاعضاء والتبرعات.
وحول فروع الجمعية قال: ليست لدينا فروع لأن وضعنا المالي لا يسمح، لدينا مكتب وإدارة في دبي فقط، والمطلوب ان تكون الادارة الرئيسية للجمعية في ابوظبي.

# توصية للجامعة العربية بعقد مؤتمر لحماية الأطفال تحت الاحتلال

المصدر: جريدة دار الخليج الإماراتية الأحد ،2009/03/15
http://www.alkhaleej.ae/portal/886b10e9-7802-488f-9f7a-fe1df952bd34.aspx

عقدت لجنتا الأسرة والطفولة العربية التابعتان لجامعة الدول العربية اجتماعا طارئا لهما، أمس، بمقر الأمانة العامة للجامعة لمناقشة أوضاع الطفل والأسرة في قطاع غزة بعد المحرقة. وتم خلال الاجتماع الذي حضره ممثلو 15 دولة عربية عرض للجهود العربية في متابعة تداعيات المحرقة، وعرض الاحتياجات الملحة الخاصة بالتأهيل النفسي والاجتماعي للأطفال الفلسطينيين وأسرهم في القطاع، فيما قدم وفد منظمة الصحة العالمية عرضا حول سبل تقديم الدعم النفسي والاجتماعي في غزة.

وقالت الأمين العام المساعد للجامعة العربية للشؤون الاجتماعية السفيرة سيما بحوث إن الاجتماع ناقش مقترحا حول "مبادرة الأطفال العرب لمساندة أطفال غزة" يهدف إلى تقديم الكتب والمستلزمات المدرسية من الطلاب العرب لطلاب فلسطين".

وأعربت السفيرة، في كلمتها أمام الجلسة الافتتاحية، عن أملها في أن تشكل هذه المبادرة خطوة عملية لتأمين إيصال بعض الاحتياجات الأساسية.

وقال الأمين العام المساعد للجامعة لشؤون فلسطين والأراضي العربية المحتلة السفير محمد صبيح "إن الاجتماع توصل لعدد من التوصيات منها الطلب من الدول الأعضاء بحث إمكان المساهمة ماديا وفنيا في برامج الصحة النفسية لعلاج وتأهيل الأطفال وأسرهم". وأضاف أن التوصيات تطالب الدول الأعضاء المساهمة بشكل عاجل بتوفير الأدوات المدرسية للطلاب وذلك بالتشاور مع الجهات الفلسطينية المعنية.

وقال "التوصيات تطالب الأمانة الفنية بالبدء في التحضير لعقد مؤتمر لتوفير الحماية الدولية للأطفال تحت الاحتلال على أن يعقد بمشاركة منظمات المجتمع المدني".

## رفضت عملها بالمرور والمباحث

# فريحة الأحمد: الشرطة النسائية عمل مناهض لطبيعة المرأة

المصدر: جريدة الوطن الكويتية الأحد 18/03/1430 ه الموافق 15/03/2009 م
http://www.alwatan.com.kw/Default.aspx?tabid=230&article_id=491000

الشيخة فريحة الاحمد

كتبت شيرين صبري: رفضت رئيسة لجنة الام المثالية للاسرة المتميزة الشيخة فريحة الاحمد الجابر الصباح وجود ادارة امنية للشرطة النسائية مستنكرة في حديث خاص «للوطن» امكانية وقوف المرأة العسكرية لتنظيم حركة المرور في الشوارع او عملها في مجال ملاحقة ومطاردة المجرمين والمهربين وتجار المخدرات مؤكدة ان هذا العمل مناهض لطبيعة المرأة.

**تأييد**

وايدت الشيخة فريحة عمل المرأة في مجال التفتيش على المنافذ الحدودية وفي مطار الكويت والاماكن الخاصة بالجمارك مشيرة الى ان التجارب العربية السابقة في هذا المجال لم تثبت نجاحها الا في الاماكن السابقة والتي يمكن للمرأة العسكرية ان تساهم بجهودها فيها.

# في سابقة من نوعها حرصاً على حقوق المرأة
# القضاء (ينتصر) لمطلقة بعد 18 عاماً ويقضي بأداء أجرة حضانة لمواطنة

المصدر: جريدة الوطن الكويتية الأحد 18/03/1430 ه الموافق 15/03/2009 م
http://www.alwatan.com.kw/Default.aspx?tabid=230&article_id=491000

المحامي حمدان النمشان

كتب جمال الراجحي: في سابقة قضائية تعد من نوعها دليلاً على حرص القضاء الكويتي ومدى اهتمامه بحقوق المرأة المطلقة وعدم اهدار حقها.

قضت المحكمة الكلية بدائرة الاحوال الشخصية بأداء اجرة حضانة لمواطنة، احتسابا من سنة 1991 حتى 2009 اي بعد 18 عاماً على طلاقها حيث لجأت الأم للقضاء عبر محاميها حمدان النمشان والذي طالب بدعواها بعد ما كادت ان تنطفئ شموع الأمل لديها في الحصول على اجرة حضانة لابنتها الصغيرة.

وعلق النمشان على الحكم قائلاً: انه يدل على حرص القضاء الكويتي على حفظ حقوق المرأة المطلقة وانه لا يضيع حق وراءه مطالب، لافتا الى ان وقائع الدعوى تتخلص في ان المدعية عقدت الخصومة فيها بموجب صحيفة اودعت قلم كتاب المحكمة طلبت في ختامها الحكم بأن يؤدي لها مطلقها اجرة حضانة من تاريخ 2/12/1991 حتى تاريخ 27/5/2000 وقالت بيانا لدعواها انها كانت زوجة للمدعى عليه بموجب العقد الشرعي الصحيح وانجبت منه على فراش الزوجية بالصغيرة وانها طلقت منه بموجب اشهاد مخالعة وانها استصدرت ضده حكما باثبات حضانتها لابنتها وقدمت ما لديها من مستندات.

وقال انه من المقرر بقضاء التمييز حسب المادة 198 من قانون الاحوال الشخصية رقم 51/1984 انه لا تستحق الحضانة اجرة حصانة اذا كانت زوجة للاب او معتدة تستحق في عدتها نفقة عدة او في اثناء عدة المتعة المحكوم بها للحاضنة على أب صغير، مشيرا الى انه تجب للحاضنة حتى بلوغ الصغير سبع سنين والصغيرة تسع سنين.

وبين النمشان في دفاعه احقية موكلته في دعواها ومدى أحقيتها في الحصول على اجرة الحضانة وجاء حكم المحكمة مؤيدا لدعوى الأم في الحصول على أجر حضانة لصغيرتها.

# الوضع الصحي في الكويت مثير للجدل

# الشايجي: الصحة فشلت في تحقيق وعدها بافتتاح توسعة المستشفيات في 2008

المصدر: جريدة الوطن الكويتية الأحد 18/03/1430 ه الموافق 15/03/2009 م
http://www.alwatan.com.kw/Default.aspx?tabid=230&article_id=491000

قال النائب عبدالعزيز الشايجي ان الرعاية الصحية تعتبر حقاً من حقوق المواطن الكويتي الرئيسة وكما انها احد المعايير الهامة لتقدم الدول، والدول لا تتقدم الا بالاهتمام والاستثمار بالخدمات العامة كالتعليم والصحة، مشيرا الى ان الوضع الصحي الحالي في دولة الكويت مثير للجدل خصوصا في دولة قليلة السكان غنية بثرواتها ومواردها كدولة الكويت ولله الحمد.

وذكر: تلبية للرغبة السامية لصاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد حفظه الله تقوم وزارة الصحة بتنفيذ مجموعة من المشاريع لزيادة السعة السريرية لمجموعة من المستشفيات القائمة ويطلق اصطلاحاً على حزمة المشاريع هذه «مشاريع الرغبة الاميرية»، وحسب المعلومات المتوافرة لدينا فان هذه المشاريع تشمل توسعة مستشفى الفروانية بسعة 270 سريراً ومستشفى العدان بسعة 260 سريرا ومستشفى مبارك بسعة 240 سريراً ومستشفى الجهراء 240 سريراً موضحا انه من المقرر افتتاح جميع اعمال التوسعة والتي جاءت بناء على الرغبة الاميرية السامية لاضافة 1000 سرير جديد لمستشفيات وزارة الصحة في شهر نوفمبر من العام الماضي في عهد وزير الصحة السابق علي البراك، ثم تأجلت لتكون في اعياد التحرير والعيد الوطني ثم تأجلت مرة اخرى ليتم افتتاح اولها في الفروانية وهي التوسعة التي افتتحها وزير الصحة الحالي روضان الروضان وتضمنت اضافة 270 سريراً جديداً بمستشفى الفروانية.

وأضاف: حسب ما تناقلته الصحف فان اعمال التوسعة في الجهراء قاربت على الانتهاء وانه سيتم افتتاحها خلال الايام المقبلة، ولكن يبدو ان اعمال التوسعة في كل من مستشفى مبارك ومستشفى العدان مازالت تعاني من التأخير، فالوزارة فشلت في تحقيق وعدها بافتتاح هذه المشاريع خلال عام 2008 ونحن نتساءل عن سبب تأخير هذه المشاريع المهمة.

وعلى ذلك وجه الشايجي عدداً من الاسئلة لوزير الصحة يطلب فيها افادته عمايلي:

1- شرح كامل لمشاريع توسعة المستشفيات مع ذكر مساحة التوسعة لكل مستشفى وعدد الادوار والسعة السريرية المستهدفة لكل مشروع؟

2- ماهو البرنامج الزمني لكل مشروع على حدة وماتم انجازه حتى الآن؟ وما هو الموعد المتوقع لتشغيل كل مشروع؟

3- هل هناك تأخير في اي من هذه المشاريع؟ الرجاء توضيح اسباب التأخير وما مدة التأخير؟

4- ما هي الميزانية التقديرية لكل مشروع؟ وما الاجزاء التي تمت ترسياتها؟ وما تكلفة كل جزء؟ وهل ترتب على التأخير زيادة في تكلفة أي من هذه المشاريع.

5- هل تم اصدار أوامر تغييرية على اي من مشاريع توسعة المستشفيات؟ وماهي اسباب اصدار هذه الاوامر؟ وماهي تكلفة كل امر على حدة؟

جريدة كويتية يومية سياسية مستقلة

# دعا الشيعة إلى عدم التعرض لنهج المملكة السني السلفي

# الأمير نايف : السعودية لا تفرق بين المواطنين بسبب المذاهب

المصدر: جريدة القبس الكويتية الاحد 15 مارس 2009 ،18 ربيع الأول 1430 ، العدد 12856
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=481302&date=15032009

الرياض- أ.ف.ب- دعت السلطات السعودية الاقلية الشيعية الى احترام المذهب السني السلفي السائد في المملكة، وقال وزير الداخلية الامير نايف بن عبد العزيز ان الحكومة ترفض رفضا باتا وقاطعا صراع المذاهب وتعتبر ان للمواطن حقوقا وعليه واجبات تتماثل في كل شيء، ويجب الا يتم التعرض بأي حال من الأحوال لنهج الأمة وهو النهج السني السلفي، واضاف: «وأما من لدينا من مواطنين في بعض مناطق المملكة ممن ينتسبون الى مذاهب أخرى، فهذا أمر يعود إليهم وإلى العقلاء أن يلتزموا بهذا».

وردا على اسئلة صحيفة عكاظ بشأن تظاهرات الاحتجاج التي نظمت في المحافظة الشرقية حيث توجد اقلية شيعية، التي تم خلالها توقيف عدد من مثيري الشغب وبعض ائمة المساجد اثر حوادث اندلعت في مقبرة البقيع في المدينة المنورة، اوضح الامير نايف ان المشاكل التي حدثت فيها إساءة الى الموتى وخصوصا صحابة رسول الله أو من هم من بيت النبوة، بعد العبث في القبور وأخذ الأتربة وإخراجها من قبل الأطفال والنساء، وهو عمل لا يمكن قبوله من أي إنسان كان، واضاف ان الأمر ليس مستهدفا فيه من ينتسب الى المذهب الشيعي سواء السعوديين أو غيرهم، لكنه عمل خاطئ يجب ان يواجه بقوة ويوضع له حد، ويجب ان يعرف الجميع بغض النظر عن المذهب ان من يحاول العبث بأمن المملكة أو بالأماكن المقدسة سيواجه بكل قوة وحزم. ولاحظ ان موضوع البقيع ضُخّم أكثر من اللازم لأهداف واضحة هي الإساءة الى المملكة ومحاولة إظهار الموضوع للخارج بشكل لا يتفق مع الواقع، مؤكدا قدرة السلطات السعودية على منع التدخل في شؤون الوطن من أي جهة كانت.

## مجلس الوزراء يعتمد تعديلات قانون صندوق الزواج

# مشروع قانون يلزم مرتكبي بعض الجنح والمخالفات بالعمل في خدمة المجتمع بدلاً من الحبس والغرامة

المصدر:جريدة الإتحاد الإماراتية الاثنين 19 ربيع الاول 1430هـ - 16 مارس 2009م العدد 12306
http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=9967

أبوظبي
وام:
وافق مجلس الوزراء في جلسته التي عقدت في قصر الرئاسة صباح أمس على عدد من مشاريع القوانين الاتحادية منها مشروع قانون اتحادي بشأن تدابير الخدمة المجتمعية البديلة الذي يهدف الى إلزام مرتكبي بعض الجنح والمخالفات بالعمل في خدمة المجتمع لساعات محددة كبديل للعقوبات الاخرى كالحبس او الغرامة المالية وذلك أسوة بالتجارب الناجحة المطبقة في بعض الدول بهذا الخصوص .
ووافق المجلس خلال اجتماعه برئاسة صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي على مشروع قانون بتعديل القانون الاتحادي رقم 47 لسنة 1992 بشأن إنشاء صندوق الزواج الذي ينظم مشروع القانون المقترح الخاص بأهداف واختصاصات الصندوق وإدارته ومنح الزواج وغيرها من الشؤون التنظيمية للصندوق.
واعتمد مجلس الوزراء الميزانية التقديرية للهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية للعام الحالي 2009 والتي قدرت بمبلغ ثلاثة مليارات و 610 ملايين و 48 ألف درهم .
كما ناقش المجلس عدداً من المواضيع المدرجة على جدول اعماله ، حيث وافق ايضاً على إعداد مشروع قانون اتحادي في شأن الإيرادات العامة للدولة والذي يهدف الى تنظيم ايرادات الحكومة الاتحادية وطرق تحصيلها والرقابة عليها .
كما وافق مجلس الوزراء في جلسة أمس على مشروع قانون اتحادي بشأن اعتماد الحساب الختامي للاتحاد والحسابات الختامية للجهات المستقلة الملحقة عن السنة المالية المنتهية في 31 / 21 / 2007 .
ووافق كذلك على التصديق على النظام الاساسي للوكالة الدولية للطاقة المتجددة " إيرينا" الى جانب موافقته على عدد من الاتفاقيات المبرمة بين الدولة وعدد من الدول الشقيقة والصديقة في مجالات التعاون المشترك وتبادل تسليم المجرمين والمساعدة القانونية .

# قناة الإنسانية... قمة الإنسانية

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الاثنين 16 مارس 2009 العدد 10850
http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=118588

| تكتبها نجاح كرم |

في خطوة رائدة وغير مسبوقة دشن صاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد العزيز آل سعود قناة الانسانية المتخصصة بذوي الاحتياجات الخاصة من منطلق رسالته الانسانية السمحة لفئة همش المجتمع دورها وغفل عن متطلباتها وقدمها في صفوف متأخرة عن غيرها ، ليأتي اليوم الذي يعي فيه الكثيرون ومنهم سمو الامير للدور المهم في نشر الوعي الاعلامي بمفهوم الاعاقة بكافة أنواعها وبأهمية هذه الفئة التي تقدر بأعداد كبيرة في المجتمع العربي بشكل عام والخليجي بشكل خاص ليفتح لهم الفضاء ليكون صوتهم المسموع ومنبرهم المفتوح على العالم للتعبير عن مشاكلهم وطرح همومهم وقضاياهم ولرعاية حقوقهم وحتى تسهل مخاطبتهم والتواصل معهم كونهم يمتلكون قدرات لا نمتلكها نحن الأصحاء ، والأهم من ذلك تحقيق الاندماج الايجابي وبناء جسور التواصل في المجتمع الذي أهمل مساهمتهم سنوات طويلة في البناء والرقي.

لا شك أن سمو الأمير بلفتته الكريمة ووعيه المشكور لهذه الفئة شكل منعطفا مهما في توجيه الرأي العام العربي لرسالة مهمة لابد الوقوف عندها وأخذها بعين الاعتبار في ظل زحمة الفضائيات الرخيصة والتي ساهمت بشكل كبير في تخلف العرب وتسطيحهم وتشكيل مفهوم خاطئ عن تبني قضايا مهمة وحساسة لا بد أن نتطرق لها، لذا كان لزاما علينا أن نفرق بين الغث والسمين ببارقة أمل تنور حياتنا وتبهج خطانا وتكون ملاذنا في حل قضايانا.

خطوة الأمير الرائدة يمكن تسخيرها لإنتاج افلام سينمائية تهدف الى توجيه رسالة لخدمة المعاقين في بلدان العالم وردم الفجوة بينهم وبين الأصحاء وتوعية الشعوب بكيفية التعامل معهم ودمجهم بالمجتمع كون العصر اليوم عصر الصورة التي تتغلغل في نفسية المشاهد بشكل مباشر وترسخ في ذاكرته بشكل دائم، فهناك العديد من الأفلام التي تناولت هذه الفئة وبينت قدراتهم الجبارة في التفاعل مع العالم والتمهيد لدمجهم في الحياة العامة للعيش بكرامة.

بالاضافة الى ذلك تبني فكرة مهرجان سينمائي خليجي موحد لذوي الاحتياجات الخاصة على غرار مهرجان أموشن السينمائي الدولي لسينما المعاقين الذي تنظمه نائب رئيس الإعلام اليوناني مارجريتا بابادا للتعرف عن قرب بأهمية هذه الفئة وكيفية التعامل معهم وسد الثغرات لحل مشاكلهم.

# جمعية الإمارات لحقوق الإنسان تصدر كتيبها التعريفي الأول

المصدر:جريدة دار الخليج الإماراتية الاثنين ،2009/03/16
http://www.alkhaleej.ae/portal/5d0ced49-0bc9-418d-8ff2-04d51c7bdf20.aspx

أبوظبي نبيل عويدات:

أصدرت جمعية الإمارات لحقوق الإنسان، أول كتيب للجمعية، باللغتين العربية والانجليزية، بغية تعريف أفراد المجتمع، بمفهوم حقوق الإنسان، وأهداف ولجان الجمعية.

وقال محمد حسن الحمادي، أمين السر، الناطق الرسمي للجمعية: إن الجمعية بصدد توزيع كتيبها الأول على جميع القطاعات الحكومية، والمؤسسات الاتحادية والأهلية ذات العلاقة، فضلاً عن توزيعه على وسائل الإعلام المختلفة، والناقل الرسمي لدولة الإمارات وغيرها.

وأضاف ضم الكتيب شرحاً عن مفهوم حقوق الإنسان، التي هي أساس الحرية والعدالة والسلام، بما يتيح تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة، في حين تتمثل رؤية الجمعية في التميز في تحقيق أهداف وآمال أفراد المجتمع، كما تتمثل رسالتها في نشر الوعي بين الأفراد وتوضيح حقوقهم وواجباتهم تجاه المجتمع، وحقوق الدولة وواجباتها تجاههم.

وتابع: شمل الكتيب، ذكر عشرة أهداف لإنشاء الجمعية، وهي تحقيق العمل على احترام وتعزيز مبادئ حقوق الإنسان طبقاً للقوانين المرعية المنسجمة مع دستور الدولة، وحق الفرد المقيم على أرضها أن يعيش ضمن بيئة آمنة ومستقرة بعيداً عن الخوف والقهر، والدعوة إلى توفير العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ضمن مؤسسات تشريعية وقضائية مستقلة. وتهدف الجمعية إلى نشر الوعي بين الأفراد من خلال توضيح حقوقهم وواجباتهم تجاه المجتمع وحقوق الدولة وواجباتها تجاههم.

وأوضح أن الجمعية تعمل ضمن حدود القانون بالتعاون مع الهيئات الحكومية والأهلية داخل الدولة أو خارجها فيما يعين على تحقيق أهدافها. وتعمل الجمعية على ترسيخ مبادئ احترام حقوق الفرد والحدّ من أي انتهاكات قد يتعرّض لها، والحفاظ على المساواة بين أفراد المجتمع.

# السعودية ترفع حظر السفر عن ناشط حقوقي

المصدر:جريدة دار الخليج الإماراتية الاثنين ،2009/03/16
http://www.alkhaleej.ae/portal/74cc5c71-3d2b-418b-b1f0-395b8a681ea3.aspx

رفعت السلطات السعودية حظر السفر المفروض منذ حوالي ما يزيد على خمس سنوات عن القانوني والناشط في مجال حقوق الإنسان محمد سعيد طيب.

وقال طيب في تصريح لموقع ''عناوين'' الالكتروني انه تلقى أول أمس السبت، اتصالا هاتفيا من مساعد وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف يخبره فيه رفع حظر السفر عنه، وأضاف ''الخبر صحيح 100% فقد تفضل الأمير محمد بن نايف بالاتصال بي وابلغني برفع الحظر''.

وبسؤاله عن ما قدمه لوقف حظر السفر عنه قال طيب ''لابد أن يكون لكل شيء نهاية، هل المطلوب أن يكون الحظر أبديا وسرمديا، وإلى ما لانهاية؟ لقد ضاع معظم شبابي بين السجون والمعتقلات أو المنع من السفر''. من جهة أخرى، قالت مصادر فضلت عدم الكشف عن اسمها إن إعطاء الشخص حرية التحرك لا تعني انه أصبح حرا فلابد أن يكتب تعهدا على نفسه قبيل رفع حظر السفر بعدم العودة إلى مطالبه، إضافة إلى انه يفرض على الذين يتم رفع حظر السفر عنهم تقديم ''التماس'' إلى وزير الداخلية أو أحد مساعديه بطلب إعادة جواز سفره، الأمر الذي قد يستغرق عامين.

## دراسة قانونية عن أوضاع القسائم الصناعية تدق ناقوس الخطر

# مواطنون يستغلون القانون لهضم حقوق الآخرين!

المصدر: جريدة القبس الكويتية الاثنين 16 مارس 2009 ،19 ربيع الأول 1430 ، العدد 12857
http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=481453&date=16032009

• **نجيب الوقيان**

أوضحت دراسة قانونية بعنوان «القسائم الصناعية.. والتحايل المشروع» ان الكويت كانت رائدة في العمل التجاري قبل ظهور النفط وكان التجار يستندون إلى مواثيق الكلمة التي هي أبلغ من أي قوانين وملزمة أكثر من أي تشريعات.

وأشارت الدراسة التي أعدها المحامي نجيب الوقيان إلى انه ومع التطور الاقتصادي في الوقت الراهن وازدياد النشاط التجاري وارتباطه بالتعامل الخارجي، أصبح لزاما على المشرع ان يواكب هذه التطورات بإصدار تشريعات تلائم هذا التطور السريع.

**استغلال**

وتابع: «لقد استغل البعض في الآونة الأخيرة القانون من أجل هضم حقوق الآخرين، وخير مثال على ذلك ما يحدث بالنسبة للقسائم الصناعية المملوكة للدولة التي تقوم الدولة بتأجيرها لبعض المواطنين بأسعار رمزية زهيدة من أجل التشجيع على ازدهار الحرف والصناعات التي تمارس على تلك القسائم وتقدم خدمات للمواطنين والمقيمين على أرض هذا البلد الطيب». وقال: «من المعروف ان جميع من يستأجر مثل هذه القسائم من المواطنين إنما يعاود استثمارها بتقسيمها إلى محلات ومخازن وخلافه، ثم يعيد تأجيرها لبعض المواطنين والمقيمين من أجل ممارسة حرفتهم وصناعتهم في تلك القسائم لقاء قيمة إيجارية يتفق عليها بموجب عقود الإيجار التي تبرم بينهم، وعقد الإيجار وكما عرفته المادة 561 من القانون المدني هو عقد يلتزم المؤجر بمقتضاه بتمكين المستأجر من الانتفاع بشيء معين لمدة محدودة مقابل عوض مالي».

واستطرد قائلا: «هذا هو تعريف عقد الإيجار في القانون المدني، لكن بعض مستثمري تلك القسائم يأبون ان يتم المستأجرون مدتهم المتفق عليها في عقود الإيجارات وذلك لاعتبارات كثيرة منها الطمع في هدم البناء القديم ذي القيمة الايجارية البسيطة وإعادة البناء حديثا من أجل التأجير بقيمة ايجارية مرتفعة، أو نظرا لارتفاع المقابل المالي الكبير الذي يعود عليهم عن طريق البيع والتنازل للغير عن حق الانتفاع بتلك القسائم التي أصبحت أسعارها في تزايد مطرد بسبب النهضة الصناعية التي تشهدها البلاد».

وزاد: «فقد استغل هؤلاء النص الوارد في عجز المادة 1/563 من القانون المدني وتواترت عليه أحكام المحاكم ومحكمة التمييز بشأن هذا النص الذي جرى على ان «الإيجار الصادر ممن له حق الانتفاع لا ينفذ بعد انقضاء هذا الحق في مواجهة المالك ما لم يقره»، فعمدوا إلى استغلال تلك المادة أسوأ استغلال للتخلص من المستأجرين الذين يرتبطون معهم بعقود إيجار قانونية وملزمة كان يجب عليهم تنفيذها إلى نهاية مدتها بحسن نية وشرف تعامل، وهو ما نصت عليه المادة 197 من القانون المدني بانه «يجب تنفيذ العقد طبقا لما يتضمنه من أحكام وبطريقه تتفق مع ما يقتضيه حسن النية وشرف التعامل».

**تنازل**

وأضاف: «فاتجهوا إلى طريقة قانونية في ظاهرها لكنها في حقيقتها أبعد ما تكون عن روح القانون وسماحته بأن يتفق المستثمر أو المنتفع للقسيمة الصناعية مع غيره سواء كان قريبا أم صديقا أم شريكا له على ان يتنازل له عن حق الانتفاع عن القسيمة لدى الهيئة العامة للصناعة بصفتها الممثلة للدولة، وبمجرد قبول الهيئة المذكورة لهذا التنازل وموافقتها عليه وإصدار عقد جديد باسم المستثمر الجديد فإنه بذلك ينطبق على التصرف نص المادة 1/563 من القانون المدني، فيتحول جميع المستأجرين من المستثمر السابق الى مغتصبين للأماكن التي يستأجرونها ويتم إخلاؤهم منها بقوة القانون وليس من المستثمر الجديد، إلا أن يقيم دعوى أمام المحكمة المستعجلة بالإخلاء لا يتعدى نظرها أمام المحكمة أسابيع معدودة ويصدر الحكم المستعجل بالإخلاء ويتم تنفيذه ويضيع على هؤلاء المستأجرين البسطاء مصدر رزقهم ورزق أولادهم، كما يضيع عليهم ما كانوا أنفقوه من أموال من الجائز ان تكون هي جميع مدخراتهم على تجهيز تلك المحلات سواء من ديكورات أو آلات أو معدات وخلافه».

وخلص إلى ضرورة تدخل المشرع من أجل حماية هؤلاء البسطاء من تلك الحيل التي يستغل فيها أصحاب النفوس الضعيفة مواد القانون من أجل مصالحهم الشخصية من دون النظر إلى ما يصيب المستأجرين منهم من أضرار.

# جمعيات حقوقية تطالب بحماية حقوق الإنسان في المغرب العربي

المصدر:جريدة دار الخليج الإماراتية الاثنين ،2009/03/16
http://www.alkhaleej.ae/portal/74cc5c71-3d2b-418b-b1f0-395b8a681ea3.aspx

الرباط حكيم عنكر:

دعت التنسيقية المغاربية لمنظمات حقوق الإنسان أول أمس السبت خلال اجتماع لها في الرباط وبمشاركة الجمعية الإسبانية من أجل التعاون مع الجنوب (اكسور)، إلى ضرورة توفير الحد الأدنى من الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان في عملهم من أجل النهوض بهذه الحقوق وحمايتها، مؤكدة أهمية إحداث وتفعيل آليات على المستوى المغاربي لضمان حماية وأمن المدافعين عن حقوق الإنسان بالمنطقة.

وقال منسق التنسيقية عبد الحميد أمين إن هذه الهيئة تسعى إلى تفعيل التضامن والتعاون لحماية هذه الفئة، وفق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أصدرته الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1998. واعتبر أن عمل هذه الهيئة بالأساس هو الدفاع عن حقوق الإنسان في المغرب العربي وبلدان المهجر وحمايتها في بعدها الكوني والشمولي وإقامة علاقات وطيدة مع مختلف التنظيمات المغاربية الفاعلة في المجتمع المدني.

# مجلس الوزراء العراقي يوافق على قانون "عفو عام عن المعتقلين"

المصدر: جريدة السياسة الكويتية الاثنين 3/16/2009
http://www.al-seyassah.com/news_details.asp?nid=187&snapt=World%20News

بغداد - وكالات: اعلن مصدر رفيع المستوى في مجلس الوزراء العراقي، أمس، موافقة المجلس على مشروع قانون »عفو عام عن المعتقلين« يشمل آلافا منهم قبل رفعه الى مجلس النواب لاقراره.
وقال صادق الركابي احد مستشاري رئيس الوزراء العراقي نوري المالكي، لـ »فرانس برس«، ان »مجلس الوزراء وافق على قانون لعفو عام عن المعتقلين في جلسة اليوم (أمس)«، موضحا ان »مسودة المشروع كتبت من قبل المدعي العام ورئيس مجلس القضاء الاعلى، وتمت دراستها خلال جلسة مجلس النواب، ومن ثم رفعت الى مجلس النواب للتصويت عليها«.
واكد الركابي ان »المشروع يحاول شمول اكبر عدد ممكن من المعتقلين«، واشار في الوقت نفسه الى »وجود فقرات دستورية لا يمكن تجاوزها تؤكد عدم شمول المحكومين بجرائم الابادة الجماعية او جرائم قتل جماعي«.
واضاف ان العفو سيشمل المعتقلين بقضايا الفساد الاداري والمالي والحق العام بالعفو، موضحا ان »حكومة المالكي تطمح الى ان يتم انجاز المشروع وتنفيذه في اسرع وقت ممكن«.
وتولت لجنة موسعة تضم رئيس مجلس القضاء الاعلى في العراق والمدعي العام، ووزير العدل ومستشار قانوني من مجلس الوزراء، وممثلين عن رئاسة الجمهورية، مناقشة المشروع قبل رفعه الى مجلس الوزراء، وفقا للركابي.
وتضم السجون العراقية والاميركية آلاف المعتقلين معظمهم من دون توجيه تهم لهم، وبينهم معتقلون منذ اكثر من عام للاشتباه بمساندتهم اعمال عنف في البلاد.
وهناك نحو 26 الف معتقل، معظمهم في »معسكر بوكا«، جنوب العراق و»كروبر« غرب بغداد، فضلا عن الاف المعتقلين في السجون العراقية.
وكان مستشار الامن القومي موفق الربيعي أكد الاسبوع الماضي، ان هناك 50 الف معتقل عراقي منهم 26 الفا لدى القوات الاميركية و24 الفا لدى القوات العراقية، موضحا انه سيتم اطلاق نحو ثلثيهم قريبا.
من جانبها، اوضحت وزيرة حقوق الإنسان وجدان سالم ميخائيل، إن هناك »معايير تم تحديدها لإصدار العفو العام في مشروع القانون الجديد منها عدد المعتقلين، ونسبة الذين سيستفيدون من قرار العفو العام، والموقف من الحق الخاص والعام«.
واشارت الى ان الاجراءات تجري في شكل جيد، وهناك عفو عام سيتم اعلانه قريبا.

# الصليب الأحمر يتهم الـ "سي.آي.ايه" بتعذيب المعتقلين في سجونها السرية

المصدر:جريدة دار الخليج الإماراتية الثلاثاء ،2009/03/17
http://www.alkhaleej.ae/portal/13d57d2e-36da-4c16-9890-53a114013290.aspx

ذكرت صحيفة "واشنطن بوست" الأمريكية أمس ان اللجنة الدولية للصليب الأحمر اعدت في 2007 تقريرا سريا خلصت فيه الى ان المعاملة التي يلقاها الاشخاص الذين يشتبه بعلاقتهم بالارهاب في السجون السرية التابعة لوكالة الاستخبارات المركزية (سي.آي.ايه) "تشكل (عمليات) تعذيب".

ونقلت الصحيفة عن تقرير الصليب الأحمر ان المعاملة التي يلقاها المعتقلون في السجون السرية للسي آي ايه "قاسية وغير انسانية ومهينة" ومحظورة بموجب اتفاقيات جنيف.

ويستند التقرير الى استنتاجات مسؤولين في اللجنة الدولية للصليب الأحمر التقوا معتقلين في هذه السجون وذلك بعد نقلهم في 2006 الى معتقل غوانتانامو.

وأكد 14 معتقلا تمكن هؤلاء المسؤولون من مقابلتهم، انهم تعرضوا لمعاملة سيئة مثل الضرب والحرمان من النوم وتعريضهم لدرجات حرارة قصوى وفي بعض الحالات تعريضهم لعمليات ايهام بالغرق، بحسب ما اوردت الصحيفة.

وقالت الصحيفة انه تم اعداد خمس نسخ من التقرير وتوزيعها على كبار مسؤولي وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية والبيت الابيض في 2007 غير انه تم حظر نشر التقرير من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في سياق الحرص على الحياد في النزاعات.

وتم نشر مقاطع من التقرير الاحد في النشرة الدورية "نيويورك ريفيو او بوكس" بعد ان تمكن صحافي من الحصول على نسخة من التقرير.

(ا.ف.ب)

# تختص بجرائم الأحداث والجرائم الجنائية في نطاق الأسرة

# منصور بن زايد يصدر قراراً بإنشاء نيابة عامة للأسرة في أبوظبي

المصدر: جريدة الإتحاد العدد 12307 الثلاثاء 20 ربيع الاول 1430هـ - 17 مارس 2009م
http://www.alittihad.co.ae/details.php?id=10121

أبوظبي
الاتحاد:
أصدر سمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان وزير شؤون الرئاسة، بوصفه رئيساً لدائرة القضاء في أبوظبي، قراراً بإنشاء نيابة عامة للأسرة ضمن الحدود الإدارية لمدينة أبوظبي، على أن يتمّ تحديد اختصاصاتها بقرارات تصدر عن القائم بأعمال النائب العام، ويشمل ذلك تحديد الاختصاص المكاني والموضوعي لتلك النيابة، وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل القضائي.
ويأتي قرار إنشاء نيابة للأسرة في أبوظبي انطلاقاً من الدعم المباشر الذي يقدمه صاحب السمو الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان رئيس الدولة "حفظه الله" للأجهزة القضائية بالإمارة كافة، وخدمة المجتمع.
كما يأتي القرار انطلاقاً من المتابعة الحثيثة التي يوليها الفريق أول سمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان ولي عهد أبوظبي نائب القائد الأعلى للقوات المسلحة، لأعمال الدائرة باعتبار القضاء ركناً أساسياً للنمو الاقتصادي والاجتماعي في الإمارة.
وأوضح المستشار يوسف سعيد العبري، القائم بأعمال النائب العام في إمارة أبوظبي، أن نيابة الأسرة في أبوظبي، تختص بجرائم الأحداث، والجرائم الجنائية التي تقع في نطاق الأسرة الواحدة، وإبداء الرأي في القضايا المتعلقة بالأسرة ورعاية شؤون القصر أمام المحاكم المختلفة في الأحوال المقررة قانوناً، على أن يتولى إدارة نيابة الأسرة عضو نيابة بدرجة وكيل أول على الأقل ويعاونه عدد من الأعضاء وتكون له كافة اختصاصات مدير النيابة الجزئية.
كما سيتم تعيين أخصائيين اجتماعيين للعمل بتلك النيابة لدراسة الحالة الاجتماعية لأطراف القضايا المعروضة على نيابة الأسرة، ورفع التقارير الخاصة بذلك لرئيس النيابة والمحكمة المختصة.

**الخطة الخمسية**

اعتبر القائم بأعمال النائب العام لإمارة أبوظبي أن قرار إنشاء نيابة للأسرة في أبوظبي يأتي متماشياً مع الإستراتيجية الخمسية لدائرة القضاء في أبوظبي، وتأكيداً لتوجيهات سمو الشيخ منصور بن زايد آل نهيان رئيس دائرة القضاء والخاصة بالتوسّع في إنشاء محاكم ونيابات متخصّصة، بهدف تكوين خبرات متراكمة تمكّن العاملين فيها من الفصل بسرعة بين المتخاصمين.
وأكّد أن فكرة إنشاء نيابة للأسرة، تنبع من التوجيهات الدائمة لسمو رئيس الدائرة والداعية إلى الوصول بالقضاء في الإمارة إلى مستوى عالمي مرموق يليق بالمكانة العالمية التي وصلت إليها إمارة أبوظبي، وتوفير كافة أوجه الدعم والخدمات للمجتمع.
كما ترتكز فكرة إنشاء نيابة للأسرة حول وجود مبنى مخصص لهذه النيابة تفصلها عن غيرها من النيابات التي تثار فيها النزاعات في قضايا الجنايات وغيرها، حماية للأسرة وللأطفال.

وتستند فكرة إنشاء هذه النيابة إلى التوفيق في المنازعات حفاظًا على كيان الأسرة، خاصة الأطفال، وهو ما أكده قرار إنشاء هذه النيابة، ومن ثم فهي خطوة عملية للإصلاح بين الزوجين أو الخلافات الأسرية بصفة عامة، وخطوة عملية تضمن حصول الأطفال على حياة كريمة بعيدة عن النزاعات والخلافات الأسرية.

وقد تنشأ منازعات عديدة في نطاق الأسرة الواحدة، يكون أساسها الخلافات الزوجية، التي قد ينبثق عنها العديد من القضايا، مثل جنح التبديد، والنفقة، وحضانة الأطفال، وجنح أسرية متعددة، الأمر الذي يستوجب معه أن تكون كل تلك الخلافات أو النزاعات يتم التعامل معها في نطاق نيابة متخصصة، لديها من الخبرات والكفاءات ما يؤهلها لإيجاد حلول تحافظ على كيان الأسرة من التهديدات التي قد تنشأ عن مثل هذه النزاعات، وكذلك فإن النيابة المتخصصة ستعمل على توفير الجهد والوقت والمال.

ويضيف: لهذا جاء الإعلان عن إنشاء هذه النيابة الجديدة لتجمع هذه القضايا كلها في مكان واحد، لتكون قضايا الأسرة الواحدة في "ملف" واحد أمام القاضي، والذي يحتوي على جميع الدعاوى والأمور التي تسبب النزاع الأسري باعتبار أن كل هذه الدعاوى أفرع لنزاع واحد.

**كيان جديد**

يؤكد المستشار يوسف العبري أن أهم ما يميز النيابة الجديدة التي سيبدأ العمل بها قريباً أنها قد أوجدت كياناً جديداً يتصدى لمشاكل الأسرة، والتي ستكون بمثابة نيابة عامة مؤهلة لاستيعاب المشاكل الأسرية وإيجاد حل لها، خاصة أن لديها خبرات ودراية كافية للتعامل مع قضايا الأسرة.

واستعداداً لبدء العمل في هذه النيابة الجديدة، يقوم مكتب النائب العام حالياً بالتعاون مع أكاديمية القضاء في أبوظبي بالإعداد لتنظيم دورات تدريبية للعاملين بهذه النيابة، تشتمل هذه الدورات على كيفية القيام بدور الصلح الذي يميز هذه النيابة، ويعتبر جزءاً من إجراءاتها لتهيئة المناخ للأطراف المتنازعة في الأسرة لإعادة النظر في أوجه الخلاف بينهما.

ويساعد في ذلك بُعد هذه النيابة عن رهبة وزحام النيابات والمحاكم العادية، وهو ما يعطي للأسرة والأطفال إحساساً بالراحة النفسية تساعد على إنهاء المشاكل دون اللجوء للمحاكم أو توسيع الخلافات، والتي تؤدي في النهاية إلى الحد من المنازعات الأسرية التي قد تؤثر سلباً على المجتمع برمته.